

التقرير

الدورة الثالثة
لهميئنة تدابير
الصحة النباتية

روما،
إيطاليا،
11- 7
أبريل/نيسان
2008

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة



تقرير

الدورة الثالثة لمجموعة تدابير الصحة النباتية

روما ، 7-11 أبريل / نيسان 2008

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

روما ، 2008

المحتويات

تقرير الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية

جدول الأعمال	المرفق الأول
بنود العمل التي اعتمتها الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية حول الاستجابة المفصلة لجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخفيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية للتقدير المستقل لأسلوب عمل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وترتيباتها المؤسسة	المرفق الثاني
تعديلات على المعيار الدولي رقم 5 لتدابير الصحة النباتية (دليل مصطلحات الصحة النباتية)	المرفق الثالث
المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 30 :إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار آفات زباب الفاكهة (<i>Tephritidae</i>)	المرفق الرابع
المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 31 :منهجيات أخذ العينات من الشحنات توصية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات: الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه كتدبير للصحة النباتية	المرفق الخامس المرفق السادس
هيكل المصطلحات في المعايير	المرفق السابع
مشروع إجراءات ومعايير تحديد المواضيع التي تدرج في برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات	المرفق الثامن
الاعتبارات العامة لوضع المعايير	المرفق التاسع
إجراءات وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الملحق 1 من اللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية)	المرفق العاشر
الاختصاصات واللوائح الداخلية لفرق الخبراء الفنيين	المرفق الحادي عشر
الأحكام المتعلقة بإتاحة وثائق وضع المعايير	المرفق الثاني عشر
برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات	المرفق الثالث عشر
برنامج إعداد "نظام استعراض ودعم تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات"	المرفق الرابع عشر
اختصاصات وتشكيل جماعة المناقشات المعنية بالقدرات في مجال الصحة النباتية	المرفق الخامس عشر
نموذج نص رسالة بشأن قبول المراسلات بالشكل الإلكتروني	المرفق السادس عشر
مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية	المرفق السابع عشر
لجنة المعايير: الأعضاء والبلاء المحتملون	المرفق الثامن عشر
الجهاز الفرعي المعنى بتسوية النزاعات: الأعضاء والبلاء المحتملون	المرفق التاسع عشر
قائمة المندوبين والمراقبين	المرفق العشرون

الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية

روما، 7-11 أبريل/نيسان 2008

التقرير

-1 افتتاح الدورة

1- افتتح السيد Butler، نائب المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة، الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية ورحب بالمندوبيين.

2- واستذكر خطاب الافتتاح الذي ألقاه المدير العام أمام الدورة الثانية للهيئة عام 2007، والذي أشار فيه إلى التحديات التي تواجهه تلافي انتقال الآفات النباتية عبر الحدود. وأضاف قائلاً إن هناك تحدٍ آخر هو تغير المناخ يتعين أيضاً أخذة في الاعتبار. وأشار إلى أن مؤتمر المنظمة الرابع والثلاثين قد دعا إلى عقد اجتماعات للخبراء بشأن تغير المناخ والطاقة الحيوية، يعقبها اجتماع رفيع المستوى يعقد في يونيو/حزيران 2008. وأقرت المنظمة أن التأثيرات على الأمن الغذائي نتيجة لتغير المناخ قد تشكل واحداً من أكبر التحديات في هذا القرن، وأن معظم الذين يعانون من الجوع يعيشون في البلدان النامية، التي يتوقع أن تكون الأشد معاناة من تغير المناخ.

3- وأوضح نائب المدير العام أن بناء القدرات يمثل أولوية مطلقة وأيد وضع إستراتيجية للمساعدة التقنية لبناء القدرات في مجال الصحة النباتية. وأشار إلى أن هناك الآن 166 طرفاً متعاقداً في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وأنه لن يمضي وقت طويل حتى ينضم لها جميع أعضاء المنظمة. ويتعين أن تضمن هيئة تدابير الصحة النباتية تحقيق الغرض من هذه الاتفاقية الدولية والوفاء باحتياجات الأطراف المتعاقدة. وأيد وضع خطة الأعمال الخامسة، وأشار بقلق إلى أن المتطلبات الكاملة لخطة التشغيل لعام 2008 لن تتحقق نتيجة للنقص في الموظفين والموارد. وذكر أن المنظمة سوف تواصل توفير التمويل لأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات من ميزانية برنامجها العادي، إلا أنها لن تتمكن من توفير التمويل السنوي الكامل للأنشطة لتحقيق خطة الأعمال. ودعا الأطراف المتعاقدة إلى الضغط على بلدانها للمساعدة في تمويل هذا البرنامج الهام. كما أشار إلى الورقة التي ستقدم إلى الهيئة عن التخطيط الموجه نحو المشاريع في حساب الأمانة وطلب من الأعضاء إيلاء اهتمامهم ودعمهم الكامل لها.

4- وأشار نائب المدير العام وشكر الأعضاء الذين أسهموا في حسابات أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وقدموا دعماً عيناً. ونتيجة لمساهمات الجهات المانحة، حضر أكثر من 70 مندوباً من البلدان النامية اجتماع الهيئة في العام الماضي، فضلاً عن سبع حلقات عمل إقليمية لاستعراض المواقف الدولية لتدابير الصحة النباتية عُقدت في عام 2007. ورحب بالموظفين الفنيين المساعدين والخبراء الزائرين الذين قدمتهم البلدان للعمل في الأمانة، بالإضافة إلى المساهمات العينية التي قدمت دعماً لمجموعات عمل الخبراء، وحلقات العمل، وتنظيم واستضافة الاجتماعات، وتمويل حضور أعضاء أمانة الاتفاقية الدولية بعض المجتمعات.

-5 وأشار نائب المدير العام إلى جدول أعمال اجتماع الهيئة المغلق بالبنود، ولاحظ على وجه الخصوص أهمية مناقشة نتائج تقييم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وأعرب عن تمنياته بالتفوق للاجتماع.

-6 وأحاطت هيئة تدابير الصحة النباتية علما ببيان الاختصاصات وحقوق التصويت¹ المقدم من الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء السبع والعشرين.

2- الموافقة على جدول الأعمال

-7 تمت الموافقة على جدول الأعمال² (المرفق الأول).

3- انتخاب المقرر

-8 انتخب السيد Ashby (المملكة المتحدة) مقرراً للهيئة.

4- تقرير رئيس هيئة تدابير الصحة النباتية

-9 قدم السيد Kedera، رئيس الهيئة تقريره³. وأشار إلى العدد الكبير من الأطراف المتعاقدة وشدد على التحدي المتمثل بتمويل عملية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لضمان أن تتحقق الهيئة أهدافها، وأن تكون مستدامة.

-10 وقد تعين إلغاء بعض الأنشطة المدرجة في برنامج العمل من جانب هيئة المكتب، وجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية أوأمانة الاتفاقية الدولية نتيجة لنقص الموارد. وأشار إلى أن حسابات الأمانة على وجه الخصوص تعتبر عنصراً رئيسياً لمشاركة البلدان النامية في الأنشطة ذات الصلة بالهيئة. وذكر أن وضع الميزانيات الموجهة إلى المشاريع في أنشطة حسابات الأمانة كان يعتبر وسيلة لمعالجة نقص الموارد وتزويد الأعضاء بالوسائل التي تمكّنهم من الحديث مع الجهات المانحة المحتملة.

-11 وفي ما يتعلّق بنتائج تقييم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، التي ناقشها الاجتماعان الاستثنائي والعادي لجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية، وأشار إلى أنه سيكون من الضروري أن تنظر الهيئة في القضايا بعناية، ولاسيما من حيث الموارد والتوقعات.

-12 وشدد رئيس الهيئة على أهمية الاقتراح الخاص باستراتيجية المساعدة الفنية، لإذكاء الوعي وبناء قدرات الأعضاء على تنفيذ أحكام الاتفاقية الدولية.

¹ الوثيقة CPM 2008/INF/11

² الوثيقة CPM 2008/1/Rev.2

³ الوثيقة CPM 2008/INF/3

-13 وحددت خطة الأعمال التي اعتمدت خلال الدورة الثانية للهيئة أهدافاً للعمل في المستقبل، غير أنَّ تحقيق برنامج العمل يتطلب توفير عدد كافٍ من الموظفين لأمانة الاتفاقية الدولية. وأشار بالقرار الخاص بتعيين أمين متفرغ للهيئة إلاَّ أنه أشار أيضاً إلى ضرورة شغل الوظائف الأخرى.

-14 وأشار إلى أنَّ فترة ولاية هيئة المكتب سوف تنتهي خلال الدورة الحالية. وأعرب عن شكره لنائبي الرئيس على الحجم الكبير من العمل الذي تحقق، وأعرب عن شكره أيضاً للهيئة على الثقة التي أوتها له بانتخابه رئيساً.

-15 إنَّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

-1 أحاطت علمًا بالتقدير.

5- تقرير الأمانة

-16 قدم الأمين تقرير أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لعام 2007⁴. وأشار إلى أنَّ الدورة الثانية للهيئة كانت الأكبر حتى الآن، حيث حضرها 132 طرفاً من الأطراف المتعاقدة. وشكر البلدان والمنظمات لما قدمته من مساهمات لحسابات الأمانة الخاصة بالاتفاقية الدولية والمساهمات العينية.

-17 وقدَّم الأمين تفاصيل عن أنشطة وضع المعايير التي نفذت في عام 2007، وخاصة بواسطة لجنة المعايير ومجموعة التركيز بشأن استعراض إجراءات وضع المعايير، وإعداد مواد تدريب على تحليل مخاطر الآفات وهي مواد باتت متوفرة على الموقع الشبكي للاتفاقية الدولية. وأشار أيضاً إلى أنَّ أكثر من 150 مندوباً حضروا حلقات العمل الإقليمية لاستعراض مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.

-18 وفي ما يتعلُّق بتبادل المعلومات، نوه الأمين بالتحسن الملحوظ في دقة تفاصيل جهات الاتصال إلاَّ أنه أشار إلى أنَّ المعلومات أو التعيينات المستكملة لجهات الاتصال ما زالت غير متوفرة بالنسبة لبعض البلدان. وقد جرى تعيين مدير متفرغ للموقع الشبكي من خلال برنامج الموظفين الفنيين المساعدين. كما أشار إلى أنَّ جميع أقاليم منظمة الأغذية والزراعة قد عقدت حلقة عمل عن تبادل المعلومات مع ما نجم عن ذلك من زيادة في استخدام البوابة الدولية للصحة النباتية.

-19 وفي ما يتعلُّق بأنشطة تسوية المنازعات، ذكر الأمين أنَّ الأمانة ومنظمة الأغذية والزراعة قدما مشورة لبعض البلدان بشأن المنازعات.

-20 وأوضح الأمين، أنه بالإضافة إلى مشاريع بناء القدرات الوطنية في كثير من البلدان، عقدت حلقات عمل إقليمية في أقاليم مختلفة لاستعراض مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، ولتحليل مخاطر الآفات، وأداة تقييم

القدرات في مجال الصحة النباتية. وكان يجري تحدث أداة تقييم القدرات في مجال الصحة النباتية وتدعمها وقد ناقشت جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية مجموعة من الأولويات لهذا المجال في عام 2008. كما شاركت أمانة الاتفاقية الدولية في أنشطة بناء القدرات في المنظمات الأخرى مثل لجنة تدابير الصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية.

-21 وأشار إلى أن الأمانة تعاني من نقص خطير في الموظفين مقارنة بالعدد المطلوب في خطة الأعمال والتوصيات التي أصدرها التقييم المستقل للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وأعرب عن الشكر للبلدان التي أسهمت بموظفي مؤقتين من خلال برنامجي الموظفين الفنيين المساعدين والعلماء الزائرين. وأشار الأمين إلى أنشطة موظفي وقاية النباتات الإقليميين التابعين لمنظمة الأغذية والزراعة وأكد على أهميتهم بالنسبة لأنشطة الاتفاقية الدولية.

-22 ومع أن الأمانة لم تتمكن من تخصيص موارد لوضع معايير خاصة بالشهادات الإلكترونية، إلا إنها تواصل رصد الأنشطة في هذا المجال. وواصلت الأمانة مشاركتها في اجتماعات عقدتها منظمات أخرى ذات صلة في حدود الموارد المتاحة.

-23 وأعربت جمهورية كوريا عن تقديرها للبلدان المشاركة وأمانة هيئة وقاية النباتات في آسيا والمحيط الهادئ لنجاح حلقه العمل الإقليمية بشأن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية في آسيا في عام 2007، وأوضحت عزمها على استضافة حلقه العمل الإقليمية هذه مرة أخرى في عام 2008.

-24 وأوضحت كندا، أنها تعتمد، هي ومنظمة وقاية النباتات في أمريكا الشمالية، استضافة حلقه عمل دولية بشأن الشهادات الإلكترونية في نوفمبر/تشرين الثاني 2008 لتيسير مناقشة هذا الموضوع.

-25 وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:
 -1- أعربت عن امتنانها للبلدان والمنظمات التي قدمت المساعدة والموارد لبرنامج العمل.
 -2- أخذت علماً بالمعلومات التي قدمتها الأمانة بشأن التقدم المحرز في 2007 في برنامج عمل هيئة تدابير الصحة النباتية.

6- تقرير المشورة الفنية فيما بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات

-26 شدد رئيس المشورة الفنية التاسعة عشرة فيما بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات⁵ على المشاركة الكبيرة (ثمانية من بين تسعة منظمات) والتحضير الممتاز للجتماع. وبين منافع المشورة الفنية فيما يتعلق بتبادل المعلومات عن الأنشطة في الأقاليم.

-27 وقدّم الرئيس عرضا عاما للمواضيع التي جرت مناقشتها في الاجتماع، مثل توصيات المركز الدولي للزراعة والعلوم البيولوجية في أفريقيا بشأن أداة تقييم القدرات في مجال الصحة النباتية، والمعايير الإقليمية، والتدريب وتبادل المعلومات لتحليل مخاطر الآفات، والقضايا المحددة المتعلقة بالآفات. وأشار إلى زيادة التركيز في الأقاليم على الأنواع الغربية الغازية.

-28 وذكر أن المشاورة الفنية قد ناقشت عددا من البنود ذات الصلة بتنفيذ المعيار رقم 7 (نظام شهادات التصدير) والمعيار رقم 12 (خطوط توجيهية بشأن شهادات الصحة النباتية). وعرضت خبرات البلدان وناقشت قضايا مثل إعادة التصدير (وخاصة بالنسبة للبذور ونباتات الغرس).

-29 واستعرضت المشاورة الفنية وقدّمت مشورتها بشأن توصيات تقييم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في ما يتعلق بالمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات. ويمكن على وجه الخصوص النظر إلى هذه المنظمات بوصفها موارد إضافية للأنشطة التي لا تملك هيئة تدابير الصحة النباتية الموارد اللازمة لتنفيذها، مثل الأنشطة المتعلقة بالشهادات الإلكترونية، ويمكن أن توفر المساعدة لأنشطة الأخرى مثل حلقات العمل الإقليمية بشأن مشاريع المعايير الدولية لصحة النباتية.

-30 وسوف تُعقد المشاورة الفنية العشرون فيما بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات في روما في أغسطس/آب 2008.

-31 وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:
-1 أحاطت علمًا بالتقرير.

-7 تقرير المنظمات المشاركة بصفة مراقب 1-7 لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية

-32 قدم ممثل منظمة التجارة العالمية وصفا للأعمال التي نفذتها لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية في 2007 والتي لها صلة بالهيئة والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات⁶، ولاسيما إجراءات الشفافية الجديدة التي تشجع الأعضاء على الإبلاغ عن جميع التدابير الجديدة أو المعدلة، بما في ذلك تلك المرتكزة على المعايير الدولية. وسوف يوفر ذلك المزيد من إمكانيات التنبؤ لنظام التبادل التجاري، وسوف يساعد في رصد تنفيذ المعايير الدولية على الصعيد العالمي. وقد سبق للجنة تدابير الصحة والصحة النباتية أن ناقشت مسألة معايير القطاع الخاص. وأبدى أعضاء اللجنة عدداً من التساؤلات حول انعكاسات وجود معايير في القطاع الخاص على المستويات التجارية والإنسانية والقانونية. واتفقت اللجنة على الإبقاء على هذا البند في جدول أعمال اجتماعها. وتجري مناقشة مسألة التقسيم الإقليمي (أي المناطق الحالية من الآفات) منذ عام 2003 في ما يتعلق بتنفيذ المادة 6 من اتفاق تدابير الصحة والصحة النباتية وأشار بعض الأعضاء إلى أنهم يفضلون معالجة ذلك بواسطة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، وغيرها

⁶ الوثيقة 2008/INF/12

من الأجهزة الملائمة. ويجري استعراض مشروع قرار يشير إلى عمل المنظمة العالمية لصحة الحيوان والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، إلا أنه لا يقصد بالخطوط التوجيهية أن تشكل ازدواجية مع العمل الذي يضطلع به هذان الجهازان. وشكر المثل الأمانة لتبسييرها مشاركة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في حلقات العمل الإقليمية التي تنظمها لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية.

-33 وقد بدأ الاستعراض الثاني لاتفاق تدابير الصحة والصحة النباتية في 2004، واتفقت اللجنة على الاستعانة بمشاورات مخصصة لاستعراض الشواغل التجارية ونظم تسوية المنازعات في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمنظمة العالمية لصحة الحيوان وهيئة الدستور الغذائي.

-34 وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:
-1 أحاطت علماً بالقرير.

2-7 مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة

-35 وقدمت ممثلة منظمة التجارة العالمية تقرير⁷ مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة. وأشارت إلى أن هذا المرفق عبارة عن مبادرة مشتركة ووسيلة للتعاون لمقدمي المساعدة الفنية، وتعبئة الأموال، وبيان أفضل الممارسات وتنفيذ المعايير الدولية. كما يقوم المرفق بتنظيم حلقات عمل مواضيعية، مثل تلك المعنية بأدوات تقييم القدرات. ويمكن أن يستخدم كمنتدى لتعزيز التنسيق بين الوكالات الدولية في ما يتعلق بعدد كبير من الأدوات المتاحة لتقديم المساعدة الفنية.

-36 وشجعت المنظمات الوطنية لوقاية النباتات على تقديم طلبات للمشروعات. والمأمور النهائي لتقديم الطلبات لمجموعة الاستعراض في المرفق هي 25 أبريل / نيسان و 2 سبتمبر / أيلول، وإن كان بالإمكان تقديمها في أي وقت من الأوقات. وذكرت أنه قد تم خلال اجتماع مجموعة العمل التابعة للمرفق خلال أسبوع 30 مارس / آذار 2008، النظر بإيجابية إلى الاقتراح الذي قدمته الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بشأن التدريب على تحليل مخاطر الآفات، إلا أن القرار النهائي لن يصدر قبل يونيو / حزيران 2008.

-37 وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:
-1 أحاطت علماً بالقرير

3-7 اتفاقية التنوع البيولوجي

38- قدمت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تقريراً نيابة عن أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي⁸. وأشار التقرير إلى أن حجم الأنشطة البشرية المتزايد، بما في ذلك التجارة العالمية، قد أسهم في غزوات الأنواع غير المحلية التي تهدد التنوع البيولوجي، وأن مكافحتها باهظة التكلفة. كما أشار التقرير إلى أن التعاون بين الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي يتضمن منذ 2004، وأن الشراكة عززت من برنامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن الأنواع الغريبة الغازية.

39- وقد كلف مؤتمر الأطراف الثامن لاتفاقية التنوع البيولوجي عام 2006 هذه الاتفاقية التشاور مع الأجهزة الدولية المعنية في ما يتعلق بالثغرات الموجودة في الإطار الدولي للمعايير التي تغطي الأنواع الغربية الغازية التي ليست من الآفات النباتية التي تغطيها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وقد نوقشت نتائج هذه المشاورات في اجتماع الجهاز الفرعي المعنى بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية الذي عقد في منظمة الأغذية والزراعة في روما خلال شهر فبراير/شباط 2008، وسوف تُعرض هذه النتائج على الاجتماع التاسع للأطراف في مايو/ أيار 2008.

40- وقد عقدت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي، أثناء دورة الجهاز الفرعي اجتماعاً مشتركاً، وقامتا بتحديث برنامج عملهما المشترك.

41- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية :

1- أحاطت علمًا بالتقدير.

4-7 بروتوكول مونتريال

42- قدمت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تقريراً نيابة عن أمانة الأوزون بشأن أنشطتها ذات الصلة بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في 2007⁹. وأشار التقرير إلى أن الأطراف في بروتوكول مونتريال قد شجعت مواصلة التعاون بين بروتوكول مونتريال والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وتتمثل إحدى النتائج الملحوظة لهذا التعاون في إصدار كتيب إرشادي مشترك بين المنظمتين عن "بروميد الميثيل: استخدامات الحجر الزراعي وما قبل الشحن" في 2007. كما طلبت أمانة الأوزون إجراء تحديث لحالة مشروع المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية الخاص ببديل بروميد الميثيل.

43- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية :

1- أحاطت علمًا بالتقدير.

8 الوثيقة CPM 2008/INF/22

9 الوثيقة CPM 2008/INF/17

5-7 المنظمات الأخرى المشاركة بصفة مراقب

1-5-7 تقرير المنظمة العالمية لصحة الحيوان

44- قدم ممثل المنظمة العالمية لصحة الحيوان تقريراً عن الأنشطة¹⁰ التي نفذت مؤخراً والموازية لتلك التي تتطلع بها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات مثل تقسيم المناطق، وبناء القدرات، والتوسط في المنازعات. وفي ما يتعلق بتقسيم المناطق، أشير إلى أن المنظمة العالمية لصحة الحيوان تروج لاستخدام "المناطق" الخالية من الأمراض (التي تُحدّد على أساس الملامح الجغرافية) و"مُقسّمات" (تحدد على أساس ممارسات الإدارة) لتسهيل التجارة. وعلاوة على ذلك، سوف تقدم للدورة العامة للمنظمة العالمية لصحة الحيوان في مايو/ أيار 2008 خطوط توجيهية جديدة بشأن التقسيم إلى مُقسّمات.

45- ولاحظ ممثل المنظمة العالمية لصحة الحيوان أنَّ المنظمة ركزت على بناء القدرات وتعاونت مع المنظمات الأخرى والجهات المانحة في هذا الصدد، بما في ذلك داخل منظمة التجارة العالمية وفي إطار مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة.

46- وفي ما يتعلق بتسوية المنازعات، ذكر ممثل المنظمة العالمية لصحة الحيوان أنَّ المنظمة وفرت آلية طوعية غير رسمية لمساعدة الأعضاء في تسوية المنازعات. وتستند هذه الآلية إلى العلم وتحظى بدعم من الخبراء. ولم تكن نتائج العملية ملزمة قانوناً، إلا إذا اتفق على ذلك بصورة مسبقة وتحملت الأطراف المعنية التكاليف.

2-5-7 معهد البلدان الأمريكية للتعاون في مجال الزراعة

47- قدم ممثل معهد البلدان الأمريكية للتعاون في مجال الزراعة وصفاً للأنشطة¹¹ التي اضطلع بها مؤخراً في ما يتعلّق ببناء القدرات الإقليمية. وناقشت عملية تنفيذ الأدوات الخاصة بالمنظمات القطرية لوقاية النباتات لتنمية قدرات الخدمات الحكومية، ووضع كتيب إرشادي عن إجراءات الصحة النباتية ومختلف حلقات العمل الإقليمية. وأشار إلى أنَّ المعهد يواصل التفاعل مع القدرات المؤسسية العاملة فضلاً عن تنمية العمل مع المؤسسات الجديدة.

3-5-7 الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي

48- أشار ممثل من أمانة جماعة التنمية للجنوب الأفريقي إلى الأهمية البالغة التي تسند لوقاية النباتات وملكافحة الآفات وتأثيراتها على التجارة. وذكر أنَّ أمانة الجماعة تسعى إلى تعزيز الحوار بين المنظمات القطرية لوقاية النباتات في دولها الأعضاء، وتعزز بنشاط مشاركة أعضائها في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وقد يسرّت الجماعة مشاركة الأعضاء في هيئة تدابير الصحة النباتية عن طريق المساعدات للسفر وحلقات العمل التحضيرية، وشجعت الأعضاء غير

¹⁰ الوثيقة CPM 2008/CRP/6

¹¹ الوثيقة CPM 2008/CRP/8

الأطراف في الاتفاقية على الانضمام إليها. وأشار المثل إلى الصالات القوية بين الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والمجلس الأفريقي للصحة النباتية.

7-5-4 مجلس الصحة النباتية للبلدان الأفريقية

49- ذكر المثل أن المجلس قد أجرى عملية إعادة تنظيم تهدف إلى تحسين وظائفه، والوفاء باختصاصاته واستكشاف الشراكات الممكنة. وأشار إلى أن المجلس يعتزم تعزيز الشبكات الإقليمية لتبادل المعلومات.

50- وأعرب ممثل المجلس عن امتنانه للولايات المتحدة الأمريكية لتمويلها حلقات عمل إقليمية بشأن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، إلا أنه أعرب عن قلقه بشأن التمويل في السنوات القادمة. وتقدم بالشكر أيضاً للاتحاد الأوروبي لمساعدتهإقليماً أفريقياً على المشاركة في عملية وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وأشار إلى أن التغيرات الموجودة في البنية الأساسية والتشريعات تعيق تطبيق المعايير في الإقليم. وأفاد أنه قد جرى الاستفادة من دائرة التفتيش على الصحة النباتية في كينيا، وسيجري تعزيزها بوصفها مركزاً أفريقياً للخبرات الرفيعة، وأشار إلى إمكانية إقامة مراكز أخرى للخبرات الرفيعة، وغيرها من مشاريع البنية الأساسية في الأقاليم الأخرى.

51- وذكر ممثل المجلس أن العمل جارٍ على استعراض اقتراح تعاون بين المجلس ومؤسسة Ecoport لتعزيز الحصول على المعلومات التقنية ذات الصلة بالسلامة البيولوجية. وأعلن أنه سيحتفل عام 2009 بالذكرى الأربعين لتأسيس المجلس الأفريقي للصحة النباتية في إطار آلية الاتحاد الأفريقي، ودعا إلى مشاركة المجتمع الدولي في المؤتمر المعنى بذلك وفي حفل إصدار كتاب عن المبادرات المتعلقة بالصحة النباتية في أفريقيا.

52- وقد أشير إلى أن الآفات التي تصيب الكسافا تمثل شاغلاً شاغلاً مستجداً في مجال الصحة النباتية في عدد من المناطق.

8- الاستجابة للتقييم المستقل لأعمال الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وترتيباتها المؤسسية

1-8 استجابة جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية

53- قدمت نائبة رئيس هيئة تدابير الصحة النباتية (السيدة Bast-Tjeerde) استجابة جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية للتقييم المستقل للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات¹². فأوضحت مجموعات الموضوعات التي توجز جميع التوصيات التي ناقشتها جماعة العمل غير الرسمية وأشارت إلى تلك التوصيات التي طرحتها التقييم المستقل والتي رفضتها جماعة العمل غير الرسمية. وذكرت أن عدداً من التوصيات قدنفذ بالفعل. وأشارت إلى البندين 6-4-13 و5-4-13 من جدول الأعمال المتعلّقين بالتوصيات الخاصة باستراتيجيات تعبئة

¹² الوثيقة 15/CPM 2008

الموارد. وأكد أحد الأعضاء أن الشواغل البيئية تحظى بأولوية متقدمة وينبغي إدراجها بصورة جيدة في برنامج عمل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

54- وجرت مناقشة التعليقات التي قدمت كتابة في الجلسة العامة، واقتصرت تعديلات على بعض بنود الإجراءات ذات الصلة ببعض التوصيات (التوصيات 1-5 و 6-1 و 6-8 و 5). وتقرر عدم تعديل التوصيات المتعلقة بالآلية الامتنال بالنظر إلى أنها تعتمد على استجابة هيئة تدابير الصحة النباتية لجماعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالآلية المحتملة للامتنال.

55- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- علقت على استجابات جماعة العمل غير الرسمية في ما يتعلق بالتوصيات وأكدهما ،
- 2- اعتمدت بنود الإجراءات على النحو المعدل وأدرجت بالمرفق 2؛
- 3- وافقت على أن تعد هيئة المكتب التعديلات الملائمة على خطة أعمال الهيئة وخطط العمل ذات الصلة لتنفيذ التوصيات المتفق عليها لكي تنظر فيها وتعتمدتها جماعة العمل غير الرسمية والدورة الرابعة للهيئة.

2-8 استجابة لجنة البرنامج والمجلس في منظمة الأغذية والزراعة

56- قدم الأمين موجزا لاستجابات الأجهزة الرئيسية في منظمة الأغذية والزراعة للتقييم المستقل للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات¹³. وأشار إلى أن نائب رئيس الهيئة (السيد Lopian) قد دعي إلى حضور اجتماع لجنة البرنامج مما يبين حسن التعاون بين المنظمة والهيئة. وأفاد أن المجلس شدد على ضرورة أن تحصل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على مزيد من التمويل من البرنامج العادي وأن ميزانية الكيان البرامجي للاتفاقية الدولية قد زيدت للفترة المالية 2008-2009.

57- وذكر الأمين كذلك أن المجلس أكد أهمية بناء القدرات لتمكين الأعضاء من البلدان النامية من تحقيق أقصى استفادة ممكنة من أجهزة وضع المعايير في المنظمة، وأن دور الأموال من خارج الميزانية ضروري لهذه الجهود. وفي هذا الصدد، اقترحت الأجهزة الرئيسية أن تستكشف هيئة تدابير الصحة النباتية إمكانية تطوير حسابات الأمانة المتعددة الأطراف وتوسيع نطاقها أكثر مما هو عليه حساب الأمانة الحالي. وأكدت الأجهزة الرئيسية أن وضع إستراتيجية متعددة السنوات للتمويل ومحددة بشكل واضح تعتبر شرطا أساسيا لمعالجة قضايا التمويل.

58- وأفاد الاجتماع أن الأجهزة الرئيسية تؤيد أن تضمّ أمانة الاتفاقية الدولية أميناً متفرغاً، وأنه من الضروري أن تكون عملية اختياره شفافة وتشترك فيها هيئة تدابير الصحة النباتية.

-59 وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علمًا باستجابات الأجهزة الرئاسية في المنظمة للتقييم المستقل لاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

9- الهدف 1: برنامج قوي لوضع المعايير الدولية وتنفيذها

9-1 تقرير رئيس لجنة المعايير

60 - عرض السيد Vereecke، الرئيس المنصرم للجنة المعايير الأنشطة التي قامت بها اللجنة في 2007¹⁴. وأشار إلى أن اللجنة قد تكيفت بصورة جيدة مع سياسة التمويل الجديدة التي تنفذها أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

61 - وقدّم تفاصيل عن مواضيع النقاش الذي دار خلال اجتماعي مايو/أيار ونوفمبر/تشرين الثاني 2007، وأكد أن لجنة المعايير لم تتمكن من استكمال جدول أعمالها بسبب ضيق الوقت.

62 - وشكر المشرفين لما قاموا به من عمل كبير بشأن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية. وعلاوة على ذلك، تم لأول مرة، إعداد ملخصات لردود فعل اللجنة إزاء تعليقات الأعضاء خلال اجتماع اللجنة في نوفمبر/تشرين الثاني 2007 وأرفقت هذه التعليقات بتقرير اللجنة؛ وأعرب عن امتنانه للمشرفين لعملهم في هذا المجال.

63 - وأشارت لجنة المعايير إلى أن اللجنة السباعية سوف تجتمع هي فقط في مايو/أيار 2008 بسبب نقص الموارد. وثمة قلق وخيبة أمل إزاء نقص الأموال الازمة لبرنامج وضع المعايير.

64 - وفي ما يتعلق بالتحسينات على عملية وضع المعايير، أشار إلى أن لجنة المعايير تحبذ عقد مشاورتين سنويًا حول المعايير الدولية ضمن عملية الإجراء السريع لضمان إمكانية التنبؤ. كما تزيد اللجنة زيادة الوقت المقرر لاستعراض التعليقات على مشاريع المعايير الدولية.

65 - وأعرب عن شكره لأعضاء اللجنة لنحهم إيه الفرصة للعمل معهم خلال السنوات الأربع عشرة الماضية وتمنى التوفيق للرئيس الجديد السيد Ribeiro e Silva.

66 - وقدّم الرئيس الجديد للجنة المعايير السيد Ribeiro e Silva شكره الحار للرئيس المنصرم، وشكر زملاءه في اللجنة لنحه شرف انتخابه. وأعرب عن تطلعه إلى مساعدة اللجنة من خلال مرحلة جديدة لوضع معايير محددة، تركز بصورة مباشرة على رفع الحواجز التجارية أكثر منها على المعايير المفاهيمية. ودعا زملاءه إلى المحافظة على قوة دفع العمل في لجنة المعايير.

67 - وقد ناقشت لجنة المعايير مسألة حضور المراقبين في اللجنة السباعية ، وقررت ألا يكون اجتماع اللجنة السباعية الذي من المقرر عقده في مايو/ أيار 2008 مفتوحاً للمراقبين. غير أن عدداً من الأعضاء في هيئة تدابير الصحة النباتية اقترحوا إتاحة فرصة المشاركة في ذلك الاجتماع للمراقبين. وأبلغ رئيس هيئة تدابير الصحة النباتية، بعد إجراء مشاورات ، أن اجتماع اللجنة السباعية سيكون متاحاً للمراقبين الذين يتعين عليهم إرسال طلب خطى إلى الأمانة للحضور في موعد لا يتجاوز 16 أبريل/ نيسان 2008.

68 - وإن هيئة تدابير الصحة النباتية :

1- أحاطت علماً بالتقدير.

2- قررت إعطاء الفرصة للمراقبين للمشاركة في اجتماع اللجنة السباعية في مايو/ أيار 2008 ، ويعين عليهم إرسال طلب خطى إلى الأمانة للحضور بصفة مراقب في موعد لا يتجاوز 16 أبريل/ نيسان 2008.

9-2 اعتماد المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

69 - قدمت الأمانة أربعة مشاريع نصوص لكي تنظر فيها الهيئة¹⁵ ، وتتألف هذه المشاريع من ثلاثة اقتراحات معايير جديدة (إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار آفات زباب الفاكهة (*Tephritidae*)، ومنهجيات أخذ العينات من الشحنات ، والاستعاضة عن بروميد الميثيل أو الحد منه كتدابير للصحة النباتية) وبعض التعديلات على المعيار الدولي رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية).

70 - وأعربت الأمانة عن شكرها للبلدان التي أرسلت تعليقات مكتوبة قبل 14 يوماً من الاجتماع حيث إن ذلك قد يسر المناقشات من خلال إتاحة تجميعها وتوزيعها في صيغة نسخ ورقية على الأعضاء. وقدمت بعض التعليقات الإضافية في الجلسة العامة. وأنشئت جماعات عمل للنظر في مشاريع المعايير الدولية والتعليقات عليها¹⁶. وأجرى المشرف على كل مشروع معيار دولي دراسة أولية للتعليقات ومقررات تعديل النص.

71 - وإن الهيئة

1- شكرت المشرفين للتوجيهات التي أعطوها وللمساعدة القيمة التي قدموها خلال المناقشات.

1-2-9 التعديلات على المعيار الدولي رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية)

72 - ترأست نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) جماعة عمل. وتم تعديل النص على أساس التعليقات التي قدمت قبل الجلسة العامة وخلالها. وأعيد التعريف المقترن لـ الكائن المفید إلى فريق الخبراء الفنيين المعنى بقائمة المصطلحات لدراسة ما ورد من تعليقات وللنظر في ما إذا كان يتعين الإبقاء على هذا المصطلح في القائمة.

¹⁵ الوثيقة 2008/2

¹⁶ الوثائق 1، CPM 2008/CRP/10، CPM 2008/CRP/4، CPM 2008/CRP/3، CPM 2008/CRP/2، CPM 2008/CRP/1

-73 وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- اعتمدت التعديلات على المعيار الدولي رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية) الوارد في المرفق 3؛
- 2- طلبت من فريق الخبراء الفنيين المعنى بقائمة المصطلحات مواصلة النظر في مصطلح الكائن الغيد.

2-2-9 إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة (*Tephritidae*)

-74 ترأست نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) جماعة عمل. وتم تعديل النص على أساس التعليقات التي قدمت قبل الجلسة العامة وخلالها. وناقشت الهيئة في ما إذا كان ينبغي اعتبار مشروع المعيار ملحاً بالمعايير الدولي رقم 22 (متطلبات إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات) أو اعتباره معياراً. وقد تقرر اعتباره معياراً يمكن إعادة النظر فيه في حالة إعادة تنظيم جميع المعايير المعتمدة. ويقوم فريق الخبراء الفنيين المعنى بذباب الفاكهة، باستعراض مصطلح عوائل ذباب الفاكهة، واتفق على الإبقاء على المصطلح الحالي للعوائل النهائية والثانوية في الوقت الحاضر.

-75 وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- اعتمدت المعيار رقم 30: إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة (*Tephritidae*) الوارد في المرفق 4.

3-2-9 منهجيات أخذ العينات من الشحنات

-76 ترأست نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) جماعة عمل. وتم تعديل النص استناداً إلى التعليقات التي قدمت قبل الجلسة العامة وخلالها. ولوحظ أن هذا المعيار فني للغاية وأنه يتبع إعداد وثيقة تفسيرية على وجه السرعة تنظر في جميع التعليقات المقدمة للدورة الثالثة للهيئة، ولا سيما تلك الواردة في السطور 1 و27 و36 و84 و89 و106 من الوثيقة CPM 2008/CRP/3.

-77 وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- اعتمدت المعيار الدولي رقم 31: منهجيات أخذ العينات من الشحنات الوارد في المرفق 5؛
- 2- طلبت من لجنة المعايير أن تعد على وجه السرعة وثيقة تفسيرية للمعيار.

4-2-9 الاستعاضة أو الحد من بروميد الميثيل كتدابير للصحة النباتية

-78 أيد العديد من الأعضاء محتوى المشروع، متوجهين بفائدته بالنسبة إلى المنظمات القطرية لوقاية النباتات. وناقشت الهيئة ما إذا كان من المناسب اعتماد المشروع كسياسة، أو توصية أو معيار دولي¹⁷. وعقد اجتماعان لجماعتي عمل برئاسة السيد Wolff (كندا). وتم تعديل النص استناداً إلى التعليقات التي قدمت قبل الجلسة العامة وخلالها.

¹⁷ الوثائق 1، CPM 2008/INF/23، CPM 2008/INF/21، CPM 2008/INF/10/Rev.1

وأوصت جماعة العمل باعتماد الوثيقة على أنها توصية من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات مع إشارة في النص إلى المادة 11-2 (ن) من الاتفاقية الدولية، التي تشير إلى اعتماد توصيات لتنفيذ الاتفاقية حسب مقتضى الحال. كما أشارت جماعة العمل إلى ضرورة نشر التوصية على البوابة الدولية للصحة النباتية بصورة منفصلة عن تقارير الهيئة. وأشارت جماعة العمل إلى أنه قد يكون من الضروري، بمجرد إعداد معيار بشأن وضع واعتماد توصيات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (انظر البند 13-5)، استعراض الصيغة التي وضعت بها التوصية الخاصة ببروميد الميثيل.

79- وأيد عدد من الأعضاء اعتماد التوصية، وأكدوا أنها قد اعتمدت في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بصرف النظر عن الاتفاقيات الأخرى. وأعرب بعض المندوبيين عن رغبتهم في وجود معيار عن استخدام بروميد الميثيل في حين تساءل آخرون عن الانعكاسات التي تعنيها هذه التوصية بالنظر إلى الحالة العالمية لبروميد الميثيل.

80- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- اعتمدت توصية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات: /الاستعاضة أو الحد من استخدام بروميد الميثيل كتدابير للصحة النباتية (المرفق 6)، ووافقت على إعادة النظر في صيغته بمجرد توافر المعايير لتوصيات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

9-3 اعتماد المعايير الدولية- بواسطة الإجراءات المجلة

81- قدمت الأمانة تحديدا¹⁸ بشأن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية التي وزعت للتشاور مع الأعضاء بمقتضى عملية الإجراءات المجلة (بروتوكول التشخيص لحشرة تربس النخيل *Thrips palm* ومعالجات الصحة النباتية 14 بشأن المعالجة بالإشعاع). ووفقاً لعملية وضع المعايير بواسطة الإجراءات المجلة، ينبغي أن تسوى الأمانة الاعتراضات الرسمية التي ترد إليها. وفي ما يتعلق بمعالجات الصحة النباتية، انتهت فترة التشاور في نهاية يناير/كانون الثاني إلا أنه لم يتتسّ الوقت الكافي للأمانة لكي تسوى الاعتراضات الرسمية في وقت يسمح بعرضها على الدورة الثالثة للهيئة.

82- وفي ما يتعلق ببروتوكول التشخيص لحشرة تربس النخيل *Thrips palm*، بذلت محاولات لتسوية الاعتراضات الرسمية إلا أن الاعتراضات الرسمية من استراليا واليابان ظلت عالقة. وطلبت الأمانة التوجيه من الهيئة بشأن كيفية المضي في هذه المسألة. وعلاوة على ذلك، قدمت استراليا والجامعة الأوروبية ودولها الأعضاء أوراقاً تناولت فيها هذا الموضوع.

83- وأعرب العديد من الأعضاء عن الاعتقاد بأن بروتوكول التشخيص لحشرة تربس النخيل *Thrips palm* سليم من الناحية التقنية وجاهز للاعتماد. غير أن عدداً آخر من الأعضاء أشاروا إلى أن من المهم للهيئة، بالنظر إلى أن ذلك

هو أول بروتوكول تشخيص يقدم لها، أن توضح الخبرات التي يتعين على مستخدمي أي بروتوكول للتشخيص امتلاكها.

84- وأثناء المناقشات، قالت استراليا إن بسعها أن تلغى اعتراضها الرسمي، ما دامت الهيئة أقرت بأن بعض الأعضاء لن يتمكنوا من استخدام البروتوكول.

85- وقدمت جماعة عمل برئاسة السيد Quiroga (الأرجنتين) مقترنات للهيئة وافقت هذه الأخيرة بنتيجتها على أنه بسع استراليا¹⁹ أن تقدم تعليقات محددة على بروتوكول التشخيص لحشرة *Trispis palm* لفريق *Thrips palm* لفريق الخبراء الفنيين المعنى ببروتوكولات التشخيص من خلال الأمانة. وعلاوة على ذلك، سوف تقدم استراليا أيضاً اقتراحات بشأن تحسين بروتوكولات التشخيص بصفة عامة. وسوف يقوم فريق الخبراء الفنيين المعنى ببروتوكولات التشخيص خلال اجتماعه في يونيو/حزيران 2008 بتحليل اقتراحات استراليا جنباً إلى جنب مع المعلومات المقدمة من الجماعة الأوروبية²⁰ واليابان والتي كانت قد عرضت على الهيئة. وسيقوم فريق الخبراء الفنيين أيضاً بتعديل مشروع بروتوكول التشخيص وإرساله بعد ذلك إلى لجنة المعايير بواسطة البريد الإلكتروني للموافقة عليه قبل الجولة الثانية من المشاورات مع الأعضاء.

86- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- أحاطت علماً بحالة مشروع المعايير بواسطة الإجراءات العجلة؛
- 2- وافقت على نقل جميع مشاريع المعايير بواسطة الإجراءات العجلة إلى "عملية وضع معايير القطاع الخاص"؛
- 3- قررت المضي بمشروع بروتوكول تشخيص *Trispis palm* في عملية وضع معايير القطاع الخاص.
- 4- وافقت، بصورة استثنائية، على السماح بإرسال مشروع البروتوكول، إذا وافقت عليه لجنة المعايير، إلى المشاورات مع الأعضاء في أوائل يوليو/تموز 2008 مما سيؤدي إلى اختصار فترة المشاورات.

4-9 الإجراءات والمعايير الخاصة بتحديد المعايير التي ستدرج في برنامج عمل وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

87- قدمت نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) مشروع الإجراءات والمعايير الخاصة بتحديد المعايير التي ستدرج في برنامج عمل وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات²¹ بعد تعديلها في اجتماع جماعة التركيز في يوليو/تموز 2007 وبعد استعراضها من قبل جماعة العمل الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية وللجنة المعايير. وقدمت تفاصيل عن التسلسل الهرمي للمصطلحات (المجال التقني، المعايير الرئيسية، الموضوعات)

19 الوثيقة CPM 2008/INF/7

20 الوثيقة CPM 2008/INF/14

21 الوثيقة CPM 2008/7

الذي وضعته جماعة التركيز لتوضيح الأنماط المختلفة من البنود التي قد تعمل على أساسها جماعات الخبراء المعنية بالصياغة.

88- وكانت هناك تعليقات على التسلسل الهرمي للمصطلحات وعلى الإجراءات والمعايير²². واستعرضت جماعة عمل برئاسة السيد Quiroga (الأرجنتين) التعليقات وقدمت اقتراحات للهيئة. واقتراح بعض الأعضاء إضافة التسلسل الهرمي للمصطلحات إلى دليل الإجراءات واستعراض الإجراءات والمعايير لضمان الاستخدام السليم لهذه المصطلحات.

89- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- أحاطت علماً بالتسلسل الهرمي للمصطلحات الوارد في المرفق 7؛
- 2- أحاطت علماً بأن فريق الخبراء الفنيين المعني بمسرد المصطلحات، وفريق الخبراء الفنيين المعنى ببروتوكولات التشخيص، وفريق الخبراء الفنيين المعنى بمعالجات الصحة النباتية هي في الوقت الراهن فرق الخبراء الفنيين الوحيدة المسروحة لها بالعمل في مجال "الموضوعات"؛
- 3- اعتمدت الإجراءات والمعايير المعدلة لتحديد الموضعية التي ستدرج في برنامج عمل المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على النحو الوارد في المرفق 8.

5- إجراءات وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

(الملحق 1 باللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية)

90- قدمت نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) مشروع إجراءات²³ وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على النحو الذي عدتها اجتماع جماعة التركيز في يوليوب/تموز 2007 واستعرضته جماعة العمل غير الرسمية ولجنة المعايير. وحددت الاعتبارات العامة المقترحة لوضع المعايير واقتراح دمج جميع الإجراءات الخاصة بوضع المعايير معاً.

91- وقدم عدد من الاقتراحات²⁴ لتعديل الاعتبارات العامة والإجراءات. واستعرضت جماعة عمل برئاسة السيد Quiroga (الأرجنتين) الاقتراحات وقدمت توصيات للهيئة.

92- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- أحاطت علماً بالاعتبارات العامة لوضع المعايير بعد تعديلها (المرفق 9) والتي سوف تدرج في دليل الإجراءات؛
- 2- اعتمدت إجراءات وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بعد تعديلها (المرفق 10)؛

²² الوثيقة CPM 2008/INF/20

²³ الوثيقة CPM 2008/8

²⁴ الوثيقة CPM 2008/CRP/9

- 3- وافقت على أن تشكل إجراءات وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات الملحق 1 من اللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية على النحو المشار إليه في المادة العاشرة من تلك اللائحة الداخلية؛
- 4- طلبت من أمانة الاتفاقية الدولية تجميع كافة إجراءات وضع المعايير التي سبق أن اعتمتها الهيئة؛
- 5- لاحظت أنه عندما تُعرض الإجراءات المجمعة على الهيئة لاعتمادها كوثيقة قائمة بحد ذاتها، سوف يجري أيضاً اعتماد تعديل المادة العاشرة-1 من اللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية لإزالة الإشارة إلى الملحق 1.

6-9 الاختصاصات واللوائح الداخلية لفرق الخبراء الفنيين

93- قدمت نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) مشروع الاختصاصات واللوائح الداخلية لفرق الخبراء الفنيين²⁵ على النحو الذي عدته جماعة التركيز واستعرضته جماعة العمل غير الرسمية ولجنة المعايير. وأشارت إلى أن مسألة الشفافية قد درست طوال مناقشات جماعة التركيز وحددت عدداً من الوسائل التي يمكن من خلالها تعزيز الشفافية.

94- وجرى تعديل اللوائح الداخلية على أساس التعليقات التي أبدتها الأعضاء²⁶. واقتراح بعض الأعضاء أن تفحص الأمانة الاختصاصات للتأكد من اتساق عملية استخدام المصطلحات الجديدة في عملية وضع المعايير (المجال التقني والمواضيع وال الموضوعات) في الوثائق التي قد تعمل فيها مجموعات الصياغة.

- 95- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:
- 1- اعتمدت الاختصاصات واللوائح الداخلية لفرق الخبراء الفنيين على النحو المعدل، مع العلم بأنّها ستخضع لتعديلات أخرى تتعلق بالاتساق (المرفق 11)؛
- 2- أحاطت علمًا بأنّ حساب فترة العضوية البالغة خمس سنوات في جماعة فرق الخبراء الفنيين سوف يبدأ مع اعتماد هذه الاختصاصات واللوائح الداخلية.

7-9 البنود الأخرى الناشئة عن جماعة التركيز المعنية بإجراءات وضع المعايير

96- قدمت نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) وثيقة تحدد البنود الأخرى التي ناقشتها جماعة التركيز المعنية بإجراءات وضع المعايير، ومنها مثلاً الجدول الزمني المتمدد لعملية وضع المعايير وسياسة التمويل لحضور الاجتماعات. وأشارت إلى الأحكام الخاصة بتوفّر وثائق وضع المعايير المرفقة بالوثيقة²⁷. وجرى تقديم عدد من

²⁵ الوثيقة 9 CPM 2008/9

²⁶ الوثيقة 14 CPM 2008/CRP/14

²⁷ الوثيقة 21 CPM 2008/21

الاقتراحات لتعديل هذه الأحكام²⁸. واستعرضت جماعة عمل برئاسة السيد Quiroga (الأرجنتين) الاقتراحات ورفعت توصياتها إلى الهيئة.

-97 وأعرب عدد من الأعضاء عن قلقه لكون تعليقات الأعضاء التي قدمت خلال المشاورة مع الأعضاء لم تكن بين التعليقات التي قدمت للهيئة. فأوضحت الأمانة أن التعليقات المقدمة للهيئة هي فقط تلك التي أرسلت قبل 14 يوماً من موعد الاجتماع، على المشروع المعروض على الهيئة لاعتماده. وقامت الأمانة بتجميع التعليقات التي وصلت أثناء المشاورة مع الأعضاء (يونيو/ حزيران - سبتمبر/ أيلول) وقدمتها للجنة المعايير في نوفمبر/ تشرين الثاني. ولدى استعراض التعليقات، قررت لجنة المعايير ما إذا كانت ستُدرج أم لا. وجرى التأكيد على أن التعليقات الواردة في حلقات العمل الإقليمية على مشاريع المعايير الدولية ليست هي دائماً تلك الخاصة بالأعضاء، وجرى تشجيع المشاركين على أن يقدموا بصورة فردية التعليقات الخاصة ببلدانهم إلى الأمانة عقب حلقات العمل.

-98 وفي ما يتعلق بمساعدات السفر لحضور الاجتماعات، أشار أحد الأعضاء إلى ضرورة أن تعتمد مساعدات السفر على القواعد المتبعة في منظمة الأغذية والزراعة وليس على أي خطوط توجيهية أخرى. غير أنه أشير إلى أن حساب الأمانة هيئة تدابير الصحة النباتية لديه قواعده الخاصة وأن نقص التمويل اقتضى وضع هذه السياسة.

-99 وإن هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- وافقت على الأحكام الخاصة بتوفير الوثائق بعد تعديلها (المرفق 12)؛
- 2- طلبت من الأمانة تنفيذ هذه الأحكام (بما في ذلك التعديلات الازمة على نظام البوابة الدولية للصحة النباتية) في أسرع وقت ممكن؛
- 3- أحاطت علماً باستجابة لجنة المعايير لتعليقات الأعضاء في نوفمبر/ تشرين الثاني 2007 على النحو الوارد في تقرير اللجنة، وتوفير معلومات مسترجعة لأعضاء اللجنة في أقاليمهم على النحو الملائم؛
- 4- أحاطت علماً بأن لجنة المعايير سوف تبدأ في استخدام الجدول الزمني المعتد لعملية وضع المعايير على النحو الملائم؛
- 5- أحاطت علماً بالإبقاء على الترتيب الحالي للأولويات بشأن حصول المشاركين على مساعدات للسفر وحضور اجتماعات الاتفاقية الدولية؛
- 6- طلبت من لجنة المعايير وهيئة المكتب وفرق الخبراء الفنيين والأمانة بتنفيذ الإجراءات المعلقة على النحو المفصل في الفقرة 22 من الوثيقة CPM 2008/21.

8-9 برنامج عمل وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

100- قدمت الأمانة برنامج عمل وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات²⁹ مع بيان حالة المواقبيع الجاري إعدادها. كما عرضت لداعي الشفافية المواقبيع الرئيسية والموضوعات التي تعمل عليها الآن فرق الخبراء الفنيين. ولوحظ أنه جرى توجيه دعوة لعرض مواقبيع جديدة لبرنامج العمل في 2007. وقدمت جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية أولويات إستراتيجية بشأن المقترنات المقدمة للجنة المعايير التي قامت بعد ذلك باستعراض المقترنات المقدمة ورفعت توصيات بالإضافات إلى برنامج العمل.

101- وناقشت الهيئة اقتراحات المواقبيع الجديدة لبرنامج العمل. وأشار بعض الأعضاء إلى أنه كان من الضروري إتاحة معلومات إضافية عن النطاق المتواخي للمعايير. وقدمت اقتراحات بتجميع بعض المواقبيع الجديدة إما مع مواقبيع أخرى مقترحة أو مع مواقبيع درجة حاليًا ضمن برنامج العمل. وأنشئت جماعة عمل برئاسة نائب رئيس الهيئة (السيد Lopian) لبحث هذا الموضوع. واقتصرت جماعة العمل أن تتولى لجنة المعايير البت في تجميع: المواقبيع المقترحة عن الحد من حركة الآفات من خلال الحاويات الجوية والطائرات والتقليل من حركة الآفات بواسطة الحاويات البحرية والنقلات التي تتولى مناولة النفايات والتخلص منها دولياً. كما ينبغي أن تقرر لجنة المعايير ما إذا كان يتبعن ضم الموضوع المقترح عن المنتجات الخشبية والمنتجات اليدوية المصنوعة من الخشب الخام مع الحركة الدولية للأخشاب (حاليًا ضمن برنامج العمل) أو جعله ملحقاً للوثيقة عن الحركة الدولية للأخشاب. وسوف تضع لجنة المعايير مواصفات منفصلة لهذه المواقبيع وفي ضوء ما يرد من تعليقات من جانب الأعضاء أثناء فترة المشاورات، ستنظر في مدى ملاءمة وضع معايير منفصلة أو ضمّها معاً. كما أوصت بأن يظل الموضوع المقترح عن الحركة الدولية للحبوب منفصلاً عن موضوع تنظيم المنتجات المخزنة في التجارة الدولية (وهذا الموضوع مدرج بالفعل ضمن برنامج العمل).

102- وقد جرى تعديل بعض عناوين المواقبيع المقترحة لكي تعكس بصورة أفضل المحتوى المتواخي للمعيار الدولي الذي يجري وضعه وإن كان قد لوحظ أن عناوين العمل هذه قد تتطور بدرجة أكبر خلال وضع المواصفات والمعيار الدولي. وأشار أيضاً إلى أنه سيكون من المفيد إعطاء معلومات إضافية مقتضبة عن المضمون المتواخي لأي معيار دولي كي تتخذ الهيئة قرارها بالنسبة إلى برنامج وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

103- ونوقش الاقتراح المقدم من اليابان بإعادة تنظيم المعايير، واتفق على ضرورة إيلاء اهتمام لهذا الموضوع. وأشار بعض الأعضاء إلى أن إعادة تنظيم المعايير سوف تسبب بلبلة فيما رأى البعض الآخر أن هذه المهمة ليست من الأولويات. وطلب من الأمانة أن تستفسر عما إذا كان بوسع الخبرير الاستشاري الذي عُين لإجراء استعراض للمعايير الدولية المعتمدة لضمان اتساقها، أن يتحقق من الترتيب المنطقي للمعايير المعتمدة والمنافع المحتملة من إعادة التنظيم، بالإضافة إلى النظر في أي عقبات محتملة. وتحضيراً لذلك، دُعيت اليابان إلى عرض ورقة معلومات أساسية تتضمن

وجهات نظرها حول إعادة التنظيم. وإن ورقة المعلومات الأساسية التي ستعدها اليابان والنتائج التي يتوصّل إليها الخبرير الاستشاري سوف تعرّض بعد ذلك على الهيئة من خلال جماعة العمل غير الرسمية ولجنة المعايير.

104- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أيدت إضافة مواضيع رئيسية، وما يتصل بها من أولويات؛
- 2- حذف موضوع إعداد الملحق 1 للمعيار الدولي رقم 18 من برنامج العمل مع الإشارة إلى أن المعالجات بالإشعاع بقيت ضمن برنامج العمل بوصفها موضوعاً رئيسياً يقع ضمن نطاق عمل فريق الخبراء الفنيين المعنى بمعالجات الصحة النباتية؛
- 3- اعتمدت برنامج عمل وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على النحو الوارد في المرفق 13؛
- 4- أحاطت علماً بأنّ دعوات ستوجّه لتقديم طلبات الترشيح للخبراء في مجموعات الخبراء المعنية بالصياغة من أجل إعداد المواضيع الرئيسية في برنامج عمل وضع المعايير، وشجّعت المنظمات الوطنية والإقليمية لوقاية النباتات على تقديم ترشيحات للخبراء.

9- مواد تدريبية لتحليل مخاطر الآفات في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

105- أوضحت الأمانة³⁰ أنه نتيجة لحلقة العمل عن الأنواع الغربية الغازية التي نظمتها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في 2003، جرى تشكيل لجنة توجيهية للمساعدة في تنظيم حلقة العمل المعنية بتحليل مخاطر الآفات في كندا في 2005 ووضع مواد تدريبية لتحليل مخاطر الآفات. وتواصل تطوير هذه المواد التدريبية لعرضها على حلقة عمل تجريبية عقدت في الهند بتمويل من مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة وكندا. وأصبحت المواد التدريبية لتحليل مخاطر الآفات متوفّرة الآن على البوابة الدولية للصحة النباتية. وعلاوة على ذلك، واصلت اللجنة التوجيهية عملها ونشرت بياناً بالأعضاء فيها واحتياطاتها على البوابة الدولية للصحة النباتية.

106- وهنّ العديد من الأعضاء المجموعة على ما حققته من نتائج وشكروا حكومة كندا ومرفق وضع المعايير وتنمية التجارة والمشاركين في اللجنة التوجيهية. وأشار إلى أن اللجنة التوجيهية ليست مجموعة منشأة رسمياً من مجموعات هيئة تدابير الصحة النباتية، وطلب من المجموعة أن تعيد النظر في تسميتها الحالية (اللجنة التوجيهية لتحليل مخاطر الآفات في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات) كونها مخصصة لموضوع واحد.

107- وأشار عدد من الأعضاء إلى أن توفر المواد بأكثر من لغة سوف يكون مفيداً جداً. وأشار مندوب كل من الأرجنتين ومجموعة التنسيق في مجال الصحة النباتية في البلدان الأمريكية إلى أنهما سوف يساعدان في ترجمة المواد التدريبية إلى اللغة الأسبانية. وأوضحت كندا، ومعها فرنسا، أنها بدأت ترجمة المواد التدريبية المتعلقة بتحليل مخاطر الآفات إلى اللغة الفرنسية. وشجّعت الأعضاء الآخرين على تقديم المساعدة إذا أمكن.

³⁰ CPM 2008/24 الوثيقة

108- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- طلبت من المجموعة اقتراح اسم بديل لها يتضمن بدرجة أكبر مع وضعها لكي يُعرض على الدورة الرابعة للهيئة؛
- 2- أحاطت علماً بأن المواد التدريبية لتحليل مخاطر الآفات سوف تستخدم على النحو الملائم في أنشطة بناء القدرات التي تقوم بتنسيقها أمانة الاتفاقية الدولية؛
- 3- شجعت على استخدام المواد التدريبية لتحليل مخاطر الآفات على المستوى الوطني؛
- 4- طلبت تقديم معلومات مسترجعة للأمانة عن المواد التدريبية.

9-10 وثيقة توجيهية بشأن استعمال المصطلحات "may" و"must" و"shall" و"should"

109- قدمت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وثيقة تتضمن توجيهات عملية بشأن استخدام "should" و"shall" و"must" و"may" في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية³¹. وقد استعرضت لجنة المعايير هذه الوثيقة ولكنها لم تتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء فأحالـت هذه الورقة إلى الهيئة لاتخاذ قرار. وقد طلب بعض الأعضاء نسخة توجيهية بديلة أكثر إيجازاً³².

110- وأيد بعض الأعضاء الوثيقة بصيغتها الحالية أو مع إدخال بعض التعديلات مع الإشارة إلى إمكانية تعديل التوجيهات بعد اكتساب مزيد من الخبرة وأن الأمثلة الواردة في الورقة هي أمثلة مفيدة. وأيد آخرون النسخة البديلة الموجزة مشيرين على وجه الخصوص إلى إن الأمثلة المستخلصة من المعايير الدولية المعتمدة ملتبسة وتستبق نتائج الاستعراض الذي سيجري للمعايير الدولية المعتمدة، علماً أنَّ هذا الاستعراض سيبحث أيضاً في كيفية استخدام هذه المصطلحات. واقتصر آخرون إرجاء هذه المسألة إلى أن يتم اكتساب المزيد من الخبرات من القرار الذي اتخذته الدورة الأولى للهيئة بشأن استعمال هذه المصطلحات.

111- ووافقت الهيئة على أن التوجيه ضروري، إلا أنه لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأن البديلين المقدمين، ولا بشأن العملية التي ستتبع ذلك لمواصلة تطويرها. واتفقـت الهيئة أخيراً على تقديم كلا البديلين وأي تعليقات فنية أثناء اجتماع الهيئة إلى فريق الخبراء الفنيين المعنى بمسرد المصطلحات. وسوف يقدم هذا الفريق نتائج تحليله إلى لجنة المعايير التي ستدرسها وترفع توصياتها إلى الهيئة. ولوحظ أنه لم يتم تحديد أي نطاق زمني معين لذلك.

112- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- وافقت على أن يتولى فريق الخبراء الفنيين المعنى بمسرد المصطلحات تحليل الوثيقتين CPM 2008/17 و CPM 2008/INF/18

³¹ الوثيقة CPM 2008/17

³² الوثيقة CPM 2008/INF/18

لدارستهما وإعداد توصيات ترفع إلى الهيئة، وتراعى فيها على وجه الخصوص القرارات السابقة التي اتخذتها الهيئة بهذا الشأن.

9-11- تقرير مسح اللحاء الذي أجري عام 2007 في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بشأن الخشب المشوب المتناول في المعيار رقم 15 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

113- قدم عضو في فريق الخبراء الفنيين المعنى بالحجر الزراعي الحرجي نتائج المسح الذي أجرى بشأن اللحاء في مواد التعبئة الخشبية المشوبة وفقاً للمعيار الدولي رقم 15 (الخطوط التوجيهية التي تنظم مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية)³³ ، وشكر الأطراف المتعاقدة التي شاركت في عملية المسح. وأشار إلى عدم إدراج بعض البيانات في التحليلات العددية لعدم إتباعها بروتوكول المسح. وأكد أن المسح والبيانات الإضافية ستمثل إسهاماً قيماً في تنقيح المعيار الدولي رقم 15.

114- ودعا بعض الأعضاء الأمانة إلى التعليق على الحالة الراهنة لتنقيح المعيار الدولي رقم 15. فأوضحت الأمانة أن مشروعها منححاً لهذا المعيار سوف يعرض على لجنة المعايير في مايو/ أيار 2008، وإنه قد يقدم، رهنا بقرار لجنة المعايير، إلى مشاورات للأعضاء في يونيو/ حزيران.

115- وأعرب أحد الأعضاء عن امتنانه للعمل الذي تم في ما يتعلق بتنفيذ المعيار الدولي رقم 15 إلا أنه أشار بأسف إلى عدم الأخذ في الاعتبار الرغبة التي أعربت عنها بلدان اللجنة الإقليمية للصحة النباتية في المخروط الجنوبي أثناء الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية بإجراء تحقيق لمعرفة ما إذا كانت الحالات المضبوطة هي نتيجة للغش في استخدام العلامات المشوبة.

116- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:
1- أحاطت علمًا بالتقرير.

10- الهدف 2: نظم لتبادل المعلومات ملائمة للوفاء بالتزامات

الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

1- برنامج العمل المقترن لعام 2008

117- أشارت الأمانة إلى أن برنامج العمل لأنشطة تبادل المعلومات المقررة لعام 2008 سوف يناقش كعنصر من عناصر خطة التشغيل (البند 3-4 من جدول الأعمال).

³³ الوثيقة 4 CPM 2008/INF/4

118- وجرى تقديم معلومات وإحصاءات إضافية تتعلق باستخدام البواية الدولية للصحة النباتية. ولوحظ أن بعض البلدان قد وفت بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير من خلال وسائل أخرى غير البواية، وأنه ينبغي مراعاة ذلك لدى النظر في تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.

11- المهدف 3: نظم فعالة لتسوية المنازعات

1-11 تقرير مقدم من رئيس الجهاز الفرعي لتسوية المنازعات

119- قدم رئيس الجهاز الفرعي لتسوية المنازعات تقرير الاجتماع السادس للجهاز الذي عُقد يومي 2 و3 أبريل / نيسان 2008. وكان هذا التقرير متاحاً أيضاً للدورة الثالثة للمهمة.

120- وأشار إلى الطلب بأن تقدم الأمانة تقريرا سنويا عن جميع الاستفسارات المتعلقة بالمنازعات لإبقاء الجهاز على علم بأي تطورات، وأن يقدم للجهاز تقرير فصلي بهذا الخصوص.

121- ويتوافق دليل تسوية المنازعات في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات باللغات الإنكليزية والأسبانية والفرنسية، وسوف يكون متاحاً باللغتين الصينية والعربية بعد الانتهاء من مراجعة الترجمة.

122- وفي ما يتعلق بالترويج لنظام تسوية المنازعات، يجري إعداد وثيقة تروج لهذا النظام. وقدم نائب رئيس الهيئة ومنسق الاتفاقية الدولية عرضا عاماً لآلية تسوية المنازعات في الاتفاقية الدولية للجنة تدابير الصحة والصحة النباتية والمشاورة الفنية في ما بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات.

123- وفي معرض متابعة أعمال مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالآلية الممكنة للامتثال للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، أشار الرئيس إلى اقتراح برنامج عام للتنفيذ يتعين تحصيص وظيفة له في الأمانة.

2-11 تقرير عن أنشطة تسوية المنازعات منذ الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية³⁴

124- أشارت الأمانة إلى تقديم عدد من الاستفسارات في 2007 بشأن المنازعات، ولا سيما في ما يتعلق بتفسير مصطلح "موظفو عوميون" في المعايير الدوليين رقم 7 ورقم 12.

125- وأعرب عدد من الأعضاء عن قلقهم لكون معايير القطاع الخاص التي لا يستند الكثير منها إلى مسوّغات علمية، تؤثر سلباً في أسواق التصدير، وطلبوا أن تناقش الهيئة انعكاسات معايير القطاع الخاص هذه. وأعربت بعض البلدان عن قلقها إزاء النهج الذي يتبعه تجار التجزئة في القطاع الخاص والذي تفرض بموجبها على صغار المزارعين معايير في القطاع الخاص أكثر تشدداً دون أن تستند إلى مبررات علمية، وخاصة في البلدان الأقل نمواً والبلدان النامية. وأشار إلى

³⁴ الوثيقة 8/INF/2008/CPM

ضرورة أن تكون هذه المسألة موضع انشغال لاتفاقية الدولية، وأنه ينبغي مناقشتها مع المنظمات الدولية ذات الصلة بغرض إزالة أي مجالات للتضارب مع الاتفاق بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية. وينطبق ذلك على وجه الخصوص على معيار "GlobalGAP" الذي يتضمن اعتبارات تتعلق بالصحة النباتية، حيث إنه يعتمد على نهج سلسلة القيمة.

126- وأبلغ ممثل منظمة التجارة العالمية الهيئة بأن اجتماع لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية القادم في يونيو/حزيران 2008 سوف يشمل عقد حلقة عمل عن معايير القطاع الخاص والتي قد تهم الأعضاء في الهيئة.

3-11 نتائج مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بآلية الامتثال المحتملة لاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

127- قدم رئيس الجهاز الفرعي لتسوية المنازعات تقرير مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بآلية الامتثال المحتملة لاتفاقية الدولية لوقاية النباتات التي عقدت اجتماعاً لها في سبتمبر/أيلول 2007³⁵. وبعد مناقشات مستفيضة، اتفقت مجموعة العمل المفتوحة العضوية على أنه كان من المعتقد أن عملية الامتثال (الإنفاذ) تتعارض مع أهداف وفلسفة الهيئة ومنظمة الأغذية والزراعة.

128- وقد وضعت مجموعة العمل المفتوحة العضوية "نظام استعراض ودعم تنفيذ اتفاقية الدولية لوقاية النباتات" الذي يرتكز على العمليات القائمة أو المقررة التي اعتمدها الهيئة بهدف رئيسي يتمثل في تيسير وتعزيز تنفيذ اتفاقية الدولية والمعايير الدولية. ويمكن أن يساعد هذا النظام في تفادي وقوع نزاعات في المستقبل.

129- وتشمل مزايا هذا النظام: القدرة على الرصد وتشجيع ودعم التنفيذ المنسق لاتفاقية الدولية ومعاييرها الدولية من جانب الأطراف المتعاقدة، وكوسيلة لتحديد ومعالجة مشاكل التنفيذ الناشئة والمحتملة قبل أن تتحول إلى منازعات من خلال عملية قائمة على المساعدة ودون مواجهات. وسوف يعالج ذلك عدداً من توصيات التقييم المستقل لاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، وبخاصة استعراض حالة وقاية النباتات في العالم ووضع إجراءات لرصد تنفيذ المعايير.

- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:
- 1- وافقت على تقرير جماعة العمل المفتوحة العضوية؛
- 2- اعتمدت البرنامج المعدل لوضع "نظام استعراض ودعم تنفيذ اتفاقية الدولية لوقاية النباتات (انظر المرفق 14)؛
- 3- وافقت على ضرورة أن يكون محور تركيز هذا النظام هو التنفيذ لا الامتثال وعلى أن إنشاء "مكتب معاونة لاتفاقية الدولية لوقاية النباتات" يكتسي أهمية بالغة لنجاح هذا النظام، وأن نتائج النظام سوف تستخدم في تعديل خطة الأعمال وخططة التشغيل في الهيئة؛

- 4- أوصت بإدراج نظام استعراض ودعم تنفيذ الاتفاقية الدولية في دليل إجراءات الاتفاقية الدولية وأن ينفذ في أسرع وقت ممكن وضمن حدود الموارد المتاحة ؟
- 5- طلبت إدراج نظام استعراض ودعم تنفيذ الاتفاقية الدولية في استراتيجية الهيئة لبناء القدرات وأن يقتني الأمين كل الخيارات المعقولة لضمان إنشاء وظيفة مسؤولة عن تنفيذ المعايير (على النحو المبين في خطة الأعمال) في أسرع وقت ممكن ؟

-12- الهدف 4: تحسين قدرة الأعضاء في مجال الصحة النباتية

1-12 تحليل استخدام أداة تقييم القدرات في مجال الصحة النباتية

131- قدمت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات استجابة جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية في ما يتعلق بالوصيات التي قدمها المركز الدولي للزراعة والعلوم البيولوجية في أفريقيا في تقريرها المقدم إلى الدورة الثانية للهيئة بشأن تحليل استخدام أداة تقييم القدرات في مجال الصحة النباتية³⁶. ونظرت جماعة العمل غير الرسمية، حسبما اتفقت عليه الدورة الثانية للهيئة، في التعليقات التي أبدتها جماعة العمل غير الرسمية المعنية بتقييم القدرات في مجال الصحة النباتية والمشاورة الفنية التاسعة عشرة فيما بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات لدى وضع استجابتها.

132- ونوقشت توصيات جماعة العمل غير الرسمية التي أبرزت الحاجة إلى استراتيجية شاملة لبناء القدرات لتلبية احتياجات البلدان النامية على النحو المقترح في البند 3-12 من جدول الأعمال. ولوحظ أنه بالإمكان النظر في التوصيات لدى وضع استراتيجية ببناء القدرات، واقتراح أن تتولى جماعة عمل مفتوحة العضوية هذه المهمة بدلاً من جماعة التركيز لإتاحة الفرصة للمشاركة على نطاق واسع. ورأى بعض الأعضاء أن التوصية رقم 9 المتعلقة بإنشاء آلية لجمع وتصنيف المعلومات، مع العمل في نفس الوقت على حماية السرية، تتعارض مع الاتفاقية ومع مبدأ الشفافية.

133- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- أخذت علماً بأن جماعة العمل غير الرسمية قد اتفقت على الحاجة إلى استراتيجية لبناء القدرات وأوصت بإنشاء جماعة عمل مفتوحة العضوية لوضع مشروع استراتيجية لكي تنظر فيها جماعة العمل غير الرسمية وتعرضها على الدورة الرابعة للهيئة.
- 2- أخذت علماً بالتعليقات التي أبدتها جماعة العمل غير الرسمية بشأن توصيات المركز الدولي للزراعة والعلوم البيولوجي وصلتها بوضع استراتيجية ببناء القدرات.

12-2 برنامج العمل المقترن للفترة 2008-2009 من أجل تحسين بناء قدرات الأعضاء

134- قدمت الأمانة ملخصاً لأنشطة المقررة لبناء القدرات على مدار السنة³⁷ وأشارت إلى أن معظم حلقات العمل الإقليمية بشأن مشاريع المعايير الدولية قد أرجئت في انتظار توافر التمويل وشجعت الجهات المانحة على تقديم الدعم لهذه الأنشطة. وشددت الأمانة على أهمية حلقات العمل الإقليمية بشأن مشاريع المعايير الدولية وشافت جمهورية كوريا لعرضها تمويل حلقة العمل الخاصة بآسيا، كما شافت الجماعة الأوروبية لعرضها تمويل حلقة العمل الخاصة بأمريكا اللاتينية.

135- وأعطت الأمانة معلومات عن اقتراح مشروع لمعالجة مشكلة ذباب الفاكهة في شرق أفريقيا. وأكدت للأعضاء من غرب وشمال أفريقيا ومن الشرق الأدنى أن العمل جارٍ على دراسة مقترنات مماثلة لأقاليمهم.

136- وطلب العديد من الأعضاء توضيحات بشأن إجراءات اختيار مشاريع محددة والبلدان المستفيدة منها، وطلبوا تعديل هذه المشاريع لتضم أقاليم أخرى. وأوضحت الأمانة أن المشاريع قد نفذت استجابة لطلبات محددة من البلدان والأقاليم عن طريق برنامج التعاون التقني في منظمة الأغذية والزراعة، وأنه يجوز تطبيق نماذج مماثلة للمشروعات في أماكن أخرى بناءً على الطلب وحسب توافر التمويل.

3-3 وضع استراتيجية لمساعدة الفنية من الهيئة لبناء القدرات في مجال الصحة النباتية

137- قدم نائب رئيس الهيئة (السيد Lopian) وثيقة عن وضع استراتيجية لبناء القدرات مشيراً إلى أن توافر القدرات والبني الأساسية الكافية للأطراف المتعاقدة يؤدي دوراً حيوياً في تحقيق أهداف الاتفاقية الدولية³⁸. وأشار إلى إن المادة عشرين من الاتفاقية الدولية وخطة أعمال الهيئة (2007-2011) يروجان لمساعدة الفنية إلا أنه لا تتتوفر استراتيجية واضحة تسترشد بها الهيئة في أنشطة بناء القدرات.

138- واستذكر أن التقييم المستقل للاتفاقية الدولية والتقرير المقدم من المركز الدولي للزراعة والعلوم البيولوجية في أفريقيا قد أوصيا بوضع استراتيجية شاملة لمساعدة الفنية من أجل دعم بناء القدرات.

139- واستذكر كذلك أن الاجتماع الاستثنائي لجماعة العمل غير الرسمية، وجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالمساعدة الفنية والمشاورة الفنية فيما بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات وجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخفيض الاستراتيجي والمساعدة الفنية قد وافقت جميعها على التوصية بوضع هذه الاستراتيجية. وأشار إلى أن الاستراتيجية سوف تستفيد من الفهم العريض لمساعدة الفنية وتتجنب التداخل وتستفيد من أوجه التأزز.

³⁷ الوثيقة CPM 2008/INF/5

³⁸ الوثيقة CPM 2008/14

140- ورحبـتـ الهـيـةـ بـالـبـادـرـةـ.ـ وـنـاقـشـتـ اـقـتراـحـ إـعـدـادـ وـرـقـةـ مـفـاهـيمـ عـنـ بـنـاءـ الـقـدـراتـ فـيـ مـجـالـ الصـحـةـ النـبـاتـيـةـ تـرـتـيبـ بـصـورـةـ وـثـيقـةـ بـوـضـعـ اـسـتـراتـيـجـيـةـ بـنـاءـ الـقـدـراتـ³⁹.ـ وـوـافـقـ الـأـعـضـاءـ عـلـىـ أـنـهـ مـنـ الـأـنـسـبـ إـنـشـاءـ جـمـاعـةـ عـمـلـ مـفـتوـحةـ عـضـوـيـةـ وـلـيـسـ جـمـاعـةـ تـرـكـيزـ إـفـسـاحـاـ فيـ الـمـجـالـ لـلـمـشارـكـةـ الـعـرـبـيـةـ وـالـمـتـوازـنـةـ الـضـرـورـيـةـ وـالـمـدـخـلـاتـ الـلـازـمـةـ لـوـضـعـ هـذـهـ الـاسـتـراتـيـجـيـةـ.ـ وـاسـتـعـرـضـتـ جـمـاعـةـ عـمـلـ بـرـئـاسـةـ السـيـدـ Hedleyـ (ـنيـوزـيلـنـدـ)ـ مـشـرـوعـ الـاـخـتـصـاصـاتـ وـأـجـرـتـ تـعـديـلـاتـ فـيـهـ.

141- وإنَّ هـيـةـ تـدـابـيرـ الصـحـةـ النـبـاتـيـةـ :

- 1- أـكـدـتـ عـزـمـهـاـ عـلـىـ وـضـعـ بـرـنـاجـ لـبـنـاءـ الـقـدـراتـ الـوطـنـيـةـ تـقـومـ بـتـنـسـيقـهـ أـمـانـةـ الـإـتـفـاقـيـةـ الـدـولـيـةـ لـوـقـاـيـةـ النـبـاتـاتـ؛ـ
- 2- أـنـشـأـتـ جـمـاعـةـ عـمـلـ مـفـتوـحةـ عـضـوـيـةـ مـعـنـيـةـ بـنـاءـ الـقـدـراتـ الـوطـنـيـةـ فـيـ مـجـالـ الصـحـةـ النـبـاتـيـةـ لـتـعـمـلـ عـلـىـ وـضـعـ :

 - (1) وـرـقـةـ مـفـاهـيمـ بـشـأنـ الـقـدـراتـ الـوطـنـيـةـ فـيـ مـجـالـ الصـحـةـ النـبـاتـيـةـ كـيـ تـنـظـرـ فـيـهـاـ جـمـاعـةـ عـمـلـ غـيرـ الرـسـمـيـةـ فـيـ 2008ـ وـتـعـرـضـهـاـ عـلـىـ الدـوـرـةـ الـرـابـعـةـ لـلـهـيـةـ؛ـ
 - (2) مـشـرـوعـ اـسـتـراتـيـجـيـةـ لـبـنـاءـ الـقـدـراتـ الـوطـنـيـةـ فـيـ مـجـالـ الصـحـةـ النـبـاتـيـةـ كـيـ تـنـظـرـ فـيـهـاـ جـمـاعـةـ عـمـلـ غـيرـ الرـسـمـيـةـ وـتـعـرـضـهـاـ عـلـىـ الـهـيـةـ؛ـ
 - (3) خـطـةـ تـشـغـيلـ مـقـتـرـحةـ لـتـنـفـيـذـ اـسـتـراتـيـجـيـةـ عـلـىـ مـدـىـ السـنـوـاتـ الـستـ الـأـوـلـيـ مـنـ تـشـغـيلـهـاـ؛ـ

- 3- وـفـقـتـ عـلـىـ الـاـخـتـصـاصـاتـ الـمـعـدـلـةـ لـجـمـاعـةـ عـمـلـ الـمـفـتوـحةـ عـضـوـيـةـ الـمـعـنـيـةـ بـنـاءـ الـقـدـراتـ فـيـ مـجـالـ الصـحـةـ النـبـاتـيـةـ كـمـاـ تـرـدـ فـيـ الـمـرـفـقـ 15ـ.

13- الـهـدـفـ 5ـ:ـ التـنـفـيـذـ الـمـسـتـدـامـ لـلـاـتـفـاقـيـةـ الـدـولـيـةـ لـوـقـاـيـةـ النـبـاتـاتـ

1-13 جـمـاعـةـ عـمـلـ غـيرـ الرـسـمـيـةـ الـمـعـنـيـةـ بـالـتـخـطـيـطـ الـاـسـتـراتـيـجـيـ وـالـمـسـاعـدـةـ الـفـنـيـةـ

142- قـدـمـتـ نـائـبـ رـئـيسـ الـهـيـةـ (ـالـسـيـدـةـ Bast-Tjeerdeـ)ـ تـقـرـيرـ الـاجـتمـاعـ الثـانـيـ⁴⁰ـ لـجـمـاعـةـ عـمـلـ غـيرـ الرـسـمـيـةـ.ـ وـقدـ نـاقـشـتـ جـمـاعـةـ عـمـلـ غـيرـ الرـسـمـيـةـ جـدـولـ أـعـمـالـهـاـ الـمـعـتـادـ فـضـلـاـ عـنـ نـتـائـجـ تـقـيـيمـ الـإـتـفـاقـيـةـ الـدـولـيـةـ لـوـقـاـيـةـ النـبـاتـاتـ،ـ وـنـتـائـجـ جـمـاعـةـ التـرـكـيزـ بـشـأنـ إـجـرـاءـاتـ وـضـعـ الـمـعـايـيرـ.ـ وـقدـ قـدـمـتـ مـعـظـمـ الـمـاـضـيـعـ الـتـيـ نـاقـشـتـهاـ جـمـاعـةـ عـمـلـ غـيرـ الرـسـمـيـةـ ضـمـنـ بـنـودـ مـخـلـفـةـ مـنـ جـدـولـ أـعـمـالـ الدـوـرـةـ الـثـالـثـةـ لـلـهـيـةـ.

143- إنـ هـيـةـ تـدـابـيرـ الصـحـةـ النـبـاتـيـةـ :

- 1- أـحـاطـتـ عـلـمـاـ بـتـقـرـيرـ جـمـاعـةـ عـمـلـ غـيرـ الرـسـمـيـةـ الـمـعـنـيـةـ بـالـتـخـطـيـطـ الـاـسـتـراتـيـجـيـ وـالـمـسـاعـدـةـ الـفـنـيـةـ.

³⁹ الوثائق 14 ، CPM 2008/CRP/15 ، CPM 2008/INF/15 ، CPM 2008/14

⁴⁰ الوثيقة 6 CPM 2008/6

2-13 أنشطة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات / هيئة تدابير الصحة النباتية

1-2-13 حالة العضوية في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

144- عرض أمين الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات حالة العضوية في الاتفاقية⁴¹ مشيراً إلى أن هناك الآن 166 طرفاً متعاقداً. ومنذ الدورة الثانية للهيئة، أصبحت خمسة بلدان أطرافاً متعاقدة جديدة في الاتفاقية وهي: غينيا بيساو والكويت وولايات ميكرونيزيا الموحدة وأوغندا وفانواتو. ورحب أمين الاتفاقية بالأعضاء الجدد في الهيئة. كما أعلن أن جيبوتي قدمت في 9 أبريل/ نيسان 2008 صك انضمامها، فارتفاع بذلك عدد الأطراف المتعاقدة إلى 167 طرفاً.

2-2-13 قبول الوثائق الإلكترونية

145- قدمت الأمانة وثيقة عن قبول المراسلات الإلكترونية⁴² وأشارت إلى إن عدداً قليلاً من الأعضاء قد اختاروا هذا الخيار. ويمكن أن يبلغ الأعضاء عن رغبتهم في تلقي المراسلات بالشكل الإلكتروني فقط سواء باستخدام الاستمارة المرفقة بالوثيقة، أو باستخدام الخيار الجديد الوارد في البوابة الدولية للصحة النباتية.

146- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- شجعت الأعضاء على اختيار حصولهم على المراسلات الإلكترونية فقط، سواء بأن يختاروا الخيار الوارد في البوابة الدولية للصحة النباتية أو عبر إرسال النموذج الوارد في المرفق 16 إلى الأمانة.

3-2-13 الاتفاقية باللغات ذات الحجية

147- قدمت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وثيقة عن استعراض نسخ الاتفاقية باللغات ذات الحجية لضمان اتساقها⁴³. وقد أعد نص باللغة الصينية بالاشتراك بين السلطات الصينية ومجموعة الترجمة في منظمة الأغذية والزراعة، وقد خلص كل منهما إلى أن هذا النص يتتسق مع النصوص الأخرى لاتفاقية. وأجري استعراض للنسخ باللغات الأخرى وسيجري تحليل نتائجه بعد الدورة الثالثة للهيئة.

148- وشجع عدد من الأعضاء الأمانة على توفير أكبر قدر ممكن من المعلومات بلغات المنظمة غير اللغة الإنكليزية لتبسيير فهم ومشاركة الأعضاء غير الناطقين باللغة الإنكليزية في أنشطة الاتفاقية.

149- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

⁴¹ الوثيقة CPM 2008/INF/16

⁴² الوثيقة CPM 2008/INF/19

⁴³ الوثيقة CPM 2008/28

1- أحاطت علماً بأن النص الوارد في الوثيقة CPM 2008/28، يشكل النسخة الصينية لاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

2- أحاطت علماً بأن تحليل النتائج بالنسبة إلى اللغات الأخرى سوف يتم بعد الدورة الثالثة للهيئة.

3- تحدث خطة الأعمال للفترة 2007-2011

150- قدم المنسق تحدثاً مقتراحاً لخطة الأعمال للفترة 2007-2011⁴⁴ على النحو الذي اقترحه جماعة العمل غير الرسمية خلال اجتماعها التاسع في 2007.

151- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- أحاطت علماً بالتعديلات المقترحة على خطة الأعمال؛
- 2- وافقت على إدراج التعديلات المقترحة في خطة الأعمال.

4- التقرير المالي والميزانية

1-4-13 التقرير المالي لعام 2007 (البرنامج العادي لمنظمة الأغذية والزراعة وحسابات الأمانة)

152- قدمت الأمانة التقرير⁴⁵ الخاص بمصروفات أمانة الاتفاقية الدولية في 2007 من الأموال المقدمة من البرنامج العادي لمنظمة الأغذية والزراعة وحسابات الأمانة المنشأة لاتفاقية الدولية والمساهمات العينية. وأعلنت الأمانة استلامها مساهمات عينية مقدمة من الأعضاء والمنظمات خلال 2007 مثل المساعدة في تسيير الاجتماعات وتوفير الخبراء والتمويل لهم للمشاركة في مختلف المجموعات. ولم تظهر المساهمات العينية في الأرقام.

153- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- أحاطت علماً بالإيرادات والمصروفات الخاصة بأمانة الاتفاقية الدولية لعام 2007؛
- 2- شكرت الجماعة الأوروبية لمساهمتها في المساعدة على تيسير اشتراك البلدان النامية في عملية وضع المعايير؛
- 3- شكرت جميع الأعضاء والمنظمات التي قدمت مساهمات عينية.

2-4-13 التقرير المالي لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لعام 2007

154- عرضت الأمانة التقرير المالي لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لعام 2007⁴⁶ الذي يحدد تفاصيل المصروفات التي تمت باستخدام الأموال من حساب الأمانة.

44 الوثيقة CPM 2008/5

45 الوثيقة CPM 2008/16

46 الوثيقة CPM 2008/11

- 155- وإنَّ هيئة تدابير الصحة النباتية :
- 1- أحاطت علماً بالمساهمات في حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية؛
 - 2- قبلت المصروفات من حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية؛
 - 3- شكرت حكومة نيوزيلندا وتجمع الاتحادات الزراعية في جنوب إفريقيا، وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية لمساهماتها في حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية؛
 - 4- شجعت الأطراف المتعاقدة على المساهمة في حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لعام 2008.

خطة التنفيذ لعام 2008 لهيئة تدابير الصحة النباتية 3-4-13

156- قدمت الأمانة خطة التنفيذ⁴⁷ التي تستند إلى خطة الأعمال، ووصفت الأنشطة التي ستنفذها الأمانة في 2008 باستخدام الموارد من البرنامج العادي لمنظمة الأغذية والزراعة وحسابات الأمانة. ونظراً إلى عدم كفاية الموارد، قامت جماعة العمل غير الرسمية بترتيب الأنشطة بحسب الأولويات، وقد يتعين إرجاء بعضها ما لم يتتوفر تمويل إضافي. ووضعت تفاصيل الأنشطة المقترحة في إطار كل هدف من الأهداف السبعة.

157- وأشار عدد من الأعضاء إلى أنه على الرغم من الزيادة في ميزانية الاتفاقية الدولية من منظمة الأغذية والزراعة، فإن اعتمادات الميزانية للهدف 1 (وضع المعايير وتنفيذها) قد جرى تخفيضها مقارنة بما كانت عليه في عام 2006. ورأى هؤلاء الأعضاء أن وضع المعايير يمثل أهم نشاط للهيئة ومن الضروري أن تتعكس الأولويات على اعتمادات الميزانية.

158- وأيد عدد من الأعضاء الزيادة في أنشطة تنفيذ المعايير في حين شدد واحد من الأعضاء على أهمية عقد اجتماعين للجنة المعايير سنوياً. واقتصر بعض الأعضاء التدقيق في الأنشطة الواردة في إطار الهدف 4 للنظر في إمكانية حذفها ريثما يتم اعتماد استراتيجيات بناء القدرات الوطنية على صعيد الصحة النباتية.

159- وعلاوة على ذلك، طلب أحد الأعضاء من الأمانة أو هيئة المكتب النظر في الوسائل التي يمكن من خلالها التغلب على مشكلة النقص في الموظفين من خلال استخدام الأشخاص الذين يمكنهم العمل وهم موجودون في بلادهم بدلاً من الانتقال إلى روما.

160- وطلب الأعضاء أن تعكس أولويات الإنفاق القرارات التي تتخذها الهيئة، وأن يراعي ذلك عندما تقوم هيئة المكتب أو جماعة العمل غير الرسمية بتحليلاتها للميزانيات القادمة.

- 161- وإنَّ هيئة تدابير الصحة النباتية :
- 1- أحاطت علماً بالإيرادات المتوقعة والمصروفات المدرجة في الميزانية لعام 2008،

- 2- أحاطت علما بخطة التنفيذ لعام 2008 وما يتصل بها من ميزانية؛
- 3- أحاطت علما بأن الأنشطة المحددة في خطة التنفيذ قد تعدل بحسب توافر الموارد (التمويل والموظفين)؛
- 4- شكرت الجماعة الأوروبية وحكومات الولايات المتحدة الأمريكية واليابان وكندا للمساهمات التي قدمتها من خارج الميزانية.

4-4-13 ميزانية حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لعام 2008

162- عرضت الأمانة ميزانية عام 2008 لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات⁴⁸ والتخصيص المقترن للأموال. وأشارت إلى أن التباينات بين المعلومات المالية المقدمة في الوثيقة 13/CPM 2008 وخطة التنفيذ إنما تعود إلى استخدام أرقام مالية أكثر تحديداً في خطة التنفيذ. ولم تصل أي دلائل على تلقي مساهمات جديدة في عام 2008.

- 163- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية :
- 1- أحاطت علما بالترحيل المتوقع من عام 2007 إلى حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية في عام 2008،
- 2- وافقت على المخصصات المقترنة لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لمختلف الأنشطة؛
- 3- أحاطت علما بأن الأمانة لم تكن قد تلقت، حتى مارس/آذار 2008، ما يدل على عزم أي طرف من الأطراف المتعاقدة على المساهمة في حساب الأمانة لعام 2008؛
- 4- شجعت بشدة الأطراف المتعاقدة على المساهمة في حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية.

5-4-13 التخطيط الموجه للمشاريع لحساب الأمانة المتعدد الأطراف الخاص بالاتفاقية الدولية

164- قدم نائب رئيس الهيئة (السيد Lopian) الموضوع⁴⁹ واستذكر أن الدورة الثانية للهيئة قد وافقت على وضع تخطيط موجه للمشاريع لحساب الأمانة المتعدد الأطراف. وأشار إلى أن هدف حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية، وهو توفير الموارد لفائدة البلدان النامية، يسري أيضاً على التخطيط الموجه للمشاريع. وحدد نائب الرئيس ما يشكل برأيه بعض أسباب عدم مساهمة الأعضاء في حساب الأمانة وأوضح الطرق التي يمكن أن يتغلب من خلالها التخطيط الموجه للمشاريع على هذه العقبات.

165- وأشار عدد من الأعضاء إلى أنه يتعمّن على الأمانة أن تضع خطوطاً توجيهية لتقديم المساهمات لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية، على اعتبار أن البلدان قد ترغب في المساهمة إلا أنها لا تعرف كيفية القيام بذلك. وشدد الأعضاء على أن تكون المشاريع في إطار هذه الخطة لجميع أنشطة الاتفاقية الدولية وليس للمساعدة الفنية فقط. وطلب بعض الأعضاء عدم تخصيص الأموال التي تمت المساهمة بها لمشروع آخر دون موافقة الجهة المانحة مسبقاً.

⁴⁸ الوثيقة 13/CPM 2008/12 Add.1

⁴⁹ الوثيقة 13/CPM 2008/12 Add.1

وذكر أحد الأعضاء الهيئة بأن المساهمات يمكن أن تقدمها الحكومات ولكن من الممكن أيضاً أن يقدمها آخرون مثل القطاع الصناعي.

166- ولم تعلن أي تعهدات بدعم مالي للمشاريع المحددة غير تلك التي وعدت بها جمهورية كوريا (انظر الفقرة 23). وقد أعلنت الولايات المتحدة أنها تعد الترتيبات الأخيرة الخاصة بتوفير شخص للأمانة لمدة عامين.

167- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أبدت تعليقاتها على التخطيط المقترن لمشاريع حساب الأمانة المتعدد الأطراف الخاص بالاتفاقية الدولية؛
- 2- نظرت في المشاريع الخمسة المقترنة ووافقت عليها؛
- 3- اعتمدت التخطيط المقترن للمشاريع في إطار حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية.

6-4-13 استراتيجية الترويج لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية

168- استذكرت نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) أن التقييم المستقل للاتفاقية الدولية قد حث الأمانة على وضع استراتيجية لتبني التمويل. وأشارت إلى أن حكومة كندا رخصت لأحد الموظفين العمل في هذه الإستراتيجية التي ما زالت في مراحلها الأولى. وأوضحت أن استراتيجية الترويج سوف تتكون من عدة أجزاء للمساعدة في طلب الأموال مثل إعداد حافظة معلومات تحدد الفرصة للمساهمة والتدريب للأطراف المتعاقدة بشأن كيفية العمل من أجل تحقيق الاستدامة. وقضى جزء إضافي من الاستراتيجية بإجراء استعراض للاتفاقيات المماثلة من أجل تحديد أفضل ممارسات الإدارة والآليات المبتكرة لمن الموارد. وكانت النية في أن تعرض مسودة ورقة عن هذا الموضوع على جماعة العمل غير الرسمية لمزيد من البحث في الدورة الرابعة للهيئة.

5-13 اقتراح باعتماد توصيات الهيئة

169- قدمت نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) الاقتراح⁵⁰ وأوضحت أنه يتعلق بكيفية عرض القرارات بطريقة متسقة وترقيتها بطريقة يمكن تتبعها لاستعراضها وإجراء ما يلزم من تغيير وحذف فيها في وقت لاحق. والقرارات موجودة الآن في تقارير الهيئة ومرفقات التقارير مما يجعل من الصعب افتقاء أثرها. وأوضحت أن القرارات الإجرائية لن تقع ضمن فئة التوصيات وستتواصل إضافتها إلى دليل الإجراءات.

170- وتساءل عدد من الأعضاء عن عملية تقديم التوصيات واستعراضها، واقترحوا أن الأمر يستدعي المزيد من الوقت لوضع إجراءات لتقديم التوصيات واستعراضها. وأعرب آخرون عن عدم تأكدهم من حالة التوصيات في ما يتعلق بالمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.

⁵⁰ الوثيقة 18/2008 CPM

171- وناقشت مجموعنا عمل برئاسة السيد Wolff (كندا) هذه المسألة في ما يتعلق بالقسم 9-2-4. ورأى مجموعنا العمل ضرورة تحديد المعايير الخاصة بوضع واعتماد توصيات الاتفاقية الدولية في أقرب فرصة ممكنة. وترد الاقتراحات المتعلقة بالقسم 9-2-4 أسفل هذا القسم.

172- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- نظرت في الشكل الخاص بتوصيات الهيئة في ما يتعلق بالتوصيات التشغيلية والإدارية الطويلة الأجل؛
- 2- طلبت مواصلة تطوير الاقتراح والصيغة مع مراعاة التعليلات التي أبدتها الهيئة.

6-13 رمز المعيار الدولي للصحة النباتية رقم 15- حالة التسجيل والإجراءات والتكليف التقديرية للتسجيل في البلدان التي لم يسجل فيها حتى الآن

173- شرحت الأمانة الفرق بين علامة رمز المعيار الدولي رقم 15. وقد ينجم الخلط عن تسجيل التسمية في القوانين الوطنية للملكية الفكرية مثل علامة إصدار الشهادات (العلامة الجماعية أو علامة الضمان) والعلامة التجارية. وقد سجل الرمز حتى الآن نيابة عن منظمة الأغذية والزراعة في 96 بلداً⁵¹، مع تركه دون تسجيل في نحو 110 بلدان. وأوضحت الأمانة أنها ستواصل هذا التسجيل في البلدان التي انضمت مؤخراً إلى نظام مدريد، وفي منظمتين إقليميتين، وستمضي في وقت لاحق بعمليات التسجيل الوطنية المتبقية⁵².

174- وأبلغت الأمانة الهيئة بأنها قد وجهت رسائل تطلب فيها المساعدة في عملية التسجيل إلى البلدان التي لم يسجل فيها الرمز بعد. ولم تصل حتى الآن سوى عشرة ردود. وجرى تشجيع البلدان على الرد على هذه الرسالة في أسرع وقت ممكن حيث إن الأولوية سوف تسند للتسجيل في تلك البلدان التي تنازلت عن رسومها وأو قدمت الأرقام الخاصة بالتكليف.

175- وجرى تذكير الأعضاء بأنه نظراً لامتلاك منظمة الأغذية والزراعة الرمز، فإن أي تسجيل لهذا الرمز سوف يتم نيابة عن المنظمة وباسمها.

176- وأبلغت الهيئة بأنه يجري إعداد إجراءات الاستفادة من مساعداتها، وأن هذه الإجراءات سوف تبلغ للمنظمات القطرية لوقاية النباتات في الوقت المناسب.

177- وأشارت مسألة هامة تتعلق بالطريقة التي سيجري بها التعامل مع الاستخدام غير المصرح به. وأشار المكتب القانوني للمنظمة في حال حدوث ذلك، أن المنظمة سوف تتصل، باعتبارها منظمة حكومية دولية بالمنظمة القطرية لوقاية للنباتات، في البلد الذي حدثت فيه المخالفة لمساعدة ذلك البلد على اتخاذ الإجراءات الإدارية اللازمة.

⁵¹ الوثيقة 2008/20 CPM

⁵² الوثيقة 2008/27 CPM

14- المهدف 6: الترويج لاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على المستوى الدولي

والتعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة

1-14 تقرير عن الترويج لاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على المستوى الدولي

والتعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة

178- أبرزت الأمانة جوانب هامة من التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة⁵³، وقدمت على وجه الخصوص معلومات محدثة عن الأنشطة التي نفذت منذ الانتهاء من وضع التقرير. فقد عقدت مؤخراً أمانتاً الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي اجتماعاً مشتركاً لمواصلة وضع برنامج العمل المشترك في المجالات ذات الاهتمام المشترك، وقدمنا تحديداً للأنشطة.

179- وأشارت الأمانة إلى أن القسم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة والوكالة الدولية للطاقة الذرية قدم دعماً مالياً وإدارياً لاجتماع فريق الخبراء الفنيين المعنى بذبابة الفاكهة في عام 2007، بما في ذلك توفير خدمات الأمانة وتمويل سفر بعض المشاركين (من بينهم الأمانة). وتقوم الأمانة حالياً بمناقشة إمكانية اتخاذ ترتيبات مماثلة لعام 2008.

180- وأشارت الأمانة إلى أن الجهاز الرئاسي لبروتوكول مونتريال اتخذ قرارات لتشجيع الخبراء من المجموعات ذات الصلة على المشاركة في المجتمعات كل من المجموعات الأخرى. وعلاوة على ذلك، اشتركت الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وببروتوكول مونتريال في إصدار كتيب عن استخدامات بروميد الميثيل في الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن لتحديد المعاني المختلفة لكل من مصطلح "الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن". وأعربت الأمانة الأوزون عن اهتمامها بمشروع النص المعروف "الاستعاضة عن بروميد الميثيل أو الحد منه كتدبير للصحة النباتية".

181- وإنَّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علمًا بالتقدير.

14-2 تقرير المجموعة الدولية لبحوث الحجر الحرجي

182- حدد رئيس المجموعة الدولية لبحوث الحجر الحرجي العلاقات المتنامية بين المجموعة وجماعة الخبراء الفنيين المعنية بالحجر الحرجي والتي حددت من خلالها جماعة الخبراء الفنيين الثغرات في البحوث وطلبت من المجموعة الدولية الاضطلاع بهذا العمل⁵⁴. ويتعلق جزء كبير من هذا العمل بوضع معايير ذات أساس علمي لتقدير المعالجات الجديدة وإدراجها في المعيار الدولي رقم 15، والذي سيكون مفيدة على وجه الخصوص في سياق التوصية التي اعتمدت مؤخراً بشأن الحد من استخدام بروميد الميثيل. وشجع الرئيس العلماء من الأطراف المتعاقدة الأخرى على المشاركة في عمل المجموعة الدولية.

⁵³ الوثيقة CPM 2008/25

⁵⁴ الوثيقة CPM 2008/INF/6

15- الهدف 7: استعراض حالة وقاية النباتات في العالم

183- قدم السيد Ian Campbell، من وكالة التفتيش على الأغذية في كندا عرضا علميا عن "تغير المناخ والآفات النباتية: تهيئة الأطراف المتعاقدة". ويوجز هذا العرض الاستنتاجات التي تم التوصل إليها بتوافق الآراء في الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ والتي ترى أن التغيرات المناخية التي هي من صنع الإنسان تسفر عن احتيار عالمي يمكن رصده من الناحية الإحصائية، وزيادات في وتيرة الظواهر المناخية المتطرفة مثل هطول الأمطار والجفاف والعواصف. ومن المحتمل جداً أن تؤثر هذه التغيرات في توزيع الآفات وتأثيرها المباشر من خلال التغيرات في نطاق وظروف النباتات العائلة وبصورة غير مباشرة من خلال التغيرات في حركة الآفات عن طريق التجارة. وسوف يتعين وضع نماذج جديدة وأفضل لتقدير مخاطر الآفات يراعي فيها تغير المناخ لتحسين عملية إدارة المخاطر واتخاذ تدابير جديدة ملائمة. وفي سياق المناقشات، أبدى بعض الأعضاء قلقهم ودعوا إلى توخي الحذر عند دراسة نماذج تغير المناخ في عملية تقييم مخاطر الآفات على اعتبار أن هذا قد تكون له تأثيرات غير لازمة على أنظمة الصحة النباتية في التجارة الدولية، خاصة إذا اتضح أن نماذج تغير المناخ هي نماذج خاطئة. واقتصر هؤلاء الأعضاء مواصلة مناقشة هذا الموضوع في اجتماعات مقبلة.

184- وتحدث السيد Ribero e Silva (الأرجنتين) عن "اجتماع الخبراء عن الآفات والأمراض العابرة للحدود ذات الصلة بالمناخ بما في ذلك الأنواع المائية ذات الصلة" عقدته منظمة الأغذية والزراعة في إطار "المؤتمر الربيعي المستوى المعنى بالأمن الغذائي العالمي: تحديات تغير المناخ والطاقة الحيوية" الذي عُقد خلال الفترة من 3 إلى 5 يونيو/حزيران 2008. وقد ناقش اجتماع الخبراء التأثيرات المحتملة على الأمن الغذائي والتجارة الدولية والبيئة. وبحث من بين جملة أمور أخرى دور المنظمات القطرية لوقاية النباتات والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في التأهب لواجهة مخاطر التغيير مثل تعديل تحليلات مخاطر الآفات وعلاقة مسائل الصحة النباتية بسلامة الأغذية.

185- واعتبرت الكلمة الرئيسية مفيدة للغاية واتفق على ضرورة عقد اجتماعات علمية مماثلة في الدورات المقبلة للهيئة.

16- انتخاب هيئة المكتب

186- قدم نائب رئيس الهيئة (السيد Lopian) عملية انتخاب هيئة المكتب⁵⁵. وأشار إلى أن هيئة المكتب سوف تتتألف الآن من سبعة أعضاء، بما فيهم الرئيس، ونائبين للرئيس وعضو واحد من كل إقليم من أقاليم المنظمة الأربع التي لا يمثلها الرؤساء. وانتخبت الهيئة الرئيس ونائبي الرئيس، ثم انتخب سائر أعضاء هيئة المكتب.

- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:
- 1- انتخبت أعضاء هيئة المكتب على النحو الوارد في المرفق 17.

-17- العضوية في الأجهزة الفرعية التابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية

188- كانت الترشيحات مطلوبة لشغل المناصب الشاغرة في لجنة المعايير والجهاز الفرعي المعنى بتسوية المنازعات، فضلاً عن المناصب الشاغرة لاحتمالات التبديل في هذين الجهازين الفرعيين كليهما⁵⁶.

189- وإنَّ هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- أخذت علماً بالعضوية الحالية والتبديلات المحتملة في لجنة المعايير (المرفق 18) والجهاز الفرعي لتسوية المنازعات (المرفق 19)؛
- 2- صارت على الأعضاء الجدد والتبديلات المحتملة في لجنة المعايير والجهاز الفرعي لتسوية المنازعات حسب مقتضى الحال؛
- 3- صارت على الترتيب الذي سيطلب على أساسه البدلاء لكل إقليم.

-18- الجدول الزمني

190- قدمت الأمانة جدواً زمنياً مؤقتاً لاجتماعات الاتفاقية الدولية في 2008⁵⁷ وأشارت إلى أنه سيجري تأكيد بعض المواعيد والأماكن بعد اجتماعات الهيئة وأن جميع الاجتماعات تخضع لاحتمالات التغيير. وذكرت الأمانة الهيئة بأن هناك معلومات محدثة عن الجدول الزمني على البوابة الدولية للصحة النباتية وشجعت الأطراف المهمة بالإطلاع على الجدول الزمني على البوابة باستمرار. كما أشير إلى أن المواعيد ذات الصلة الأخرى مثل المواعيد النهائية لتقديم تعليقات الأعضاء للأمانة سوف تدرج أيضاً في الجدول الزمني على البوابة الدولية.

191- وإنَّ هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- أحاطت علماً بالجدول الزمني لاجتماعات الاتفاقية الدولية في 2008.

-19- مسائل أخرى

192- أبلغت الأمانة هيئة تدابير الصحة النباتية بأنها قد تلقت طلباً بتنظيم دورة إعلامية أثناء انعقاد دورة هيئة تدابير الصحة النباتية. واقتصرت المباحثات حول إمكانية خلال اجتماعها القادم وأن تعرض النتائج على الدورة الرابعة للهيئة بقدر أكبر من التفصيل.

193- وأشارت اللجنة الإقليمية للصحة النباتية في المخروط الجنوبي (COSAVE) بالعمل الذي قام به لصالح الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات عضو مرموق في دوائر الصحة النباتية في إقليمها هي السيدة Guillén، والتي كانت تشارك للمرة الأخيرة في دورات الهيئة، وتمتنع لها التوفيق في عملها الجديد.

⁵⁶ الوثيقة 3/2008

⁵⁷ الوثيقة INF/24

194- وأشارت الأمانة بعمل نائب رئيس الهيئة المنصرم (السيد Lopian)، وأبرزت أن مشاركته في الاجتماعات ومساعدته للأمانة كان ثميناً للغاية. كما تمت الإشادة بحكومة فنلندا لدعمها الأنشطة التي قام بها سواء كنائب لرئيس الهيئة أو كرئيس لها أو بعد ذلك كنائب لرئيس هيئة تدابير الصحة النباتية.

195- وشكرت الهيئة الرئيس المنصرم على التوجيهات التي أعطاها والتي تجلّت في التغييرات التي رافقت عملية الانتقال من الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية إلى هيئة تدابير الصحة النباتية والخطوات الهامة التي اتخذت ومنها تشكيل فرق خبراء فنيين للعمل على وضع معايير فنية. وأنثنت الهيئة على إدارته وقيادته وقدرته على إيجاد حل للمشاكل وسهولة التعاطي معه.

196- وشكر الرئيس الهيئة على ما قدّمه من دعم طوال فترة ولايته. وذكر الهيئة بالتحدي الذي لا يزال موجوداً وبالحاجة إلى المضي قدماً على نحو متماسك لمكافحة انتشار الآفات النباتية والسيطرة عليها بشكل فعال.

20- موعد ومكان الاجتماع القادم

197- وإنَّ هيئة تدابير الصحة النباتية:
-1 وافقت على عقد الدورة القادمة لهيئة تدابير الصحة النباتية في مقر منظمة الأغذية والزراعة في روما، إيطاليا في الفترة من 30 مارس/آذار إلى 3 أبريل/نيسان 2009.

21- اعتماد التقرير

198- اعتمدت هيئة تدابير الصحة النباتية التقرير.

هيئة تدابير الصحة النباتية

11-7 أبريل/نيسان 2008

جدول الأعمال

- 1 افتتاح الدورة
- 2 الموافقة على جدول الأعمال
- 2-1 جدول الأعمال المؤقت
- 3 انتخاب المقرر
- 4 تقرير مقدم من رئيس هيئة تدابير الصحة النباتية
- 5 تقرير مقدم من الأمانة
- 6 تقرير المشاورة الفنية بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات
- 7 تقرير مقدم من المنظمات المشاركة بصفة مراقب
 - 1-7 تقرير مقدم من لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية
 - 2-7 تقرير مقدم من مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة
 - 3-7 تقرير مقدم من اتفاقية التنوع البيولوجي
 - 4-7 تقرير مقدم من بروتوكول مونتريال
 - 5-7 منظمات أخرى لها صفة مراقب
- 8 الاستجابة لتقديم أعمال الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وترتيباتها المؤسسية
 - 1-8 استجابة جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخفيض الاستراتيجي والمساعدة الفنية
 - 2-8 استجابة لجنة البرنامج والمجلس والمؤتمر العام للمنظمة
- 9 الهدف 1 : وضع معيار دولي متين وبرنامج للتنفيذ
 - 1-9 تقرير مقدم من رئيس لجنة المعايير
 - 2-9 اعتماد المعايير الدولية – بواسطة الإجراءات العادلة
 - 3-9 اعتماد المعايير الدولية – بواسطة الإجراءات المعجلة
- 9-1 الشواغل المتعلقة بمسودة بروتوكول التشخيص لحشرة تربس التخيل *Thrips Palmi*
 - اقتران مقدم من أستراليا
- 9-4 الإجراءات والمعايير الخاصة بتحديد المواقع التي ستدرج في برنامج عمل وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

- 5-9 إجراءات وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الملحق 1 باللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية)
- 6-9 الاختصاصات واللوائح الداخلية لفرق الخبراء الفنيين
- 7-9 بنود أخرى تتعلق بمجموعة التركيز المعنية بإجراءات وضع المعايير
- 8-9 برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية للصحة النباتية (مع تعديلات مقتضبة)
- 9-9 مواد تدريبية لتحليل مخاطر الآفات في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
- 10-9 الخطوط التوجيهية بشأن استعمال المصطلحات "must" ، و"shall" ، و"should" ، و"may" في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية
- 11-9 تقرير مسح اللحاء الذي أجري عام 2007 في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بشأن الخشب الموسوم المتناول في المعيار رقم 15 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية
- الهدف 2 : نظم تبادل للمعلومات ملائمة للوفاء بالالتزامات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
10 1-10 برنامج العمل المقترن لعام 2008
- الهدف 3 : نظم فعالة لتسوية النزاعات
11 1-11 تقرير مقدم من رئيس الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات
2-11 تقرير عن أنشطة تسوية النزاعات منذ الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية
3-11 نتائج جماعة العمل مفتوحة العضوية المعنية بآلية الامتثال المحتملة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
- الهدف 4 : تحسين قدرة الأعضاء في مجال الصحة النباتية
12 1-12 تحليل استخدام أداة تقييم القدرة في مجال الصحة النباتية
2-12 برنامج العمل المقترن للفترة 2008-2009 من أجل تحسين قدرة الأعضاء
3-12 وضع استراتيجية هيئة تدابير الصحة النباتية للمساعدة الفنية لبناء القدرات في مجال تدابير الصحة النباتية
- الهدف 5 : التنفيذ المستدام للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
13 1-13 جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية
1-13-1 تقرير الاجتماع الثاني لجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية والتابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية
2-13 أنشطة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات/هيئة تدابير الصحة النباتية
1-2-13 حالة العضوية في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
2-2-13 قبول الوثائق الإلكترونية
3-2-13 الاتفاقية باللغات ذات الحجية
3-13 تحديث خطة العمل للفترة 2007-2011
4-13 التقرير المالي والميزانية
1-4-13 التقرير المالي لعام 2007
2-4-13 التقرير المالي لحساب أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لعام 2007

- 3-4-13 خطة التنفيذ لعام 2008 لهيئة تدابير الصحة النباتية
- 4-4-13 ميزانية حساب أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لعام 2008
- 5-4-13 التخطيط الوجه إلى المشروعات من أجل حساب الأمانة المتعددة الأطراف للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
- 6-4-13 استراتيجية الترويج لحساب الأمانة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
- 5-13 اقتراح لاعتماد توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية
- 6-13 رمز المعيار الدولي للصحة النباتية رقم 15 – حالة التسجيل
- 14 – الهدف 6: الترويج للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على المستوى الدولي والتعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة
- 1-14 تقرير عن الترويج للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على المستوى الدولي والتعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة
- 2-14 تقرير المجموعة الدولية للبحوث عن الحجر الحرجي
- 15 – الهدف 7: استعراض حالة وقاية النباتات في العالم
- 1-15 كلمة رئيسية (انعكاسات تغير المناخ على حرمة الآفات العابرة للحدود: تهيئة الأطراف المتعاقدة)
- 16 – انتخاب هيئة المكتب
- 17 – العضوية في الهيئات الفرعية التابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية
- 18 – الجدول الزمني
- 19 – أي مسائل أخرى
- 20 – موعد ومكان الدورة المقبلة
- 21 – الموافقة على التقرير

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية حول الاستجابة المفصلة لجماعة العمل غير الرسمية المنية بالتخفيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية للتقدير المستقل
لأسلوب عمل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وترتيباتها المؤسسة

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية			تعليق جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراءات			
					1- المعايير وعملية وضع المعايير
					نوعية المعايير وفائدتها
جماعة العمل غير الرسمية للإضافات في برنامج العمل والهيئة	مستمرة	تنفذ بالفعل	يجري تنفيذ العمليات الرامية إلى تحسين التوازن لمصلحة المعايير المحددة	موافقة	1-1 نظراً لأن معايير المفاهيم الحالية تغطي بالفعل الكثير من الوظائف الأساسية للحجر الزراعي الدولي والتقتيش، ينبغي الآن زيادة التوازن في اختيار المعايير لمصلحة المعايير المحددة.
الأطراف المتعاقدة	جاربة	الآطراف المتعاقدة تتشاور مع أصحاب الشأن في الصناعة ممارسة جيدة للإعداد داخل الأطراف المتعاقدة. ويمكن الوصول إلى مزيد من أصحاب الشأن في الصناعة بهذه الطريقة أفضل من خلال إشراك أصحاب الشأن الدوليين.		موافقة جزئية	2-1 ينبغي استشارة أصحاب الشأن في الصناعة، واستخدام معارفهم وخبراتهم في مرحلة مبكرة من عملية وضع المعايير وخاصة بالنسبة للمعايير المحددة على أساس نموذج الدستور الغذائي (على النحو المبين في الفقرة 56) وتوفير الضوابط اللازمة.
جماعة العمل غير الرسمية ولجنة المعايير والهيئة	الدورة الثالثة للهيئة ومستمرة	حسب توصيات جماعة المناقشات بشأن إجراءات وضع المعايير		موافقة	3-1 زيادة الجهد اللازم لترتيب أولويات المعايير باستخدام المبادئ الأساسية الحالية وتقدير أهميتها فضلاً عن مراعاة الموارد المتاحة.
لجنة المعايير وجماعة العمل غير الرسمية والهيئة	جاربة بحسب توافر الموارد	إتباع خطة الأعمال في الهيئة	ترغب في الإبقاء على هدف خمسة معايير سنوياً حسب خطة الأعمال. سيتوقف عدد المعايير على طبيعتها. تتداخل مع 13-1.	عدم موافقة	4-1 ينبغي أن تستند الأولويات إلى الاحتفاظ بعدد متوسط يتراوح بين ثلاثة وأربعة معايير سنوياً على الأقل خلال السنوات الثلاث إلى الخامس القادمة (يمكن النظر في زيادة عدد المعايير في حالة اكتساب المزيد من الكفاءة أثناء العملية) وينبغي توضيح العملية التي تم من خلالها وضع الأولويات للأطراف المتعاقدة.
الأطراف المتعاقدة وجماعة العمل غير الرسمية	جاربة	حسب الطلب المعتمد، يمكن للبلدان مراعاة المعايير الأخرى في اقتراحاتها.	مراعاة المعايير الأخرى أمر مهم. الفائدة المحتملة من جرد المعايير الموجودة الأخرى. [ملاحظة: استجابة المشاورات الفنية التاسعة عشرة (أوتوا 2007)]	موافقة	5-1 ينبغي استكشاف الفرص التي تتيح زيادة استخدام المعايير الحالية ولاسيما تلك التي تضعها المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات.

الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراءات	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة	تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التصوية
		يمكن أن تقدم المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات ومنظمات دولية أخرى معاييرها عن طريق الأمانة (اختياري) طبقاً للإجراءات المعول بها.		هي: موافقة: يجري تنفيذ ذلك بالفعل.]		
الشاغل المتعلقة بالبيئة والتنوع البيولوجي						
1- الهيئة 2- الأطراف المتعاقدة 3- الهيئة	1- جارية 2- جارية 3- الدورة الثالثة للهيئة	1- إبقاء قضايا الاتصال والاتساق مع القضايا البيئية 2- الترويج بين الأطراف المتعاقدة لمسؤولية تنفيذ المعايير وأهداف الاتفاقية الدولية والتي تتضمن الإشارة إلى المسائل المتعلقة ببيئة الصحة النباتية 3- إدراج بيان يتعلق باعتبارات التنوع البيولوجي في جميع المعايير حسب مقتضى الحال (المعايير الجديدة لدى وضعها والمعايير القديمة لدى مراجعتها). 4- عند تحديد معايير دولية جديدة لتدابير الصحة النباتية، أو عند مراجعة	6- إلى 8 توجز جماعة العمل غير الرسمية شواغلها فيما يتعلق بالتوصيات 6- إلى 8 على النحو التالي: تشدد جماعة العمل على أن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تساهم في حماية البيئة التنوع البيولوجي من خلال الحيلولة دون دخول وانتشار الأنواع الغريبة الغازية التي هي آفات مدرجة في اللوائح أو قد تدرج فيها. وتوضح جماعة العمل أن الشاغل البيئية تراعي بصورة منهجية في وضع المعايير الدولية، وقد أخذ ذلك في الاعتبار في المعايير الدولية مثل المعيار الدولي رقم 5 الضميمة 2، والمعيار الدولي # 11، بيان يتعلق بالتعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي، واعتبارات البيئة كمبادئ أساسية في وضع المعايير. وقد وافقت الهيئة على أن نطاق الاتفاقية يمتد إلى ما يتجاوز مجرد النباتات المزروعة. ترى جماعة العمل أن ثمة حاجة إلى إبقاء دور الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بالنسبة إلى اتفاقيات أخرى وأيضاً إلى نطاق الاتفاقية نفسها قيد النظر في هذا المجال. وعلاوة على ذلك، لا تملك الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات الموارد اللازمة لوضع برنامج عمل مصمم خصيصاً لحماية البيئة وأو التنوع البيولوجي ما لم تؤمن له موارد من خارج الميزانية.	عدم موافقة عدم موافقة موافقة	6- ضرورة إنشاء فريق فني لاستعراض معايير التنوع البيولوجي من حيث تأثيراتها على البيئة، والأخطار على التنوع البيولوجي، وممرات الأنواع الغازية التي يمكن إعطاؤها أولوية مجلة وتفصيلها في برنامج عمل هيئة تدابير الصحة النباتية. 7- يجب أن تتصدى بعض المعايير في المقام الأول لقضايا التنوع البيولوجي 8- يجب أن تراعي مجموعات العمل المتخصصة والفرق الفنية ولجنة المعايير في عملها الاعتبارات البيئية وال المتعلقة بالتنوع البيولوجي كي تعالج جميع المعايير هذه الشاغل دون أن يقتصر ذلك على المعايير التي يضعها فريق الخبراء المعنى بالتنوع البيولوجي. وينبغي أن تبين جميع المعايير تأثيرها على التنوع البيولوجي.	

الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراءات	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة	تعليقات جماعة العمل على التوصية		موافقة جماعة العمل	التصوية
				الإجرا	توصية		
			معايير دولية موجودة، ينبغي إدراج الاعتبارات المتصلة بالبيئة وبالتنوع البيولوجي ضمن الخصائص، حسب المقتضى.				
الأمانة	بحسب توافر الموارد، والتوظيف الأخرى	التوظيف حسب خطة أعمال الهيئة	9-1 تتفق جماعة العمل جزئياً مع هذه التوصية. وترى جماعة العمل، في الوقت الراهن، أن هناك حاجة إلى وجود مسؤول اتصال عام للتنسيق على المستوى التقني مع جميع المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة.	9-1 من الضروري إنشاء وظيفة مسؤولة اتصال بيئي في أمانة الاتفاقية يكون مسؤولاً عن المضمون البيئي للمعايير والمعلومات والتدريب وعن قيادة الفريق الفني؛ وبإمكانه ضمان تولي مهام الاتصال مع منظمات دولية أخرى نيابة عن الأمانة كاتفاقية التنوع البيولوجي.	موافقة جزئية		
							تنفيذ المعايير
جماعة العمل غير الرسمية ولجنة المعايير والهيئة	الدوره الثالثة أو الرابعة	اعتماداً على استعراض الهيئة وقرارها بشأن كيفية المضي في الاقتراح المقدم من جماعة العمل المفتوحة العضوية العنية بآليات الامتثال المحتملة	تشير جماعة العمل إلى أنه رغم بدء سريان النص الجديد المنقح للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات منذ سنتين فقط، بدأ البحث الأولي في إمكانية وضع آلية امتثال وقد تلي ذلك توصيات تتعلق بتنفيذ المعايير.	10-1 و 11-1: اقترحت جماعة العمل المفتوحة العضوية العنية بآليات الامتثال المحتملة، آليات لدعم التنفيذ.	موافقة	10-1 من الضروري أن تعتمد الهيئة إجراء لرصد التنفيذ وأثر المعايير، وأن يستخدم الإجراء كمصدر للمعلومات في عمليات مراجعة المعايير وتحديد الأولويات والعمليات اللازمة لوضع معايير جديدة.	
					عدم موافقة	11-1 يجب أن يشتمل كل معيار على بيان يتعلق بالتنفيذ يوضح الإطار الزمني المتوقع والآثار المحتملة وتكليف ومزايا التنفيذ، كما يضع خطة لكيفية إتمام التنفيذ ومراقبته.	
الأمانة، وجماعة العمل جماعة العمل المشتركة بشأن المساعدة الفنية والدوره الثالثة للهيئة	2008	توسيع نطاق إستراتيجية المساعدة وبناء القدرات فيما يتعلق بمسألة التنفيذ الجمع بين حلقات العمل الإقليمية بشأن المعايير الدولية والتدريب على التنفيذ المقترن	[ملاحظة: كانت استجابة المشورة الفنية التاسعة عشرة (أوتوا 2007) على النحو التالي:	حلقات عمل تدعم التنفيذ- في إطار إستراتيجية بناء القدرات. الموافقة على التوصية بما في ذلك المساعدات من المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات.	موافقة على الجزء الأول	12-1 ينبغي أن تستمر حلقات العمل الإقليمية التي تستعرض مشاريع المعايير الدولية، وتنظيم حلقات عمل جديدة تعزز التنفيذ بمساعدة المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات.	
				سيتعين وضع إستراتيجية منسقة بين الاتفاقية الدولية والمنظمات	موافقة جزئية		

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراء			
		للمعايير الدولية	إقليمية لوقاية النباتات لتنظيم حلقات العمل الإقليمية المعنية بالتنفيذ. وتحافظ المعايير الفنية إن الهدف 1 من خطة أعمال الهيئة تتضمن مساعدة المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات للأعضاء لتنفيذ المعايير].	على الجزء الثاني	
الأمانة وجماعة العمل والمكتب	2008-2007	وضع وتنفيذ وترويج استراتيجية تمويل متعددة السنوات	تود جماعة العمل أن تشير بالإضافة إلى ذلك إلى أن هدف الهيئة هو اعتماد 5 معايير دولية لتدابير الصحة النباتية أو ما يعادلها سنويا حسبما نصت عليه خطة الأعمال في الهيئة. وتقدر التكاليف السنوية لخمسة معايير في السنة بمبلغ 1.5 مليون دولار تقدم منها حاليا مساهمة عينية بمبلغ 200 000 دولار عن طريق إتاحة الدول الأعضاء للخبراء الذين يرعون إصدار معايير مختلفة.	موافقة	13-1 يجدر بهيئة تدابير الصحة النباتية أن تحرص على تأمين التمويل المباشر الكافي من موارد البرنامج العادي للمنظمة أو من موارد من خارج الميزانية لتعيين ذوي الخبرة في وضع المعايير من أجل تيسير عمل الشرفين وكى يتسمى تعيين ما يلزم من خبراء غير المتوفرين بصورة طوعية وعند الحاجة.
					مشاركة الأطراف المتعاقدة
الأمانة وجماعة العمل والمكتب	2008/2007	وضع وتنفيذ وترويج استراتيجية تمويل متعددة السنوات.	تسلم جماعة العمل بالهدف من هذه التوصية وتسويتها بالكامل.	موافقة	14-1 ينبغي تخصيص القدر الكافي من الدعم المالي والتقني لتنشيط مشاركة الخبراء من البلدان النامية في لجنة المعايير ومجموعات عمل الخبراء والفرق الفنية (ويعني هذا السعي إلى استقطاب خبراء من البلدان النامية وإلى الحصول على الدعم المالي).
					شفافية عملية وضع المعايير
الأمانة مسؤولة عن وضع التقارير على البوابة الدولية المشاركون في الاجتماعات المسؤولون عن	Jarida	الأمانة: 1- تذكر اللجان بالحاجة إلى تفاصيل في تقريرها. 2- تضع التقارير على البوابة الدولية.	الغرض من تقارير الجماعات هو بيان نتائج هذه المناقشات. ستعرض التقارير على البوابة الدولية بحسب مقررات جماعة المناقشات وجماعة العمل. وينبغي أن يضمن الخبراء تسجيل تفاصيل كافية في التقارير.	موافقة	15-1 ينبغي أن تتضمن محاضر لجان وضع المعايير (جماعات عمل الخبراء وجماعات الخبراء الفنيين ولجنة المعايير) تفاصيل كافية عن طبيعة وعمق المناقشات بشأن القضايا الرئيسية ذات الصلة بمشاريع المعايير، وتوفيرها قبل مشاورات الأعضاء.

الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراءات	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة	تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التصويبة
اعتماد التقارير بتفاصيل كافية						
لجنة المعايير	2007 وجارية	تقرر لجنة المعايير الوقت الملائم لتقديم المشروع للهيئة.	الملازم لتقديم المعايير الدولية للهيئة.	تقرر لجنة المعايير الوقت الملائم لتقديم المشروع للهيئة.	موافقة	16-1 ينبغي تخصيص قدر أكبر من الوقت بين نهاية مشاوراة الأعضاء بشأن مشاريع المعايير الدولية واجتماع لجنة المعايير وضع مشاريع المعايير المعتمدة من لجنة المعايير واجتماع هيئة تدابير الصحة النباتية لإتحادة الوقت الكافي لاسترجاع المعلومات عن التعليقات ولتحقيق قدر أكبر من توافق الآراء قبل اجتماع الهيئة.
لجنة المعايير	2007 وجارية	تقرر لجنة المعايير الوقت الملائم لتقديم المعايير الدولية للهيئة.	انظر القسم 16 الذي يتضمن المرونة في توقيت دورة وضع المعايير.	موافقة جزئية	17-1 تحديد دورة وضع معايير مدتها ثلاث سنوات يعتبر أكثر ملائمة لضمان الوقت الكافي لوضع مواصفات المعايير والصياغة والتثمار.	
الأمانة	بحسب توافر الموارد والتوظيف الأخرى	التوظيف بحسب خطة أعمال الهيئة.	توافق جماعة العمل جزئيا، غير أنها ترى ضرورة زيادة عدد الموظفين الفنيين في الأمانة لعملية وضع المعايير من 1.5 سنة عمل إلى 6 حسبما ورد في خطة أعمال الهيئة. ويفترض ذلك خفض العمل الذي يتم على أساس طوعي بما يتعارض مع الافتراض الوارد في تقرير التقييم. وهذا أمر ضروري لأن المساهمات العينية من جانب الدول الأعضاء بالخبراء الذين يعملون كمسيرفين قد يتوقف، وليس ذلك بالضرورة هو أكثر طرق العمل كفاءة. وكان ترتيب المشرفين قد وضع كخيار قصير الأجل لمعالجة مسألة النقص في موظفي الأمانة.	موافقة جزئية	18-1 ينبغي زيادة عدد الموظفين الفنيين الدائعين في الأمانة والمعنيين بدعم عملية وضع المعايير من 1.5 شخص سنة إلى 4 أشخاص سنة بالإضافة إلى جزء من وقت كبير مسؤولي الاتصال البيئي (المذكور أعلاه)؛ (و لا يتضمن ذلك الموظفين المؤقتين والترتيبيات التعاقدية).	
الأمانة	حسب توافر الموارد	التوظيف حسب خطة أعمال الهيئة	ينبغي تعزيز قدرة الأمانة.	موافقة	19-1 ينبغي تكثين الأمانة من الاضطلاع بدور أكبر طوال عملية وضع المعايير في دعم حلقات عمل الخبراء وجماعات الخبراء الفنيين ولجنة المعايير والهيئة بعرض زيادة الشفافية وجودة العمل وتيسير مشاركة جميع الأطراف التعاقدية.	

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراءات			
					2- تبادل المعلومات
					تقديم المساعدة للأطراف المتعاقدة
الأمانة	Jaraya	حسب التوصية		موافقة	1- يتعين أن تواصل أمانة الاتفاقية الدولية تقديم المساعدة للبلدان لتحسين فهمها لالتزاماتها بشأن إبلاغ المعلومات وأن توفر التدريب بشأن كيفية استخدام البوابة الدولية لوقاية النباتات في الوفاء بهذه الالتزامات.
الأمانة	Jaraya وبحسب توافر الموارد	حسب التوصية	ينبغي استكشاف الفرص التي تتيح الجمع بين حلقات العمل التدريبية وحلقات العمل التجديدية، والنظر في إقامة الشبكات بين المحررين.	موافقة	2- بعد أن تنتهي الأمانة من تقديم حلقات العمل للأطراف المتعاقدة في جميع الأقاليم، يتعين أن يشمل دعم التدريب في المستقبل، وضع وتقديم دورات تجديدية قصيرة لتعزيز التدريب وضمان القدرات.
					تقييم حالة الالتزامات
الأمانة والهيئة والأطراف المتعاقدة	الدورتان 3 و 4 للهيئة	تستعرض الهيئة وتقرر كيفية المضي باقتراح جماعة العمل المفتوحة العضوية بشأن آليات الامتثال المحتملة	3- 4- يتعين النظر في الآليات والأدوات التي تستخدم.	موافقة	3-2 ينبعى لأمانة الاتفاقية الدولية أن تنظر في وضع صيغة أساسية واتاحتها على البوابة الدولية، تمكن البلدان من استخدامها لإجراء تقييم ذاتي لحالة التزاماتها بالإبلاغ فضلا عن ضمان دقة البيانات المقدمة. ويمكن تشجيع البلدان على إجراء التقييم الذاتي لحالتها على أساس منتظم (سنويًا، على سبيل المثال).
الأمانة وجماعة دعم البوابة الدولية	2008 بحسب توافر الموارد	وضع أدوات ملائمة لبناء القدرات ودليل للبوابة الدولية لوقاية النباتات		موافقة	2-4 نظراً لوصول محررين جدد وحاجة المحررين الحاليين إلى معلومات تجديدية، ينبعى أن تواصل أمانة الاتفاقية الدولية وضع أدوات بناء القدرات الملائمة
					زيادة توافر المعلومات
أمانة الاتفاقية الدولية والمنظمة	2008	مواصلة تطوير برامج العمل المشتركة وما يرتبط بها من مذكرات تفاهم حيثما اقتضى النظر في الحاجة إلى جماعة عمل رسمية داخل المنظمة لتحقيق	تشارك جماعة العمل في التعليقات الواردة في استجابة إدارة منظمة الأغذية والزراعة أي:	موافقة	5- ينبعى أن تقيم أمانة الاتفاقية الدولية صلات رسمية مع آليات تبادل المعلومات وقواعد بياناتها وخاصة مع المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات والبوابة الدولية بشأن سلامة الأغذية،

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراء			
		الأمر ذلك	أفضل استخدام للموارد المتوفّرة في البوابة الدوليّة لسلامة الأغذية وصحّة الحيوان والنبات، وتأزّرها مع برامج تبادل المعلومات المائتة حيّثما يكون ذلك ممكناً (مثل الدستور الغذائي). [ملاحظة: كانت استجابة المشاوره الفنيّة التاسعة عشرة (أوتساوا، 2007) على النحو التالي: تنقّل المشاوره الفنيّة من حيث المبدأ مع هذه التوصية على أساس توافر المعلومات.]		وصحّة الحيوان والنبات من خلال مذكّرات تفاهم أو غير ذلك من الآليّات لتحسين توافر المعلومات وزيادة فائدة البوابة الدوليّة.
1 - الأمانة 2 - المشاوره الفنيّة والأمانة 3 - الأمانة والمنظّمات الإقليميّة لوقياية النباتات	2007-1 2008-2 3- جارية	1- التشاور مع المكتب القانوني في منظمة الأغذية والزراعة فيما يتعلّق بقانونية ذلك 2- مناقشة ذلك في الدورة القادمة للهيئة ومناقشة التنفيذ في المشاوره الفنيّة القادمة 3- مواصلة وضع صيغة موحّدة للإبلاغ	تعترف بها كمسار رسمي للإبلاغ وليس كمسار قانوني. وضع مذكرة تفاهم تعتمد على نتائج التفسير القانوني إلا أن جماعة العمل تفضّل العمل بدون مذكرة تفاهم. [ملاحظة: كانت استجابة المشاوره الفنيّة التاسعة عشرة (أوتساوا، 2007) على النحو التالي: توافق المشاوره الفنيّة التاسعة عشرة على الاعتراف بالمنظّمات الإقليميّة لوقياية النباتات بصفتها مسارات رسميّة للإبلاغ واستخدام صيغة موحّدة لها الغرض. غير إنّ المشاوره الفنيّة ترى أنّ كلمة "قانوني" في التوصية ليست مناسبة وينبغي الاستعاضة عنها بكلمة "رسمية".]	موافقة جزئية	6-2 ينبغي الاعتراف بالعلومات المقدمة من خلال المنظمات الإقليميّة لوقياية النباتات، على أنها مسار قانوني للإبلاغ للاتفاقية الدوليّة بشرط أن تستطيع الاتفاقية الدوليّة الاستفاده بهذه المعلومات. وسيعني ذلك إعداد صيغة موحّدة لتبادل البيانات يجري تحديدها في مذكرة التفاهم لإتاحة الحصول على البيانات بصورة منتظمة من هذه المصادر الرسمية.
		انتظار نتيجة الإجراءات بموجب 6-2 (التشاور مع المكتب القانوني في منظمة الأغذية والزراعة)	تتوافر آلية بالفعل عن طريق البوابة الدوليّة لوقياية النباتات لا يتّبع أن تستخدّم جميع التزامات الإبلاغ لدى الأطراف المتعاقدة نفس قناة الإبلاغ. عولجت أيضاً من خلال التوصيتي 8-2 و 9-2.	عدم موافقة	7-2 كذلك ينبغي لأمانة الاتفاقية الدوليّة إقامة آلية للأطراف المتعاقدة للإعلان رسميّاً للاتفاقية الدوليّة عن قناة الإبلاغ التي تستخدمها لوفاء بالتزامات الإبلاغ.
الهيئة والأمانة	الدورتان الثالثة والرابعة للهيئة	بحسب استعراض وقرار الهيئة بشأن كيفية المضي في نظر اقتراح جماعة العمل مفتوحة العضوية المعنية	يرجع إلى توصيات جماعة العمل مفتوحة العضوية. يتبعين أن تلتزم الأطراف المتعاقدة بالوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ. ينبغي نظر هذه التوصيات لدى مناقشة الاعتراف الدولي بالمناطق	موافقة	8-2 ينبغي لهيئة تدابير الصحة النباتية والأمانة التشديد بدرجة أكبر كثيراً على التقييد بوجوب تبادل المعلومات الإلزامية.

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراءات			
		بآليات الامتثال المحتملة	الخالية من الآفات.		
الهيئة والأمانة	الدورتان الثالثة والرابعة للهيئة	بحسب استعراض وقرار الهيئة بشأن كيفية المضي في نظر اقتراح جماعة العمل مفتوحة العضوية المعنية بآليات الامتثال	استخدمت جماعة العمل مفتوحة العضوية المعنية بآليات الامتثال تعبر رصد التنفيذ. والرصد من مسؤوليات هيئة تدابير الصحة النباتية.	موافقة	9-2 ينبغي وضع وتنفيذ نظام للرصد والامتثال للوفاء بالتزامات الإبلاغ الإلزامية الدولية لحماية النباتات. (وي ينبغي أن تكون الخطوة الأولى في ذلك الاتجاه في نشر إبلاغ البلدان للمعلومات سنويًا في هيئة تدابير الصحة النباتية). وينبغى أن يتبغ هذا النظام بصورة محددة امتثال الأطراف المتعاقدة بجميع التزامات الإبلاغ.
					الدعم المهني
	9-6	مواصلة المناقشة في التوصية	10-2 و 11-2: تتفق جماعة العمل مع هذه التوصية بالإجمال لكنها تشدد على ضرورة تأمين الموظفين المختصين بتبادل المعلومات وعددهم 5 أشخاص الذين لحظتهم خطة أعمال الهيئة.	موافقة	10-2 يجدر بالأمانة أن تستعين بمشرف على موقع الويب لتتبادل المعلومات ومبرمج لصيانةبوابة الدولية للصحة النباتية ولتطوير الأدوات والخصائص.
	9-6	مواصلة المناقشة في التوصية	يلاحظ أن مدير الويب قد جرى استئجاره. من المفهوم أن مساعد تكنولوجيا المعلومات "الخارجي" يشير إلى أنه من خارج الأمانة.	موافقة	11-2 يجب توفير التمويل من أجل الاستعانة بخبير من الخارج في تكنولوجيا المعلومات للمساعدة على صيانة البوابة الدولية للصحة النباتية ولدعم تطويرها.
					3- المساعدة الفنية
					تنسيق الدعم العالمي
الأمانة وجماعة العمل والمكتب والهيئة	بداً من 2008	وضع ويسير تنفيذ استراتيجية لبناء القدرات	على العكس من التوصية الواردة في التقرير، ترى جماعة العمل أن أمانة الاتفاقية الدولية في أفضل وضع لتنسيق عملية بناء القدرات في مجال الصحة النباتية. ولهذه الغاية، توصي جماعة العمل بوضع استراتيجية لبناء القدرات في مجال الصحة النباتية تتناول التنفيذ والتمويل والصلات مع موارد منظمة الأغذية والزراعة. وسوف تحدد هذه الإستراتيجية لدى وضعها قنوات الإبلاغ. ويمكن فهم الاحتياجات إلى تعزيز قدرات الصحة النباتية على نحو أفضل في إطار الاتفاقية وليس في إطار نظام المنظمة الأوسع	عدم موافقة	1-3 منظمة الأغذية والزراعة، وليس أمانة الاتفاقية الدولية لحماية النباتات، هي في أفضل موضع لتنسيق الدعم العالمي لتنمية القدرات الوطنية في مجال الصحة النباتية.

الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراءات	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة	تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التصوية
				نطاقاً. ومن شأن التوصية الواردة في تقرير التقييم إعادة قضايا الصحة النباتية إلى درجة أدنى من الأهمية. وتتألف هيئة الصحة النباتية من قادة الصحة النباتية في العالم وتضمّ الأمانة في صفوفها بعض أفضل الخبراء العالميين الموجودون في قضايا الصحة النباتية. ويكون من الأفضل لو جرى تحسين قدرة أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات كي تتصدّى للثغرات في برنامج المساعدة الفنية التي أشار إليها تقرير التقييم. ولابد في هذا الإطار من توثيق العلاقة بين أمانة الاتفاقية وبرامج التعاون الفني في المنظمة والمانحين، على أن تكون قيادة هذه العملية من داخل أمانة الاتفاقية لا من خارجها.		
				نفس السبب المشار إليه في 3-1. وعلاوة على ذلك، فإنها ترى أن التوصية الواردة في التقرير سوف تضييف طبقات جديدة لا داعٍ لها لعملية صنع القرار.	عدم موافقة	2-3 يجب تشكيل مجموعة استشارية دولية لمساعدة الفنية وبناء القدرات في مسائل الصحة النباتية وتنسيقها من جانب شعبة الإنتاج النباتي ووقاية النباتات في المنظمة. والمجموعة: (أ) ستكون مفتوحة لجميع المانحين وللبلدان المتلقية في مجال قدرات الصحة النباتية؛ (ب) ستكون أهدافها تحديد الاحتياجات ذات الأولوية وتيسير تعبئة الموارد وضمان التنسيق؛ (ج) سيعتَّنِي عليها أن تقيم علاقات فعالة مع هيئة تدابير الصحة النباتية.
						تنظيم القدرات الفنية
الأمانة وجماعه العمل والمكتب والهيئة	بدءاً من 2008	وضع وتنمية إستراتيجية ابناء القدرات	بعد مراعاة مواردها وشاركتها مع منظمات أخرى، تؤمن المنظمة دعماً قوياً لاتفاقية الدولية لوقاية النباتات من أجل بناء قدرات البلدان النامية في مجال الصحة النباتية.	عدم موافقة	3-3 يجدر بالمنظمة أن تقوم، من خلال شعبة الإنتاج النباتي وقاية النباتات، بتنظيم القدرات الفنية الضرورية خارج أمانة الاتفاقية وكجزء من برنامجها العادي من أجل تقديم المساعدة الفنية اللازمة لدعم تنمية قدرات الصحة النباتية. ويجب أن تفعل المنظمة ذلك معأخذ مواردها في الاعتبار وبمشاركة أطراف فاعلة رئيسية أخرى.	

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التصویة
الوحدة المسؤولة	التوقیت	الاجراء			
الأمانة	جاربة	حسب كل توصية		موافقة	4-3 يجدر بالمنظمة أن ترفع تقريرا إلى هيئة تدابير الصحة النباتية عن المساعدة الفنية التي تقدمها في مجال الصحة النباتية.
					الممساعدة الفنية من الاتفاقية الدولية
الأمانة وجماعة العمل والمكتب والهيئة	بدءاً من 2008	وضع وتنسيق تنفيذ استراتيجية لبناء القدرات	<p>يجب أن تنظر استراتيجية ببناء القدرات التقنية فيما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● دعم عملية وضع المعايير وتنفيذها ● فهم هذه المعايير على نحو أفضل ● رصد تأثير هذه المعايير ● تطوير واستخدام بوابة الالكترونية كأداة لتداول المعلومات ● دعم إعداد البلدان النامية للمجتمعات الفنية وحضورها ● دعم المدخلات الفنية للبلدان النامية في عملية صنع سياسات الصحة النباتية. <p>وعلاوة على ذلك، تحدد خطة أعمال الهيئة المجالات الرئيسية التي يتناولها برنامج المساعدة الفنية في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وهي كالتالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● تحديث الأطر القانونية ● تدعيم المؤسسات ● التدريب على تنفيذ المعايير الدولية لوقاية النباتات ● مراقبة الآفات ● مهارات تحليل مخاطر الآفات ● نظم المعلومات لاتخاذ القرارات ● الإجراءات المؤقتة ● المنشآت المخبرية ● تعزيز القدرات والنظم الوطنية لاستئصال/ احتواء أنواع الآفات التي تم إدخالها 	موافقة جزئية	3-3 يجب أن تقتصر المساعدة الفنية المقدمة مباشرة في نطاق الاتفاقية على مجالات العمل الرئيسية للاتفاقية بمعنى أن تكون مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالفهم الأفضل للمعايير، ورصد أثر هذه المعايير، وتطوير واستخدام بوابة الالكترونية كأداة لتداول المعلومات بين الأطراف المتعاقدة، إلى جانب تقديم الدعم من أجل تشجيع البلدان النامية على حضور الاجتماعات الفنية والإدارية.

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراءات			
			● إنشاء مناطق خالية من الآفات		
4- تسوية المنازعات					
الأمانة الأمانة الأمانة والجهاز الفرعى لتسوية المنازعات والمكتب والهيئة	الدورة الثالثة للهيئة جريدة جريدة	سيقدم تقرير تقييم الأمانة مع الجهاز الفرعي للاتصال استئناف عمليات الترويج	يتواصل تعزيز دور نظام تسوية المنازعات.	موافقة	1-4 ينبغي مواصلة تقديم الدعم الفعال للبقاء على جهاز تسوية المنازعات الذي أنشأه حديثاً، وتعزيز الوعي بإجراءات تسوية المنازعات في الاتفاقية الدولية.
الجهاز الفرعى لتسوية المنازعات والأمانة	جريدة	إبلاغ الهيئة عن استخدام النظام	يجري استخدام أجزاء من النظام.	موافقة	2-4 ينبغي أن تشجع الهيئة الأطراف المتعاقدة، حيثما يكون ملائماً، على استخدام هذه العملية.
5- الحكومة					
برنامج عمل الهيئة					
الهيئة	اجتماعات الهيئة	حسب التوصية، ستستعرض الهيئة وتعتمد توزيع الأموال التي تحصلها المنظمة علامة على تلك التي هي من مصادر أخرى	انظر الاستجابة المجتمعة لكل من 1-5 و 7-2 و 7-3 في إطار النوصية 7.	موافقة	1-5 ينبغي أن تستعرض الهيئة وتعتمد برنامج العمل السنوي وما يتصل به من ميزانية.
تكليف مهنية					
منظمة الأغذية والزراعة	الدورة الرابعة للهيئة (تستقصى المسألة في أكتوبر/تشرين الأول- نوفمبر/تشرين الثاني 2008)	طلب تحديث بشأن احتمال التعاقد خارجياً على الترجمة للدورة الرابعة للهيئة طلب أن تناقش الأطراف المعقدة المسألة نيابة عن	تؤيد جماعة العمل بالكامل التوصية شرط أن تفي هذه الترجمات بتوقعات الاتفاقية وأن تستوفي شروط المنظمة. أيدت لجنة البرنامج، في استجابتها لتدخل نائب رئيس الهيئة قرار الاجتماع الاستثنائي لجماعة العمل بالتخفيض من سياسة الترجمة.	موافقة	2-5 بغية تخفيض تكاليف الهيئة، يوصى بالحد من تكاليف الترجمة عن طريق إيكال هذا النشاط إلى مصادر خارجية؛

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليق جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقیت	الإجراءات			
رئيس الهيئة	مجلس ومؤتمر الهيئة القادمان	المكتب وإثارته في مجلس المنظمة ومؤتمرها	”كما أحيلت بوجهة نظر نائب رئيس الهيئة بأن المعايير تتسم بالطابع التقني الشديد، وأن من الأفضل ترجمتها بواسطة مهنيين يعملون في مجال وقاية النباتات. ووافقت اللجنة على ضرورة مواصلة استعراض سياسة المنظمة للتخفيف من تشدداتها“.		
المعلومات					
الهيئة	الدورة الثالثة أو الدورة الرابعة للهيئة	اعتماداً على استعراض وقرار الهيئة بشأن كيفية المضي في اقتراح جماعة العمل المقتوحة العضوية بشأن آليات الامتثال المحتملة	ينبغي الإشارة إلى أن المادة الحادية عشرة - 2(أ) من الاتفاقية تنص على أنَّ وظيفة ”استعراض حالة وقاية النباتات في العالم“ منوطة بـ”جنة تدابير الصحة النباتية“ وهو ما نصت عليه تحديداً الفقرة 145 من تقرير التقييم. وترى جماعة العمل أنَّ أفضل استعراض لقضايا الصحة النباتية على المستوى العالمي يكون في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات حيث أنَّ قنوات الإبلاغ الحالية مثل البوابة الدولية للصحة النباتية أصبحت تعمل الآن. ويمكن أن تصبح هذه البوابة وسيطاً في جمع المعلومات عن حالة وقاية النباتات في العالم. كما أن زيادة كفاءة استخدام البوابة الدولية مترتبة بدقة عملية الإبلاغ قد تسهمان إسهاماً كبيراً في هذا الاستعراض.	عدم موافقة	3- التسليم بضرورة أن يظل استعراض قضايا الصحة النباتية على المستوى العالمي إحدى الوظائف الأساسية للهيئة، لكن مع ملاحظة أنَّ الأمانة ليست لديها القدرة على إجراء مثل هذا الاستعراض بشكل منتظم. ويجب أن تعمل منظمة الأغذية والزراعة (وليس أمانة الاتفاقية) على أن يدخل ضمن برنامج عملها الأساسي إجراء استعراض لحالة الصحة النباتية في العالم بحيث يكون جزءاً من الخدمات الفنية التي تقدمها شعبة الإنتاج النباتي وقاية النباتات إلى الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وإلى الأعضاء في المنظمة ككل.
الهياباكل والشفافية					
الهيئة	2008	الانتخاب بشأن هيئة المكتب	ستظل جماعة العمل تعقد اجتماعاً سنوياً واحداً مفتوح العضوية مع توسيع نطاق المكتب لتكون جماعة أساسية.	موافقة	4- الجمع بين وظائف المكتب وجماعة العمل غير الرسمية العنية بالخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية في المكتب الموسّع حديثاً.
الأمانة وآخرون حسب مقتضى الحال	Jariria	إعداد المحاضر بسرعة وتوفير الوثائق	الاتفاق على أن الشفافية مسألة مستمرة تعالجها الهيئة وأجهزتها حيثما يكون عملياً ومتناً. قدمت مجموعة المناشات المعنية بوضع المعايير توصيات فيما يتعلق بالشفافية في وضع المعايير.	موافقة	5- ضمان زيادة الشفافية عن طريق مختلف التدابير بما في ذلك إتاحة محاضر الاجتماعات والواقع السمعية بسرعة على الإنترنت فضلاً عن احتمال التعاون مع الخبراء أو دعوتهم.
الإدارة الفعالة للعمل الذي ستضطلع به لجنة المعايير					
			ينبغي عدم إجراء أي تغيير وخاصة أن الهيئة تبذل جهداً كبيراً	عدم	6- ينبغي تخفيض العدد الإجمالي للأعضاء إلى 14: اثنان

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليق جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراءات			
			للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن حجم لجنة المعايير وينبغي عدم استعراض المقرر في الوقت الحاضر.	موافقة	من كل إقليم من أقاليم المنظمة.
		لا إجراءات أخرى	هذه مسألة تقرها كل جماعة إقليمية تابعة للمنظمة. وقد تم ذلك بالفعل في العديد من الأقاليم. [ملاحظة: كانت استجابة المشورة الفنية التاسعة عشرة (أوتووا 2007) كالتالي: تنتفق المشورة الفنية مع هذه التوصية.]	موافقة جزئية	7- ينبع إشراك المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات في تحديد المرشحين الملائمين.
					التوظيف
الأمانة	سنويًا - قبل اجتماع الهيئة	تلخيص المتطلبات الخاصة بأعضاء لجنة المعايير من النظام الداخلي	تتأكد الأمانة من أن أقاليم المنظمة على دراية بمعايير وأن تستخدم المعايير في ترشيح أعضاء لجنة المعايير وبيان كيفية استيفاء هذه المعايير.	موافقة جزئية	8- ينبع أن تضمن الأمانة استيفاء الأعضاء المقترحين للمتطلبات حسبما يرد في اللائحة الداخلية للجنة المعايير (ينبغي بعد ذلك موافقة المكتب على المرشحين في ضوء المعايير المتفق عليها قبل تقديمهم للهيئة للتصديق)
					6- الأمانة
المنظمة	بأسرع ما يمكن إلا أنها تعتمد على توافر الموارد	تعيين أمين متفرغ	نؤيد جماعة العمل بشدة الهدف من هذه التوصية الخاصة بتعيين أمين متفرغ بوظيفة مدير 1 يركز على قيادة وإدارة الاتفاقية الدولية وأمانتها (داخل المنظمة)، والعلاقات الإستراتيجية مع الأجهزة الدولية الأخرى. وينبغي أن تكون أي أنشطة أخرى للأمين تكميلية لهذا الدور. وتوافق لجنة البرنامج أيضاً على التوصية. تدرك جماعة العمل أن هناك قيوداً تتعلق بالميزانية.	موافقة	6- ينبع ألا يقترن منصب الأمين بأي وظيفة أخرى من وظائف المنظمة، كما يجب أن يكون بدرجة "مد-1" بدوام كامل" (مدير).
المكتب، الأمانة	2007	مشروع توصيف الوظائف	ينبغي إشراك المكتب في وضع توصيف الوظائف.	موافقة	2- يجب أن تكون هناك مباشرة مفتوحة لشغل وظيفة الأمين.
			ترى جماعة العمل أنه ينبعي، بعد تعيين الأمين المتفرغ، الإبقاء على وظيفة المنسق لفترة زمنية معينة على الأقل من أجل المحافظة على كفاءة عمل الأمانة وتحسينه. وينبغي بعد تعيين الأمين المتفرغ استعراض أعباء العمل وتوقعات	عدم موافقة	3- تلغى بعد ذلك وظيفة المنسق.

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراءات			
			الهيئة من الأمانة لتحديد الهيكل الملائم للأمانة وحجمها ونطاق عملها.		
			ترى جماعة العمل أنَّ تحدد درجة الأجر أمر يعود إلى أمين الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وإلى المنظمة وهي توصي بشدة بأن تُدفع للموظفين أجور موازية لمسؤولياتهم.		4- ينبغي الارتفاع بمستوى الوظائف المتعلقة بالمهنتين الأساسية للاتفاقية (وهما وضع المعايير وتبادل المعلومات) إلى درجة فـ5 للإشراف على الفنين الآخرين.
					المساعدة الفنية
1- المسؤولون الإقليميون لوقاية النباتات والأطراف المتعاقدة	1- فورا	1- يقوم المسؤولون الإقليميون بالاتصال بالمنظمات القطرية لوقاية النباتات في أقاليمهم من أجل التخطيط لأنشطة الصحة النباتية التي يقومون بها.	ينبغي الربط بصورة عامة بين الوقت الذي يخصمه موظفو وقاية النباتات الإقليميون بمساهمة الاتفاقية الدولية في وظائفهم. وسوف يحدد برنامج عمل الهيئة واستراتيجية بناء القدرات الفنية لأنشطة التي سيقوم بها هؤلاء الموظفون.	موافقة	بالنظر إلى التغييرات المقترحة بشأن دور الأمانة فيما يخص المساعدة التقنية:
2- المنظمة وأمانة الاتفاقية الدولية	2- فورا	2- يقدم الموظفون الإقليميون تقاريرهم عن طريق رئيس شعبة وقاية النباتات إلى أمانة الاتفاقية عن أنشطة الصحة النباتية			5- يجدر بالمسؤولين الإقليميين لوقاية النباتات القيام بمهام محددة مقابل أجر من ميزانية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، ويجب أن تُعنِي الأنشطة المولدة من هذا المصدر بالدور الأساسي للاتفاقية (أي وضع المعايير وتبادل المعلومات وتسوية النزاعات).
أمانة الاتفاقية الدولية، والموظفو الإقليميون لوقاية النباتات	سنويًا	يقدم الموظفون الإقليميون تقاريرهم سنويًا	ينبغي أن يقدم موظفو وقاية النباتات الإقليميون تقارير عن أنشطتهم المتعلقة بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.	موافقة	6- يجب تقديم تقارير سنوية إلى الهيئة عن الأنشطة التي يقوم بها الموظفون الإقليميون بحيث تكون جزءاً من التقرير الذي تقدمه الهيئة عن الأنشطة والتمويل.
اختيار الموظفين					
المكتب، المنظمة	بحسب توافر الموارد	حسب التوصية	تنتفق جماعة العمل مع مبدأ إشراك هيئة تدابير الصحة النباتية أو هيئة المكتب في عملية اختيار المرشح لوظيفة الأمين. لذا، فهي توصي بوجوب أن تبحث المنظمة في كيفية إشراك ممثلي الهيئة في	موافقة	7- وفقاً المادة 14 من دستور المنظمة تقوم هيئة المكتب وممثلو المدير العام (مثلاً من شعبة الإنتاج النباتي وقاية النباتات)، بتوصية المدير العام بمرشح لمنصب الأمين وفقاً

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراءات			
			<p>هذه العملية. واقتصرت لجنة البرنامج إشراك هيئة المكتب.</p> <p>ملاحظة: كانت الاستجابة التي أبدتها الاجتماع الاستثنائي لجماعة العمل غير الرسمية على 6-7 و 6-8 يستند إلى نسخة سابقة من تقرير التقييم، عدلها فريق التقييم فيما بعد.</p>		عملية اختيار شفافة وتنافسية.
		<p>لابد من اتخاذ أي إجراء حيث أن ذلك يتجاوز سلطة الهيئة</p>	<p>تنقق جماعة العمل مع مبدأ هيئة تدابير الصحة النباتية أو هيئة المكتب في عملية اختيار الموظفين الفنيين على الوظائف من مستوى الدرجتين فـ4 و فـ5. لذا، فهي توصي بوجوب أن تبحث المنظمة في كيفية إشراك ممثلي الهيئة في هذه العملية.</p> <p>ملاحظة: كانت استجابة إدارة منظمة الأغذية والزراعة على النحو التالي:</p> <p>"ينبغي أن تنظر لجنة اختيار الموظفين الفنيين في تعينات الموظفين الفنيين قبل تقديم القائمة التقصيرة. وبعده تحديد أكثر الرشحين تأهيلاً للقائمة التقصيرة، سيعلن عن الوظائف على نطاق واسع، وستطلب ترشيحات من المؤسسات والمنظمات ذات الصلة بما في ذلك هيئة تدابير الصحة النباتية.</p> <p>وبعد التعين، يحق لكل موظف، بموجب قواعد المنظمة، أن يعتبر مرشحاً داخلياً للوظائف المتوفرة في موقع آخر داخل المنظمة."</p>	موافقة	<p>8- تتبع إجراءات مماثلة لاختيار الموظفين الفنيين لأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. ولا يجوز النظر في هؤلاء الموظفين كمرشحين داخليين لوظائف أخرى في المنظمة.</p>
هيكل وعدد موظفي الأمانة المهنيين					
جماعة العمل - الهيئة	2009-2008	استعراض خطة أعمال الهيئة	<p>ترى جماعة العمل أن خطة الأعمال في الهيئة (2007-2011) تعكس بدقة احتياجات الأمانة من الموظفين.</p> <p>فالتصوية لا تبين الاحتياجات من موظفي بناء القدرات حيث اقتصرت نقل ذلك خارج إطار الأمانة (التصوية 1-3). كما أنها لا تبين موظفي الخدمات العامة أو موظفي المعاونة بعقود (أنظر التوصيات (والتعليقات) 1-8 و 1-9 و 2-10 و 2-11).</p>	موافقة جزئية	<p>9- استناداً إلى التحليل الوارد في الأبواب السابقة، يقترح إدخال بعض التغييرات على هيكل الموظفين الفنيين وعدهم في الأمانة على النحو التالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - مد-1 أمين الاتفاقية (المدين) - 1- ف-5 كبير موظفي الاتصال البيئي والتنسيق مع المنظمات الدولية الأخرى

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراء			
			وترد الاحتياجات من الموظفين في خطة الأعمال. وفي أعقاب تقييم أسلوب عمل الاتفاقية الدولية، قد تنشأ حاجة، بعد اجتماع لجنة المناقشات العنية بإجراءات وضع المعايير واجتماع لجنة البرنامج وما يليها من اجتماع الهيئة عام 2008، إلى استعراض خطة الأعمال. وبلاحظ أن كلا من تقييم أسلوب عمل الاتفاقية الدولية ولجنة البرنامج قد أوصيا بإحداث زيادة كبيرة في موظفي الأمانة.		1- فـ5 بالاتفاقية: كبير موظفي المعايير 3- فـ4 مسؤولون عن المعايير 1- فـ5 كبير موظفي تبادل المعلومات في الاتفاقية 1- فـ4 مسؤول إعلامي 1- فـ3 مبرمج 1- فـ2 مدير الموقع على الشبكة 7- الوارد المالية للاتفاقية
المنظمة	2007 وجارية	مجلس المنظمة ومؤتمرها	تتفق جماعة العمل مع الغاية العامة المرجوة من التوصية الواردة في التقرير غير أنها توصي بحذف عبارتي "من الأفضل" و"هيئة المكتب الموسعة" بحيث يصبح نص التوصية: تضمن المنظمة استمرار التمويل السنوي المنتظم الذي يقدم إلى الأنشطة الأساسية للأمانة وذلك على أساس يتبعه من جانب هيئة الموسعة للهيئة ومنظمة الأغذية والزراعة. ويتمثل أساس نظر الهيئة في الأنشطة الأساسية في الأهداف السبعة للسنوات الخمس التي ترد في خطة أعمال الهيئة وتهدف إلى تنفيذ أحكام الاتفاقية الدولية. وترى جماعة العمل إن نجاح تنفيذ هذه الأهداف سوف يتطلب موارد كافية من كل من المنظمة والمصادر الخارجية. وسيكون ذلك أيضاً وفقاً لما جاء في الخطاب الافتتاحي للمدير العام أمام الدورة الثانية للهيئة. وعلاوة على هذا، تؤيد جماعة العمل لفت الانتباه إلى الفقرة 170 من تقرير التقييم. وينبغي إدراج تمويل الموظفين ضمن القائمة المذكورة في تلك الفقرة.	موافقة	1-7 من الأفضل أن تضمن المنظمة استمرار التمويل السنوي المنظم الذي يقدم إلى الأنشطة الأساسية للأمانة وذلك على أساس يتبعه من جانب هيئة المكتب الموسعة للهيئة ومنظمة الأغذية والزراعة.
		فيما يتعلق بالتوصية 1-5 و 2-7 و 3-7: ينبغي اتباع الإجراءات التالية لإعداد برنامج العمل والميزانية المتصلة به وموافقة عليهما:	• استناداً إلى الموارد المالية المتاحة من البرنامج العادي للمنظمة ومن مساهمات أخرى، تعدّ هيئة المكتب، بالتشاور مع	موافقة	2-7 ينبغي أن يحدد المكتب الموسّع الميزانية السنوية والبرنامج.

الوحدة المسؤولة	التوقيت	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة	تعديلات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التصوية
					الإجراءات
		الأخرى.	الأمانة، وتقترح برنامج عمل سنوي والميزانية المتصلة به.		
الأمانة	المكتب وجماعة العمل والهيئة	تقديم تقارير مالية مفصلة وواضحة	<ul style="list-style-type: none"> يجوز لهيئة تدابير الصحة النباتية الموافقة على البرنامج في ضوء اقتراحات هيئة المكتب. <p>وفيما يتعلق ببرنامج العمل وما يتصل به من ميزانية ، تخضع الأمانة للمساءلة الكاملة أمام المكتب والهيئة وينبغي أن تقدم تقارير مالية مفصلة وواضحة.</p> <p>ملاحظة: كانت استجابة إدارة المنظمة كالتالي:</p> <p>يتحمل الأمين، وفقاً لاتفاقية، المسؤولية عن تنفيذ سياسات وأنشطة الهيئة والقيام بالوظائف التي قد تسند لها الاتفاقية للأمين، وسوف يقدم تقريراً عنها للهيئة. وفي هذا الوضع، قد لا يكون لهيئة المكتب سوى مهمة استشارية ما لم تقرر الهيئة غير ذلك.</p> <p>وعلاوة على ذلك، لن يمكن النظر إلى ذلك إلا من خلال سياق الهيئة بوصفها جهاز الاتفاقية النصوص عليه في المادة 14 والتي لا تتضمن أية مسؤولية مالية من أموال البرنامج العادي للمنظمة.</p> <p>وتقبل إدارة المنظمة أن تستمر الأمانة في تزويد الهيئة والمكتب وجماعة العمل المعنية بالخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية بالمعلومات المالية الفضله، وأن تحفيظها بالامكانيات والقيود.</p>	موافقة	3-7 يجب أن تخضع الأمانة للمساءلة الكاملة أمام المكتب الموسع وأن تقدم تقارير مالية مفصلة وواضحة
الأمانة والمكتب	2008-2007	وضع إستراتيجية	<p>تولي جماعة العمل أهمية كبيرة لهذه التوصية وتوافق على ضرورة أن تكون لدى الأمانة استراتيجية أكثر صلابة لحشد الموارد مع التشديد على تفضيل اللجوء إلى حسابات الأمانة المتعددة الأطراف المانحة بدلاً من التمويل الثنائي. إلا أن جماعة العمل تشدد على أنه سيجري تيسير عملية المساهمة بموارد من خارج الميزانية لحساب الاتفاقية. وينبغي العمل على وضع إستراتيجية أكثر صلابة لحشد الموارد بالتعاون بين الأمانة وهيئة المكتب.</p>	موافقة	7-4 من الضروري أن يكون للأمانة إستراتيجية أكثر صلابة لحشد الموارد مع التشديد على تفضيل اللجوء إلى حسابات الأمانة المتعددة الأطراف المانحة بدلاً من التمويل الثنائي.
			نفس التعليق الوارد على 4-7.	موافقة جزئية	5-7 ينبغي للأطراف المتعاقدة المانحة أن تبذل جهداً لربط مساهماتها بدورة التخطيط السنوية لدى الاتفاقية الدولية.

الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراءات	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة	تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التصویة
		[تنظر للاجتماع الوزاري]	توافق جماعة العمل جزئياً على هذا الاقتراح وتشدد على أن الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية وهيئة تدابير الصحة النباتية تبحثان منذ عام 2002 في آيات تمويل بديلة، بما فيها خطط استرداد التكاليف. واتضح أن خطط استرداد التكاليف غير عملية في الوقت الراهن. غير أنه سيجري البحث في توجيه مبتكرة أخرى في إطار إعداد إستراتيجية حشد الموارد الجاري إعدادها بموجب الفقرة 4-7.	موافقة جزئية	6-7 يجب أن يتم في المستقبل إجراء دراسة منهجية دقيقة لنجح للتمويل أكثر ابتكاراً مثل خطط استرداد التكاليف.	
المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات						المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات (اقتراحات)
المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات	المساعدة الفنية للمنظمات الإقليمية 2008	حسب استجابة المشاورات الفنية: ينبغي للمشاورة الفنية أن تنظر في استجابة جماعة العمل للتوصية 6-2	ملاحظة: كانت استجابة المشاورات الفنية التاسعة عشرة (أوتوا 2007) كالتالي: (أ) توافق المشاورات (أنظر 2-6). (ب) المعايير (1) توافق المشاورات الفنية وقد تمتد إلى التعاون فيما بين المنظمات الإقليمية. (2) تتفق المشاورات الفنية مع الاقتراح بأن توضع في الأقاليم التي يوجد بها موظفون إقليميون لوقاية النباتات للمنظمة، خطة عمل للتعاون في تنفيذ المعايير الدولية. غير أن تنسيق المساعدة الفنية قد يكون دوراً جديداً للمنظمات الإقليمية، وسيتطلب ذلك توفير موارد وقدرات إضافية تتفاوت من نظر المنظمات الإقليمية في	موافقة	الفقرة 189. حدد فريق التقييم عدداً من المجالات التي يمكن أن تضطلع فيها المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات بدور أكبر في تنفيذ الاتفاقية، وهذه المجالات هي: (أ) تبادل المعلومات وضع مذكرة تفاصيل لإتاحة وصلات منتظمة مع قواعد بيانات المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات على النحو الذي يرد في القسم أعلاه بشأن تبادل المعلومات. ولدى المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات في أوروبا وفي أمريكا الشمالية وفي الكاريبي على وجه الخصوص قواعد بيانات حسنة التطور. (ب) المعايير (1) يمكن أن تضطلع المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات بدور أكثر في وضع وتنفيذ المعايير الدولية بما في ذلك تنظيم وإدارة حلقات العمل اللازمة لاستعراض مشاريع المعايير. (2) يمكن أن تخطط المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات التنفيذ الإقليمي للمعايير المعتمدة بالتعاون مع الموظفين الإقليميين لوقاية النباتات التابعين للمنظمة. ويمكن أن يتضمن ذلك أيضاً تنسيق الاحتياجات من المساعدة الفنية للأطراف.	

الوحدة المسؤولة	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة	التوقيت	الإجراءات	تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
[الهيئة]			استراتيجية بناء القدرات	إقليم آخر. قد تسنح الفرصة أيضاً للتعاون فيما بين المنظمات الإقليمية في هذا النشاط. وقد يكون تطوير المنظمات الإقليمية جانبًا من إستراتيجية بناء القدرات.		المتعاقدة لloffاء بالتزاماتها فضلاً عن توفير الدعم بالمساعدة الفنية لتسهيل تنفيذ المعايير.
الهيئة	2008 وارية	حسب التوصية	أن تضع المنظمة إستراتيجية تعزيز المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات وضمان استدامتها.	تؤيد جماعة العمل بالكامل الاقتراحات الواردة في الفقرة 190 من تقرير التقييم. ملاحظة: استجابة المشاورات الفنية التاسعة عشرة (أوتوا 2007) كالآتي: <ul style="list-style-type: none"> ● هيئة وقاية النباتات في آسيا والمحيط الهادئ. ترى المشاورات أن هذه مسألة تخص المنظمة. ● الشرق الأدنى – تتفق المشاورات مع التعليق بشأن الشرق الأدنى. ● القدرة – تتفق المشاورات مع التعليق وتشير إلى ضرورة أنها يقتصر دعم القدرات على بعض المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات. ترى جماعة العمل ضرورة تدعيم جميع المنظمات الإقليمية ووضع إستراتيجية لضمان استدامتها. ملاحظة التطور الإيجابي للمنظمة الإقليمية لوقاية النباتات في آسيا والمحيط الهادئ خلال السنوات السابقة.	موافقة موافقة	الفقرة 190- لم يكن فريق التقييم في وضع يمكنه من إجراء تقييم للمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات. بيد أنه حدد قضايا تحتاج إلى مزيد من الاستطلاع وينبغي أن تتصدى لها منظمة الأغذية والزراعة في المستقبل القريب: هيئة حماية النباتات في آسيا والمحيط الهادئ، وهيئة حماية النباتات في الكاريبي ¹ بما جهازان فرعيان تابعان لمنظمة الأغذية والزراعة؛ ويجدر بمنظمة الأغذية والزراعة النظر بعناية في تقديم الدعم لها. مع ضرورة القيام على وجه الخصوص بتحديد وسائل تضمن مزيداً من الاستقلالية والاستدامة على المدى البعيد؛ ينبغي بذل الجهد لإنجاز إنشاء منظمة وقاية النباتات في الشرق الأدنى؛ يجب أن تقوم منظمة الأغذية والزراعة، بالتعاون مع الأجهزة الإقليمية ذات الصلة، باستطلاع فرص تدعيم قدرة بعض المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات، مثل المجلس الأفريقي للصحة النباتية، وذلك بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي.

¹ يجري العمل حالياً على تفكيك هيئة حماية النباتات في الكاريبي وستتول الأنشطة التي كانت من اختصاص هذه المنظمة الإقليمية لوقاية النباتات وكالة الصحة النباتية وسلامة الأغذية في الكاريبي التي ستتول مهام المنظمة الإقليمية لوقاية النباتات في إقليم الكاريبي الفرعىطبقاً للمادة التاسعة من النص المنقح الجديد للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

تعديلات على المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5

(قائمة مصطلحات الصحة النباتية)

-1 مصطلحات وتعاريف جديدة

الطبقة من جذع خشبي، أو من غصن أو جذر خارج الطبقة المولدة **القشرة**

-2 مصطلحات وتعاريف معدلة

الخشب الخالي من القشرة خشب أزيلت منه جميع القشور، باستثناء القشرة النامية داخلياً حول العقد وجذور القشور بين حلقات النمو السنوية

الخشب المتشاور* خشب تم تعریضه لأي عملية تؤدي إلى إزالة القشور (الخشب المتشاور ليس بالضرورة خشباً خالياً من القشرة).

* ملاحظة: سيحل هذا المصطلح محل مصطلح إزالة القشرة.

-3 الأجزاء المقترح حذفها

السلطة -

مبيد الآفات البيولوجي -

المكافحة البيولوجية التقليدية -

توطن (عامل المكافحة البيولوجية) -

أجنبي -

إذن استيراد (عامل المكافحة البيولوجية) -

جلب (عامل المكافحة البيولوجية) -

الكائن الحي الدقيق -

النوعية/التخصص. -

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 30

المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 30

إنشاء مناطق ينخفض فيها

انتشار آفات زباب الفاكهة (*TEPHRITIDAE*)

(2008)

المحتويات

<p>مقدمة</p> <p>النطاق</p> <p>المراجع</p> <p>تعريف</p> <p>ملخص المتطلبات</p> <p>الخلفية</p> <p>الشروط</p>	<p>-1 شروط عامة</p> <p>1-1 الخطط التشغيلية</p> <p>2-1 تحديد منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة</p> <p>3-1 التوثيق وحفظ السجلات</p> <p>4-1 أنشطة المراقبة</p> <p>-2 شروط محددة</p> <p>1-2 إنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة</p> <p>1-1-2 تحديد المستوى المعين للانتشار المنخفض للآفات</p> <p>2-1-2 الوصف الجغرافي</p> <p>3-1-2 أنشطة المراقبة قبل إنشاء المنطقة</p> <p>2-2 إجراءات الصحة النباتية</p> <p>1-2-2 أنشطة المراقبة</p> <p>2-2-2 خفض عدد النوع المستهدف من ذباب الفاكهة والمحافظة عليه</p> <p>3-2-2 تدابير الصحة النباتية المرتبطة بحركة المواد العائلة أو البنود الخاضعة للوائح</p> <p>4-2-2 الإعلان محلياً عن منطقة ينخفض فيها انتشار آفة ذباب الفاكهة</p> <p>3-2 المحافظة على منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة</p> <p>1-3-2 المراقبة</p> <p>3-2-3 تدابير للمحافظة على مستويات انتشار منخفضة لأنواع المستهدفة من ذباب الفاكهة</p> <p>4-2 خطط العمل التصحيحية</p> <p>5-2 تعطيل صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة وإعادة هذه الصفة وفقدانها</p> <p>5-2-1 تعطيل صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة</p>
--	--

ـ 2ـ إعادة صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

ـ 3ـ فقدان صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

الملحق 1

البارامترات المستخدمة لتقدير مستوى انتشار ذباب الفاكهة

الملحق 2

خطوط توجيهية بشأن خطط العمل التصحيحية لذباب الفاكهة في منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

المرفق 1

خطوط توجيهية بشأن إجراءات الاصطياد

المرفق 2

الاستخدامات النمطية للمناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

المقدمة

النطاق

يوفر هذا المعيار خطوطاً توجيهية لإنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة والمحافظة عليها من قبل منظمة قطرية لوقاية النباتات. ويمكن استعمال مثل هذه المناطق رسمياً كتدابير لإدارة مخاطر الآفات فحسب، أو كجزء من نهج النظم، لتسهيل تجارة منتجات عوائل ذباب الفاكهة، أو لتقليل انتشار ذباب الفاكهة الخاضع للوائح في منطقة ما. وينطبق هذا المعيار على ذباب الفاكهة (*Tephritidae*) ذي الأهمية الاقتصادية.

المراجع

- اتفاقية تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية، 1994. منظمة التجارة العالمية، جنيف.
- تحديد حالة الآفات في منطقة ما، 1998. المعيار رقم 8، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
- إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة (*Tephritidae*), 2006. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 26، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
- قائمة مصطلحات الصحة النباتية، 2007. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 5، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
- الخطوط التوجيهية للمراقبة، 1997. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 6، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
- الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997. منظمة الأغذية والزراعة، روما.
- الإبلاغ عن الآفات، 2002. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 17، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
- الاعتراف بالمناطق الخالية من الآفات والمناطق التي ينخفض فيها انتشار الآفات، 2007، المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 29، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
- شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات، 2005. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 22، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
- استخدام التدابير المتكاملة في إطار نهج النظم لإدارة مخاطر الآفات، 2002. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 14، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

تعاريف

تعاريف مصطلحات الصحة النباتية المستعملة في هذا المعيار ترد في المعيار رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية).

الإطار العام للشروط

تشمل الشروط العامة لإنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة والمحافظة عليها:

- تأكيد إمكانية التنفيذ التشغيلية والاقتصادية للمنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة
- وصف الغرض من المنطقة

- وضع قائمة بالنوع/الأنواع المستهدفة من ذباب الفاكهة للمنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة
- الخطط التشغيلية
- تحديد المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة
- التوثيق وحفظ السجلات
- أنشطة المراقبة.

ولإنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، يتبع تجديد البارامترات المستخدمة في تقدير مستوى انتشار ذباب الفاكهة وتحديد فعالية أجهزة الاصطياد لأغراض المراقبة على النحو المبين في الملحق رقم 1. ومراقبة الآفات، وتدابير المكافحة وتحطيم العمل التصحيحي أمر مطلوب لإنشاء هذه المناطق والمحافظة عليها. وهناك وصف لتحطيم العمل التصحيحي في الملحق 2.

وتشمل المتطلبات النوعية الأخرى إجراءات الصحة النباتية، بالإضافة إلى تعطيل صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة وفقدان هذه الصفة وإعادتها.

الخلفية

تتضمن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الاتفاقية، 1997) كما تتضمن اتفاقية تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية لمنظمة التجارة العالمية (المادة السادسة من اتفاقية الصحة والصحة النباتية—SPS لمنظمة التجارة العالمية) أحكاماً بشأن المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة. وبصف المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 22 (شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات) الأنماط المختلفة من المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة ويوفر توجيهات عامة حول إنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة. كما يمكن استخدام المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة كجزء من نهج النظم (المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 14 : استخدام التدابير التكاملة في إطار نهج النظم لإدارة مخاطر الآفات).

يمثل ذباب الفاكهة مجموعة مهمة من الآفات العديد من البلدان نظراً لما له من إمكانية إحداث أضرار للفاكهة وتقييد التجارة القطرية والعالمية للمنتجات النباتية التي تعيل ذباب الفاكهة.

ويؤدي ارتفاع احتمالات دخول ذباب الفاكهة المترافق مع طائفة واسعة من العوائل إلى قيود تضعها العديد من البلدان المستوردة وحاجة البلدان المصدرة إلى تطبيق تدابير إدارة مخاطر الصحة النباتية المرتبطة بحركة المواد العائلة أو البندو الخاضعة للوائح لضمان أن يكون خطر الدخول قد خفف بشكل سليم.

يوفّر هذا المعيار توجيهات لإنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة وإدارتها من قبل المنظمة القطرية لوقاية النباتات بقصد تيسير التجارة عن طريق خفض خطر دخول وانتشار ذباب الفاكهة الخاضع للوائح. يجري، بصفة عامة، استخدام المناطق التي ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة كمنطقة واقية حامية لمناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة، أو أماكن للإنتاج أو مواقع للإنتاج خالية من ذباب الفاكهة. (إما كمنطقة واقية دائمة أو كجزء من

عملية استئصال)، أو لأغراض التصدير، باتصال عادة مع تدابير أخرى مخففة للخطر كمكون من نهج النظم (وهذا قد يشمل كل المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة أو جزءاً منها يعمل كمنطقة واقية).

وقد تحدث هذه المناطق طبيعياً (على أن تدقق فيما بعد، ويتم الإعلان عنها ورصدها أو إدارتها)؛ كما قد تحدث نتيجة ممارسات مكافحة الآفات أثناء إنتاج المحصول لتقليص مجتمعات ذباب الفاكهة في منطقة ما للحدّ من تأثيرها في المحصول؛ أو قد تنشأ نتيجة ممارسات للمكافحة تخفض عدد ذباب الفاكهة في المنطقة إلى مستوى منخفض معين.

إن اتخاذ قرار بإنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة قد يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالوصول إلى الأسواق فضلاً عن الجدوى الاقتصادية والإمكانية التشغيلية.

إذا ما تم إنشاء منطقة خالية من آفات ذباب الفاكهة لتصدير السلع العائلة لذباب الفاكهة، يتبعن تحديد بارامترات إنشاء المنطقة الخالية من آفات ذباب الفاكهة والاتفاق عليها مع البلد المستورد ومع مراعاة الخطوط التوجيهية الموضوعة في هذا المعيار ووفقاً للمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 29 (الاعتراف بالمناطق الخالية من الآفات والمناطق التي ينخفض فيها انتشار الآفات).

يمكن لشروط إنشاء المناطق الخالية من آفات ذباب الفاكهة المعروضة في هذا المعيار أن تطبق أيضاً على عملية نقل الثمار في ما بين مناطق ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة داخل بلد ما.

تشمل الآفات المستهدفة التي وضع هذا المعيار من أجلها الحشرات من نوع *Tephritidae*، ومن عائلة *Diptera*، ومن الأنواع *Toxotrypana*, *Rhagoletis*, *Dacus*, *Ceratitis*, *Bactrocera*, *Anastrepha*.

الشروط

-1 شروط عامة

تنطبق مفاهيم وأحكام المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 22 (شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات)، على إنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار الآفات والحفظ عليها بالنسبة لآفة معينة أو لمجموعة من الآفات، بما في ذلك ذباب الفاكهة، وبناء على ذلك ينبغي الرجوع إلى المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 22 بالاقتران مع المعيار الحالي.

وقد يتم إنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة وفقاً لهذا المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية في ظلّ حالات مختلفة، وقد يتطلب بعضها تطبيق المجموعة الكاملة من العناصر التي يوفرها هذا المعيار، في حين يتطلب البعض الآخر تطبيق بعض من تلك العناصر فقط.

وقد تكون تدابير الصحة النباتية والإجراءات النوعية الخاضعة كما هي موصوفة أكثر في هذا المعيار مطلوبة لإنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة والحفظ عليها من قبل المنظمة القطرية لوقاية النباتات. ويمكن أن يستند القرار الخاص بإنشاء منطقة رسمية ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة إلى كل أو بعض العوامل الفنية المقدمة في

هذا المعيار، حسب الاقتضاء. وتشمل هذه العوامل مكونات ضرورية مثل بيولوجية الآفة وطرائق المكافحة، التي تختلف تبعاً ل النوع ذباب الفاكهة الذي تنشأ المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة من أجله.

يتعين النظر في إنشاء منطقة رسمية ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة على أساس الإمكانية التشغيلية والجدوى الاقتصادية الشاملة لإنشاء برنامج للوصول إلى مستوى منخفض للأفة والمحافظة عليه والأغراض التي أنشئت من أجلها المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة.

يمكن إنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لتنسيق حركة منتجات عوائل ذباب الفاكهة من منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة إلى منطقة أخرى لها الوضع ذاته للأفة لحماية مناطق مهددة بآفة ذباب الفاكهة خاضعة للوائح.

إن الشرط الأساسي الرئيسي لإنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة هو أن تكون المنطقة موجودة طبيعياً، أو يمكن إنشاؤها، وتحديدها، ورصدها والتحقق من خصائصها من قبل المنظمة القطرية لوقاية النباتات كي تكون ذات مستوى محدد لانتشار ذباب الفاكهة. ويمكن أن تكون المنطقة موجودة لحماية منطقة خالية من الآفات أو لدعم إنتاج محصولي مستدام، أو قد تم تطويرها استجابة لأعمال تقليص أو استئصال. وقد تكون المنطقة موجودة طبيعياً نتيجة عوامل مناخية، أو بيولوجية أو جغرافية تخفض أعداد ذباب الفاكهة أو تحدها أثناء كل العام أو جزءاً منه. ويمكن تعريف منطقة ما على أنها منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لنوع أو أكثر من الأنواع المستهدفة لذباب الفاكهة. على أنه يتبع بالنسبة لمنطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة تغطي أنواعاً مستهدفة عديدة من ذباب الفاكهة، تحديد أجهزة الاصطياد وكثافة استخدامها ومواقعها، وأن يتم أيضاً تحديد مستويات الانتشار المنخفض للأفة لكل نوع مستهدف من ذباب الفاكهة.

يجب أن تتضمن المناطق التي ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة برامج توعية ذات طبيعة ذات مماثلة لتلك الموضحة في القسم 1-1 من المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة *(Tephritisidae)*).

1-1 الخطط التشغيلية

في معظم الحالات، هناك حاجة إلى خطة تشغيل رسمية لتحديد إجراءات الصحة النباتية المطلوبة لإنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة والمحافظة عليها.

ويجدر أن تصف الخطة التشغيلية الإجراءات الرئيسية الواجب تنفيذها مثل أنشطة المراقبة، وإجراءات المحافظة على المستوى المعين لانتشار المنخفض للأفة، وخطه العمل التصحيحية وأية إجراءات أخرى مطلوبة لتحقيق الغرض من إنشاء المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة.

2-1 تحديد منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

- إن العناصر الواجب النظر فيها لتحديد منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة هي على النحو التالي :
- تحديد المنطقة (حجم المنطقة، خرائط تفصيلية متضمنة وصفاً دقيقاً للحدود، أو إحداثيات النظام العالمي لتحديد الموقع (GPS) التي تظهر الحدود، والحواجز الطبيعية، ونقاط الدخول، وموقع العوائل التجارية والعوائل غير التجارية، حسب الإقتضاء، لذباب الفاكهة المستهدف، والمناطق الحضرية)
 - نوع/أنواع ذباب الفاكهة المستهدف وتوزّعه/توزيعها الموسمي والمكاني في المنطقة
 - موقع ووفرة موسمية العوائل، على أن يشمل ذلك، حيثما أمكن ذلك، العوائل الأولية (المفضلة بيولوجياً والثانوية
 - السمات المناخية، بما في ذلك معدل هطول الأمطار، والرطوبة النسبية، ودرجة الحرارة وسرعة الرياح السائدة واتجاهها
 - تحديد العوامل التي تحد من مجموعات ذباب الفاكهة وتبقيها عند مستويات منخفضة.

وفي المناطق التي يكون فيها انتشار ذباب الفاكهة عند مستوى منخفض طبيعياً لأسباب مناخية، أو جغرافية أو لأسباب أخرى (مثل الأعداء الطبيعيين، توافر العوائل المناسبين، موسمية العائل)، فإن تعداد ذباب الفاكهة المستهدفة قد يكون أدنى من المستوى المحدد للانتشار المنخفض للأفة بدون استعمال أية إجراءات مكافحة. وفي مثل هذه الحالات، يجدر القيام بعمليات مراقبة على مدى فترة زمنية ملائمة لإثبات حالة الانتشار المنخفض وقد يتم الاعتراف بهذه الحالة وفقاً للأمثلة المدرجة في القسم 3-1 من المعيار رقم 8 (تحديد حالة الآفات في منطقة ما). ومع ذلك، إذا تم كشف وجود ذباب الفاكهة بمستوى يفوق المستوى المحدد للانتشار المنخفض للأفة (بسبب ظروف مناخية استثنائية على سبيل المثال) ينبغي تطبيق أعمال تصحيحية. ويتوفر الملحق رقم 2 خطوطاً توجيهية لخطط العمل التصحيحية.

3-1 التوثيق وحفظ السجلات

يجدر توثيق إجراءات الصحة النباتية المستعملة لتحديد، وإنشاء، والتحقق من خصائص منطقة الإنتشار المنخفض والمحافظة عليها على نحو كاف. كما يجدر مراجعة هذه الإجراءات وتحديثها بشكل منتظم، بما في ذلك الأعمال التصحيحية إذا تطلب الأمر ذلك (على النحو الموصوف في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 22 : شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات). ويوصى بأن يتم تحضير دليل للإجراءات المرتبطة بخططة التشغيل للمنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة.

وقد تشمل وثائق تحديد المنطقة وإنشائها :

- قائمة بعوائل ذباب الفاكهة المعروفة وجودها في المنطقة، متضمنة الموسمية والإنتاج التجاري لثمار العائل في المنطقة

سجلات التحديد: خرائط مفصلة تظهر الحدود، والحواجز الطبيعية وال نقاط التي يمكن للثمار دخول المنطقة منها؛ ووصف السمات الایكولوجية الزراعية مثل نمط التربة، وموقع مناطق العائل الرئيسي لذباب الفاكهة المستهدف، ومناطق العائل الهاشمية والحضرية؛ والأحوال المناخية كمعدل هطول الأمطار، والرطوبة النسبية، ودرجة الحرارة وسرعة الرياح السائدة واتجاهها

سجلات المراقبة:

- الاصطياد: أنماط المسوحات، وعدد المصائد والطعوم ونمطها، ووتيرة تفتيش المصائد، وكثافة المصائد، ونمط ترتيب المصائد، وقت الاصطياد ومدته، وعدد ذباب الفاكهة المستهدف الذي تم اصطياده تبعاً للنوع، في كل مصيدة، وخدمة المصائد
- أخذ عينات الثمار: النمط والنوعية والكمية والتاريخ والتزدّد والنتيجة
- سجلات تدابير المكافحة المستعملة لذباب الفاكهة والآفات الأخرى التي قد يكون لها تأثير على مجموعات ذباب الفاكهة: النمط/ الأنماط والواقع.

وينبغي أن يتضمن التوثيق بالنسبة للتحقق والمحافظة، البيانات المسجلة لإظهار أن مستويات مجموعات أنواع ذباب الفاكهة المستهدفة هي دون المستوى المحدد للانتشار المنخفض. ويتعين الاحتفاظ بسجلات المسوحات ونتائج الإجراءات التشغيلية الأخرى لمدة 24 شهراً على الأقل. وإذا استخدمت المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لأغراض التصدير، ينبغي، عند الطلب، إتاحة الوثائق للمنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد المستورد المعنى ويجوز القيام بعمليات للتحقق عند الاقتضاء.

ويتعين أيضاً إعداد خطط عمل تصحيحية والمحافظة عليها (أنظر القسم 2-4)

4-1 أنشطة المراقبة

يتتعين أن يكون برنامج المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة بما في ذلك اللواائح المحلية المطبقة، وإجراءات المراقبة (من ذلك على سبيل المثال الاصطياد وجمع عينات الفاكهة) وخطط العمل التصحيحي مطابقاً للإجراءات المعتمدة رسمياً. وقد تتضمن هذه الإجراءات تفويضاً رسمياً بالمسؤولية لكبار الموظفين، مثل:

- شخص يتمتع بسلطة محددة ومسؤولية لضمان تنفيذ النظم/الإجراءات والمحافظة عليها بشكل مناسب
- إخصائي/ إخصائيون في مجال علم الحشرات لتحديد ذباب الفاكهة إلى مستوى النوع.

ينبغي أن تقوم المنظمة القطرية لوقاية النباتات و/أو تراجع تنفيذ الإجراءات لإنشاء المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لضمان المحافظة على الإدارة الفعالة، حتى عندما يتم تفويض المسؤولية لتنفيذ أنشطة معينة خارج المنظمة القطرية لوقاية النباتات. ويشمل الإشراف على إجراءات التشغيل ما يلي:

- تنفيذ إجراءات المراقبة
- القدرة على المراقبة
- مواد الاصطياد (المصائد والمواد الجاذبة) والإجراءات
- القدرة على تحديد الهوية
- تطبيق تدابير المكافحة

- التوثيق وحفظ السجلات
- تطبيق الأعمال التصحيحية.

2- شروط محددة

1- إنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

يصف القسمان 1-2 و 2-2 من المعيار رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة (*Tephritidae*)), العناصر الواجب أخذها في الاعتبار عند إنشاء منطقة خالية من آفات ذباب الفاكهة، والتي قد يمكن تطبيقها أيضاً في منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة وفقاً لما هو محدد في الأقسام الفرعية التالية:

1- تحديد المستوى المعين لانتشار المنخفض للأفة

تتوقف المستويات المعينة لانتشار المنخفض للأفة على مستوى المخاطر المرتبطة بالتفاعل ما بين النوع المستهدف من ذباب الفاكهة والعائل والمنطقة. ويحد أن تقوم المنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد الذي تقع فيه المنطقة ذات الانتشار المنخفض لآفات ذباب الفاكهة بتحديد هذه المستويات بالدقة الكافية لتقدير ما إذا كانت بيانات المراقبة وبرتوكولاتها كافية لتحديد أن انتشار الآفة يدنو من هذه المستويات.

ويمكن لكل منظمة من المنظمات القطرية لوقاية النباتات الاعتماد على عدة عوامل مختلفة عند التحديد الدقيق للمستوى المناسب من انتشار الآفة الواجب تحديده لمنطقة الانتشار المنخفض لآفات ذباب الفاكهة. وفيما يلي بعض العوامل الشائعة التي يمكن أخذها في الاعتبار:

- المستويات التي اشتهرتها الأطراف التجارية كـ تسير التجارة
- المستويات المستخدمة من منظمات قطرية أخرى لوقاية النباتات لنوع ذاته من ذباب الفاكهة أو لنوع مماثل، والعوائل والظروف الإيكولوجية-الجغرافية (بما في ذلك الخبرة و/أو البيانات التاريخية المتحصل عليها من عمل مناطق أخرى ينخفض فيها انتشار الآفات لمعرفة ما هي المستويات المطلوب المحافظة عليها للوصول إلى شمار خالية من الآفات).

ويوجد في الملحق 1 وصف للمعايير المستعملة في تقدير مستوى انتشار ذباب الفاكهة.

2- الوصف الجغرافي

تعين المنظمة القطرية لوقاية النباتات حدود منطقة الانتشار المنخفض المقترحة لآفات ذباب الفاكهة. ولا يكون العزل (الطبيعي أو الجغرافي) مطلوباً بالضرورة لإنشاء منطقة انتشار منخفض لآفات ذباب الفاكهة.

وينبغي أن يكن رسم الحدود المستعملة لوصف تحديد منطقة الانتشار المنخفض وثيق الصلة بالوجود النسبي للعوائل الأولية لنوع ذباب الفاكهة المستهدفت أو أن تجري مواءمتها لحدود يمكن التعرف عليها بسهولة.

3-1-2 أنشطة المراقبة قبل الإنشاء

ينبغي، قبل إنشاء المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، القيام بأعمال مراقبة لتقدير مدى وجود النوع المستهدف من ذباب الفاكهة ومستوى انتشاره لفترة تحدّدها بيولوجية النوع، وسلوكه، والسمات المناخية للمنطقة، وتوافر العائل واعتبارات فنية مناسبة. وينبغي أن تستمر هذه المراقبة لمدة 12 شهراً متتالية على الأقل.

2-2 إجراءات الصحة النباتية

2-2-1 أنشطة المراقبة

تكون نظم المراقبة المعتمدة على الاصطياد متماثلة في أي منطقة للانتشار المنخفض. وقد تتضمن المراقبة المستعملة في المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة الأساليب الواردة في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 6 (الخطوط التوجيهية لمراقبة الآفات)، والقسم 2-2-1 بشأن إجراءات الاصطياد في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة (*Tephritidae*) وأية معلومات علمية أخرى ذات صلة). ولا يتعين استخدام عمليات جمع عينات ثمار الفاكهة، بوصفها طريقة روتينية للمراقبة، على نحو واسع لرصد ذباب الفاكهة في منطقة انتشار منخفض باستثناء المناطق التي تستخدم فيها تقنية الذكور العقيمة حيث تكون هذه التقنية هي الأداة الرئيسية.

وقد تكمل المنظمة القطرية لوقاية النباتات عملية اصطياد الحشرات البالغة مع جمع عينات من الفاكهة لمراقبة اليرقات. وقد يكون أخذ العينات من الفاكهة مفيضاً بصفة خاصة لمراقبة ذباب الفاكهة في حالة عدم توافر المصائد. وإذا كشفت يرقات في عينات الفواكه، فقد يكون من الضروري تربية اليرقات إلى أن تصل إلى سن البلوغ لتحديد نوعها. ويلزم القيام بذلك بصفة خاصة في الحالات التي قد تتوارد فيها أنواع متعددة من ذباب الفاكهة. على أن جمع عينات الفاكهة بمفردها لن يتيح دقة كافية لتحديد حجم مجموعة الذباب الموجودة، ويجدر عدم الاعتماد به بمفرده لتحديد حالة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة أو التحقق منها. وقد تتضمن إجراءات المراقبة تلك الواردة في القسم 2-2-2 بشأن إجراءات جمع عينات ثمار الفاكهة في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة (*Tephritidae*)).

ويتعين تسجيل وجود عوائل ذباب الفاكهة وتوزعها بصورة منفصلة وتحديد العوائل التجارية والعوائل غير التجارية. وتساعد هذه المعلومات في تحطيط أنشطة عملية الاصطياد وجمع عينات العائل وقد تساعد في تقدير السهولة أو الصعوبة المحتملة لتحديد حالة الصحة النباتية في المنطقة والمحافظة عليها.

وينبغي أن يكون لدى المنظمة القطرية لوقاية النباتات القدرات المناسبة لتحديد هوية النوع المستهدف من ذباب الفاكهة المكتشف أثناء المسوحات (سواء كان حشرة بالغة أو يرقة) أو أن تتمتع بإمكانية النفاذ إلى هذه القدرات. ويجدر أن تكون هذه القدرات موجودة أيضاً بالنسبة لعمليات التحقق المستمرة من حالة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة فيما يخص النوع المستهدف من ذباب الفاكهة.

2-2-2 خفض عدد ذباب الفاكهة من النوع المستهدف والمحافظة عليه

يمكن استخدام تدابير مكافحة محددة لخفض أعداد ذباب الفاكهة إلى مستوى الانتشار المنخفض المحدد للأفة أو دونه. وفي معظم الحالات قد يتضمن تقليل مجتمعات ذباب الفاكهة استعمال أكثر من خيار مكافحة واحد، وبعض من هذه التدابير موصوفة في القسم 3-1-4-2 من المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 22 (شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات) والملحق 1 بالمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة *Tephritidae*).).

وإذا كان النوع المستهدف من ذباب الفاكهة متواطن أو مستقر في المنطقة، فإن تدابير المكافحة الوقائية لإبقاء أعداد ذباب الفاكهة عند المستوى المحدد للانتشار المنخفض أو دونه ضرورية في مجملها دائمًا (قد تحدث بعض المناطق التي ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة طبيعياً). ويتعين أن تبذل المنظمات القطرية لوقاية النباتات جهوداً لاختيار التدابير التي تلحق أدنى تأثير بالبيئة.

وقد تشمل الطرائق المتاحة:

- المكافحة الكيميائية (مثل طعم من مبيد حشرات انتخابي، والرش الجوي والأرضي، ومحطات الطعوم وتقنية إبادة الذكور)
- المكافحة الفيزيائية (مثل إحاطة الفاكهة بأكياس)
- استخدام الكائنات المفيدة/النافعة (مثال الأعداء الطبيعيين، تقنية الحشرات العقيمة)
- المكافحة الزراعية (مثل فصل الشمار الناضجة والساقة وإتلافها، استبعاد أو استبدال النباتات العائلة بنباتات غير عائلة حيالها كان ذلك مناسباً، والقطاف المبكر، والغض عن الزراعة البينية بنباتات عائلة لذباب الفاكهة، والتقليل قبل فترة الإثمار، واستعمال العوائل الصائدة على الحدود الخارجية).

2-2-3 تدابير الصحة النباتية المرتبطة بحركة المواد العائلة أو البنود الخاضعة للوائح

قد تكون تدابير الصحة النباتية مطلوبة للحد من مخاطر دخول الآفات المحددة إلى المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة. وهذه التدابير معروضة في القسم 3-1-3 من المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات) و2-2-3 من المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة *Tephritidae*).

2-2-4 الإعلان محلياً عن منطقة ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة

يجدر بالمنظمات القطرية لوقاية النباتات التتحقق من حالة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة (وفقاً للمعيار الدولي رقم 8: تحديد حالة الآفات في منطقة ما) وبخاصة تأكيد الامتثال للإجراءات المنشأة بموجب هذا المعيار (المراقبة والمكافحة). وينبغي للمنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تعلن عن إنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة والإبلاغ عنها حسب مقتضى الحال.

وبغية التحقق من حالة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة ولأغراض الإدارة الداخلية، يتعين التتحقق من حالة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة بعد إنشائها ووضع آلية تدابير صحة نباتية للمحافظة عليها.

3-2 المحافظة على المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

يتعين على المنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تحافظ، عقب إنشاء المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، على إجراءات التوثيق والتحقق ذات الصلة (القابلة للتدقيق)، وأن تستمر في تطبيق تدابير الصحة النباتية على النحو المعروض في القسم 2-2 من هذا المعيار.

3-2-1 المراقبة

يتعين على المنظمة القطرية لوقاية النباتات، بغية المحافظة على حالة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، أن تواصل المراقبة على النحو الوارد في القسم 2-1 من هذا المعيار.

3-2-2 تدابير للمحافظة على مستويات منخفضة من انتشار الأنواع المستهدفة من ذباب الفاكهة

في معظم الحالات، قد يتم تطبيق تدابير المكافحة المحددة في القسم 2-2 للمحافظة على المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، طالما أن النوع المستهدف من ذباب الفاكهة ما زال موجوداً في المنطقة المنشأة. وعند ملاحظة أن مستوى انتشار ذباب الفاكهة الخاضع للرصد يتزايد (ولكنه ما زال دون المستوى المحدد للمنطقة) قد يتم الوصول إلى العتبة التي تحددها المنظمة القطرية لوقاية النباتات لتطبيق تدابير المكافحة الإضافية. وعند هذه النقطة قد تطلب المنظمة القطرية لوقاية النباتات تنفيذ هذه التدابير (على النحو الموصوف في القسم 3-1-4-2 من المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 22 (شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات)). وينبغي وضع هذه العتبة لتوفير تحذير كاف من إمكانية تجاوز الحدّ المعين للانتشار المنخفض للأفة وتفادي التعليق.

4-2 خطط العمل التصحيحية

يتعين أن تطبق المنظمة القطرية لوقاية النباتات خطة عمل تصحيحية للمنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة عندما يتجاوز عدد ذباب الفاكهة المستهدف المستوى المحدد للانتشار المنخفض للأفة. ويوفر الملحق رقم 2 خطوطاً توجيهية لخطط العمل التصحيحية للمناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة.

5-2 تعطيل صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، وإعادة هذه الصفة وفقدانها

5-2-1 تعطيل صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

إذا تم تجاوز المستوى المنخفض المحدد لانتشار آفات النوع المستهدف من ذبابة الفاكهة إما في كل المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة أو ضمن جزء منها، يتم عادة تعطيل الصفة بالنسبة لكامل المنطقة. على أنه

عند إمكانية تحديد المنطقة المصابة ضمن منطقة الانتشار المنخفض وتعيين حدودها بشكل واضح، يمكن حينئذ إعادة تحديد المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لتعطيل الصفة بالنسبة لتلك المنطقة فقط.

وينبغي إخبار المنظمات القطرية في البلدان المستوردة بهذه الإجراءات دون تأخير غير مبرر (يوفر المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 17: الإبلاغ عن الآفات معلومات إضافية عن متطلبات الإبلاغ عن الآفات).

وقد يطبق التعطيل أيضاً عند وجود أخطاء في تطبيق الإجراءات (كعدم كفاية تدابير الاصطياد أو تدابير مكافحة الآفة أو التوثيق).

وإذا تم تعطيل صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، يتبع على المنظمة القطرية لوقاية النباتات البدء بتحقيق لتحديد سبب هذا الإخفاق واتخاذ تدابير لمنع حدوث مثل هذه الإخفاقات.

وعندما يتم تعطيل صفة منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة ينبغي توضيح معايير إعادة هذه الصفة.

2-5-2 إعادة صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

لا تطبق إعادة صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة إلا على المناطق التي عطلت فقط ويجوز إعادة الصفة عندما:

- لا يتجاوز عدد الذباب المستوى المعين للانتشار المنخفض للأفة وأن تتم المحافظة عليه لفترة تحددها بيولوجيا النوع المستهدف من ذباب الفاكهة والظروف البيئية السائدة.
- وأو يتم تصحيح الإجراءات الخاطئة والتحقق من ذلك.

وعندما يتم الوصول إلى المستوى المنخفض المعين والمحافظة عليه كما هو مطلوب أعلاه أو عندما يتم تصحيح الأخطاء الإجرائية من خلال تطبيق أعمال تصحيحية موجودة في الخطة، يمكن إعادة صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة. وعند إنشاء المنطقة التي ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة لتصدير الثمار العائلة، ينبغي إتاحة السجلات الخاصة بإعادة الصفة للمنظمة القطرية لوقاية النباتات (البلد المستورد المعنى والبلدان المستوردة المعنية) عند الطلب، ويجوز القيام بعمليات للتحقق عند الاقتضاء.

2-5-3 فقدان صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

ينبغي أن يقع فقدان صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة بعد تعطيل الصفة في حالة الإخفاق في إعادة هذه الصفة ضمن إطار زمني يمكن تبريره، مع مراعاة بيولوجية أنواع ذباب الفاكهة المستهدفة. وينبغي إعلام المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان المستوردة ذات الصلة وبدون تأخير لا موجب له بالتغيير في صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة (وتتوفر معلومات إضافية حول الإبلاغ عن الآفات في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 17: الإبلاغ عن الآفات).

وعند فقدان صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، ينبغي إتباع إجراءات الإنشاء والمحافظة المبيّنة في هذا المعيار لاكتساب صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة مرة أخرى، ومراعاة كافة المعلومات الأساسية المتعلقة بالمنطقة.

الملحق 1

البارامترات المستخدمة لتقدير مستوى انتشار ذباب الفاكهة¹

تحدد المنظمة القطرية لوقاية النباتات البارامترات المستخدمة في تحديد مستوى انتشار ذباب الفاكهة في المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة. وأكثر البارامترات استخداماً هو عدد الذباب للمصيدة في اليوم (FTD). ويمكن عرض بيانات مكانية أكثر دقة على أساس كثافة المصائد (أي عدد المصائد لوحدة المساحة) أو زمنياً لكل مصيدة موجودة في منطقة على مرور الوقت.

وعدد الذباب للمصيدة في اليوم مؤشر يستخدم في تقدير مجموع عدد الذباب عن طريق حساب المتوسط على أساس عدد الذباب المسوك في المصيدة الواحدة في اليوم. ويقدر على أساس هذا البارامتر العدد النسبي للحشرات البالغة من ذباب الفاكهة في وقت ومكان معينين، وهو يوفر معلومات أساسية لمقارنة أعداد ذباب الفاكهة في أماكن و/أو أوقات مختلفة.

وعدد الذباب للمصيدة في اليوم هو حاصل قسمة العدد الكلي للحشرات المسوكة على حاصل ضرب العدد الكلي للمصائد التي تم تفتيشها بالعدد المتوسط للأيام الذي كانت فيه المصائد معرضة. والمعادلة هي كما يلي:

$$FTD = \frac{F}{T \times D}$$

حيث

F = العدد الكلي من الذباب المسوك

T = عدد المصائد التي تم تفتيشها

D = عدد الأيام الذي عرضت فيه المصائد في الحقل.

وفي الحالات التي يتم فيها تفتيش المصائد على أساس أسبوعي بشكل منتظم، أو على فترات أطول في حالة عمليات المراقبة الشتوية، قد يكون المعيار هو "عدد الذباب للمصيدة في الأسبوع" (FTW). وهو يقدر عدد الذباب المسوك في مصيدة واحدة خلال أسبوع. وعليه، يمكن الحصول على قيمة عدد الذباب الواقع في المصيدة الواحدة يومياً من عدد الذباب المسوك في المصيدة الواحدة أسبوعياً بقسمة قيمة الأخيرة على 7. وينبغي، حسب الاقتضاء، استعراض وتصحيح أي تغيير مهم في حالة أي بارامتر حيوي لفعالية المنطقة التي ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة.

ينبغي تحديد المستويات المعينة للانتشار للافة معتبراً عنها بقيم (FTD)، في علاقتها بمخاطر إصابة الثمار التي يزمع حمايتها عن طريق منطقة الانتشار المنخفض لآفات ذباب الفاكهة، في FF-ALPP، وفي علاقتها بأية أغراض محددة مرتبطة بالمنطقة التي ينخفض فيها انتشار الآفات (مثلاً، سلع التصدير الخالية من ذباب الفاكهة). وفي الحالات التي تحتوي فيها منطقة الانتشار المنخفض على أكثر من نوع عائل واحد (أي حينما يقصد بمنطقة الانتشار المنخفض حماية أكثر من عائل واحد لذباب الفاكهة المستهدف)، يجب أن يكون المستوى المعين للانتشار المنخفض للافة مرتکزاً على معلومات علمية مرتبطة بكل عائل لأنواع ذباب الفاكهة، ومخاطر الإصابة، والتفضيل النسبي للنوع المستهدف من ذباب

¹ بعد هذا الملحق جزءاً رسمياً من هذا المعيار.

الفاكهة للعوائل المختلفة. على أنه في حالة إذا ما تم إنشاء المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لحماية نمط واحد من العوائل، يجدر إيلاء الاعتبار لمستوى الإصابة المتوقع للعوائل. وفي مثل هذه الحالات، يتم إنشاء مستويات معينة لانتشار المنخفض للأفة أقل عادة للعوائل/العوائل الأولية للنوع المستهدف من ذباب الفاكهة ومستويات أعلى نسبياً للعوائل الثانوية.

وتسمى بيولوجيا النوع المستهدف من ذباب الفاكهة (بما في ذلك عدد الأجيال في العام، ونطاق النباتات العائلة، وأنواع العوائل الموجودة في المنطقة، وعتبات درجة الحرارة، والسلوك، والمقدرة التكاثرية والتشتتية) بدور مهم في تحديد مستويات الانتشار المنخفض المعينة للأفة. وبالنسبة للمنطقة التي ينخفض فيها انتشار الآفات التي توجد فيها عوائل عديدة، يجب أن تعكس مستويات الانتشار المنخفض المعينة التي يتم تحديدها للأفة تنوع العائل ووفرتها، والعائل المفضل بترتيب العوائل لكل نوع مستهدف من أنواع ذباب الفاكهة الموجودة في المنطقة. وأنه يجوز تحديد مستويات مختلفة من الانتشار المنخفض لكل نوع ذي صلة من أنواع ذباب الفاكهة المستهدفة في منطقة الانتشار المنخفض فإن هذه المستويات ينبغي أن تظل ثابتة ل الكامل المنطقية وطوال عملية المنطقة التي ينخفض فيها انتشار الآفات.

وينبغي أن تؤخر أنماط المصائد والجاذبات المستعملة في تقدير أعداد الآفة والإجراءات المتبعة في خدمة المصائد بعين الاعتبار. ومبررات ذلك هي أن اختلافات كفاءات المصايد قد تؤدي إلى نتائج مختلفة لقيم FTD في الموقع ذاته لمجموعة ما من الذباب. وعليه فإن لها تأثيراً من حيث الدالة في قياس مستوى الانتشار لنوع المستهدف من ذباب الفاكهة. ويجدر، عند تعريف مستوى الانتشار المنخفض المقبول تبعاً لقيم FTD، الإعلان أيضاً عن فاعلية نظام الاصطياد.

وبعد تحديد مستوى معين من الانتشار المنخفض لحالة ما باستعمال طعم/جاذب نوعي، ينبغي عدم تغيير الطعم/الجاذب أو تعديله لحين تحديد مستوى معين من الانتشار المنخفض مناسب للصيغة الجديدة. وبالنسبة لمناطق الانتشار المنخفض لآفات ذباب الفاكهة التي توجد فيها عدة أنواع مستهدفة من ذباب الفاكهة التي تنجدب لطعمون/جاذبات مختلفة، ينبغي أن يراعي وضع المصائد الآثار التفاعلية الممكنة ما بين الطعمون/الجاذبات.

ويمكن أن يستخدم أخذ عينات الشمار كطريقة مراقبة مكملة للمصائد لتقدير الملامح العامة لمستويات مجموعات ذباب الفاكهة، خاصة إذا لم تكن المصائد متاحة للأنواع المستهدفة. وينبغي أخذ العينات من الشمار العائلة المعروفة. وينبغي مراعاة أن فاعلية أخذ عينات الفاكهة تتوقف على حجم العينات ووتيرة وتوقيت أخذها. ويجوز أن يشمل أخذ عينات الفاكهة بتربية اليرقات لتحديد أنواع ذباب الفاكهة. وينبغي، في حالة قطف الشمار، النظر في فاعلية كشف اليرقات بالعين. أن أخذ عينات الشمار لن يوفر الدقة الكافية لوصف حجم المجموعات، ويجدر عدم الاعتماد عليه بمفرده للتصديق على صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة أو التحقق من خصائصها.

الملحق 2

خطوط توجيهية بشأن خطط العمل التصحيحية لذباب الفاكهة في المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة²

ينبغي أن يؤدي وجود أخطاء في الإجراءات أو تطبيقها (عدم كفاية تدابير الاصطياد أو مكافحة الآفة أو التوثيق) أو كشف مجموعة يتجاوز عدها المستوى المحدد للانتشار المنخفض لآفات النوع المستهدف من ذباب الفاكهة في المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، إلى تطبيق خطة عمل تصحيحية. والهدف من خطة العمل التصحيحية هو ضمان كفاية التدابير وتطبيقها، وتقليل مجموعة ذباب الفاكهة في أقرب وقت ممكن إلى ما يدنو إلى المستوى المحدد للانتشار المنخفض. وتقع على عاتق المنظمة القطرية لوقاية النباتات مسؤولية ضمان إعداد خطط العمل التصحيحية. ولا ينبغي تطبيق خطط العمل التصحيحية على نحو متكرر لأن ذلك قد يؤدي إلى فقدان صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة والحاجة إلى إعادة إنشاء المنطقة وفقاً للخطوط التوجيهية لهذا المعيار.

ويتعين إعداد خطة العمل التصحيحية مع مراعاة بиولوجية النوع المستهدف من ذباب الفاكهة، وجغرافية المنطقة التي ينخفض فيها انتشار الآفات، والظروف المناخية، وفيزيولوجية العائل ووفرته وتوزيعه في المنطقة.

وتشمل العناصر المطلوبة لتطبيق خطة عمل تصحيحية:

- الإعلان عن تعطيل صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة حيثما كان ذلك مناسباً
- الإطار القانوني الذي يمكن بموجبه تطبيق خطة العمل التصحيحية
- الأطر الزمنية للاستجابة الأولية وأنشطة المتابعة
- مسح تعين الحدود (الاصطياد وجمع العينات) وتطبيق أعمال التقليل
- المقدرة على تحديد الهوية
- توافر موارد تشغيلية كافية
- الاتصالات الفعالة داخل المنظمة القطرية لوقاية النباتات ومع المنظمة/المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلد/البلدان المستوردة المعنية، بما في ذلك توفير تفاصيل الاتصال الخاصة بجميع الأطراف المعنية.
- خارطة مفصلة وتعريف للمنطقة التي عطلت صفتها.
- إعادة النظر في التدابير التنفيذية وتعديلها، أو
- نطاق تدابير المكافحة المتوفرة، مبيادات الآفات مثلاً.

تطبيق خطة العمل التصحيحية

1- الإشعار بتطبيق خطة الأعمال التصحيحية

تشعر المنظمة القطرية لوقاية النباتات أصحاب الشأن والأطراف المعنية، بما في ذلك البلدان المستوردة ذات الصلة، عند شروعها في خطة عمل تصحيحية. وتكون المنظمة القطرية لوقاية النباتات مسؤولة عن الإشراف على تنفيذ التدابير التصحيحية.

² بعد هذا الملحق جزءاً رسمياً من هذا المعيار.

وينبغي أن يتضمن الإشعار السبب في الشروع في الخطة، أي وجود خطأ في الإجراءات أو تجاوز المستوى المحدد للانتشار المنخفض للأفة.

2- تحديد حالة الصحة النباتية

يتعين، بعد كشف مجموعة يتجاوز عددها المستوى المعين للانتشار المنخفض مباشرة، تطبيق مسح لتعيين الحدود (الذي قد يتضمن نشر مصائد إضافية وجمع عينات الثمار العائلة وزيادة وتيرة تفتيش المصائد) لتحديد حجم المنطقة المتأثرة، وبشكل أدق مستوى انتشار ذباب الفاكهة.

3- تعليق وضع منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

ينبغي تعليق وضع المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة إذا تم تجاوز المستوى المعين للانتشار المنخفض للنوع المستهدف من ذباب الفاكهة أو وجدت إجراءات معيبة كما هو مقرر في القسم 2-5-1 من هذا المعيار.

4- تصحيح الأخطاء الإجرائية

ينبغي استعراض الإجراءات المعيبة والوثائق المتصلة بها على الفور لتحديد مصدر الخطأ (الأخطاء). وينبغي توثيق مصدر الخطأ والإجراء التصحيحي ورصد الإجراءات المعدلة لكافلة الالتزام بأهداف المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفة ذباب الفاكهة.

5- تنفيذ تدابير المكافحة في المنطقة المتأثرة

يتعين تطبيق أعمال تقليص محددة في المنطقة/المناطق المتأثرة مباشرة. وتشمل الأساليب المتاحة:

- المعالجة بطعمون انتخابية من مبيد للحشرات (رش جوي و/أو أرضي ومحطات الطعوم)
- تقنية الحشرات العقيمة
- تقنية إبادة الذكور
- جمع الثمار المصابة وإتلافها
- انتزاع الثمار العائلة الرئيسية وإتلافها، إذا كان ذلك ممكناً
- المعالجة بالبيادات الحشرية (أرضي ، تغطية).

6- إشعار الوكالات ذات الصلة

ينبغي إشعار المنظمات القطرية لوقاية النباتات وغيرها من الوكالات ذات الصلة أولاً بأول بالأعمال التصحيحية. ويوفر المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 17 (إبلاغ عن الآفات) معلومات عن متطلبات الإبلاغ عن الآفات بموجب الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

المرفق 1**خطوط توجيهية بشأن إجراءات الأصطياد³**

تتوافر المعلومات عن الأصطياد في المطبوع التالي الصادر عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية :
Trapping Guidelines for area-wide fruit fly programmes, IAEA/FAO-TG/FFP, 2003. IAEA, Vienna.

يتتوفر هذا المطبوع على نطاق واسع ، ويمكن الحصول عليه بسهولة وهو مطبوع معترف به عموماً معتمد.

³ هذا المرفق ليس جزءاً رسمياً من المعيار وهو متاح للعلم فقط.

المرفق 2

الاستخدامات النمطية للمناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة⁴**1- المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة كمنطقة واقية**

قد يكون من الضروري في الحالات التي ترجم فيها ببولوجيا النوع المستهدف لذباب الفاكهة انتشاره من منطقة مصابة إلى منطقة محمية، تحديد منطقة واقية ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة (كما جاء وصفها في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26: إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة (*Tephritidae*)). وينبغي إنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة والمناطق الخالية من آفات ذباب الفاكهة في ذات الوقت، مما يتيح تحديد منطقة الانتشار المنخفض لأغراض حماية المنطقة الخالية من الآفات.

1-1 تحديد منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة كمنطقة واقية

تقوم إجراءات التحديد، على أساس تلك المدرجة في القسم 1-2 من هذا المعيار. وبالإضافة إلى ذلك، يجوز، لدى تحديد المنطقة الواقية، إدراج خرائط مفصلة تبيّن حدود المنطقة المقصود حمايتها، وتوزع العوائل ومواقعها، والمناطق الحضرية، ونقاط الدخول ونقاط المراقبة. ومن المفيد أيضاً إدراج بيانات تتعلق بالسمات الجغرافية الحيوية مثل انتشار العوائل الأخرى، والمناخ، وموقع الوديان، والسهول، والصحاري، والأنهار، والبحيرات والبحار، إضافة للمناطق الأخرى التي تشكل حواجز طبيعية. ويتوقف حجم المنطقة الواقية بالنسبة لحجم المنطقة التي تجري حمايتها على ببولوجيا النوع المستهدف من ذباب الفاكهة (بما في ذلك السلوك، والقدرة على التكاثر والانتشار)، والخصائص الجوهرية للمنطقة المحمية وعلى الجدوى الاقتصادية لإنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة وإمكانية تشغيلها.

2-1 إنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة كمنطقة واقية

يرد وصف إجراءات الإنشاء بالقسم 2-1 من هذا المعيار. وقد يحتاج نقل السلع العائلة لذباب الفاكهة ذي صلة إلى المنطقة إلى لوائح تنظيمية. ويمكن العثور على معلومات إضافية في هذا الصدد في القسم 2-2-3 من المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة (*Tephritidae*)).

3-1 المحافظة على منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة كمنطقة واقية

تشمل إجراءات المحافظة على المنطقة تلك المدرجة في القسم 2-3 من هذا المعيار. ونظرًا لأن للمنطقة الواقية سمات مماثلة لمنطقة أو مكان الإنتاج الذي تحميه، فقد تتضمن إجراءات المحافظة تلك المتعلقة بالمنطقة الخالية من آفات ذباب الفاكهة على النحو الوارد في القسم 2-3 من المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة (*Tephritidae*)). والأقسام 3-4-1-3، 2، و3-4-1-3 و4-4-1-3 من المعيار الدولي لتدابير

⁴ هذا المرفق ليس جزءاً رسمياً من المعيار وهو متاح للعلم فقط.

الصحة النباتية رقم 22 (شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات). كما يمكن أيضاً إلاء أهمية نشر المعلومات في المحافظة على منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة كمنطقة واقية.

-2 إنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لأغراض التصدير

قد تستخدم المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لتسهيل تصدير الفاكهة والخضر من المنطقة. وتعدّ هذه المناطق، في معظم الحالات، المكوّن الرئيسي لنهج النظم الذي يتبع كتدبير للتخفيف من مخاطر الآفة. وتشمل التدابير وأو العوامل المستعملة بالاقتران مع مناطق الانتشار المنخفض:

- معالجات ما قبل وما بعد الحصاد

- تفضيل إنتاج العوائل الثانوية أو المواد العائلة على إنتاج العوائل الأساسية

- تصدير المادة العائلة إلى المناطق غير المعرضة للمخاطر أثناء مواسم معينة

- الحاجز الفيزيائي (مثل إحاطة التumar بأكياس قبل الحصاد، والبنيات المانعة للحشرات).

1-2 تحديد منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لأغراض التصدير

قد تشمل إجراءات التحديد تلك المدرجة في القسم 1-2 من هذا المعيار. وعلاوة على ذلك ينبغي مراعاة العناصر التالية لتحديد منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة:

- قائمة بالمنتجات (العوائل) ذات الأهمية

- قائمة بالعوائل التجارية وغير التجارية الأخرى للنوع المستهدف من ذباب الفاكهة الموجودة وإن لم تكن موجهة للتصدير ومستوى وجودها، حسب مقتضى الحال

- معلومات إضافية مثل أية سجلات تاريخية تتصل ببيولوجية النوع المستهدف من ذباب الفاكهة ووجوده ومكافحته أو أية أنواع أخرى من ذباب الفاكهة قد تكون موجودة في المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة.

2-2 المحافظة على منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لأغراض التصدير

يجوز أن تشمل إجراءات المحافظة تلك المدرجة في القسم 2-3 من هذا المعيار. وينبغي تطبيقها إذا كانت العوائل متوافرة. وقد تستمر المراقبة بوتيرة منخفضة خارج موسم الإثمار، حسب مقتضى الحال. ويتوقف ذلك على بيولوجية النوع المستهدف من ذباب الفاكهة وعلاقته بالعوائل الموجودة خارج الموسم.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 31

المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 31

منهجيات أخذ العينات من الشحنات

(2008)

المحتويات

مقدمة
 النطاق
 المراجع
 تعاريف
 خلاصة المتطلبات

الخلقية

أغراض أخذ عينات الشحنات

المتطلبات

-1 تحديد الرسالة

-2 وحدة العينة

-3 أخذ العينات بطرائق إحصائية وغير إحصائية

1-3 أخذ العينات المرتكز على الإحصاء

1-1-3 البارامترات والمفاهيم ذات الصلة

1-1-1-3 العدد المقبول

2-1-1-3 مستوى الكشف

3-1-1-3 مستوى/درجة الثقة

4-1-1-3 كفاءة الكشف

5-1-1-3 حجم العينة

6-1-1-3 مستوى/درجة التحمل

2-1-3 الروابط ما بين المعايير ومستوى التحمل

3-1-3 طرائق أخذ العينات المعتمدة على الإحصاء

1-3-1-3 أخذ العينات بالعشوانية البسيطة

2-3-1-3 أخذ العينات بشكل منتظم

3-3-1-3 أخذ العينات بالطريقة الطبقية

4-3-1-3 أخذ العينات بالتالي

5-3-1-3 أخذ العينات بالطريقة العنقدورية

6-3-1-3 أخذ العينات بنسبة ثابتة

2-3 أخذ العينات غير المعتمدة على الإحصاء

1-2-3 أخذ العينات بالاتفاق/التوافق

2-2-3 أخذ العينات بالصدفة

3-2-3 أخذ العينات بالطريقة الانتخابية أو المستهدفة

-4 اختيار طريقة أخذ العينات

-5 تحديد حجم العينة

1-5 توزيع الآفة غير معروف في الرسالة (لط)

2-5 الآفة موزعة تجتميئاً في الرسالة

-6 تنوع مستوى الكشف

-7 نتائج أخذ العينات

المرفق 1

المعادلات المستعملة في المرفقات من 2 إلى 5

المرفق 2

حساب أحجام عينات الرسائل: أخذ العينات المركز على التوزيع فوق الهندسي (أخذ العينات بطريقة عشوائية بسيطة)

المرفق 3

أخذ عينات الإرساليات الكبيرة: أخذ العينات ثنائية القيم أو بطريقة Poisson

المرفق 4

أخذ العينات للآفات ذات التوزع التجمعي: بالارتباك على ثنائية القيم بيتا

المرفق 5

مقارنة بين نتائج أخذ العينات بالطريقة فوق الهندسية الفراغية وطريقة النسب الثابتة

المقدمة

النطاق

يوفّر هذا المعيار توجيهًاً للمنظّمات القطرية لوقاية النباتات في اختيار منهجيات مناسبة لأخذ العينات لتفتيش الشحنات أو اختبارها للتحقّق من الامتثال لمتطلبات الصحة النباتية.

لا يعطي هذا المعيار توجيهًاً لأخذ العينات من الحقل (كما هو مطلوب من أجل المسوحات، على سبيل المثال).

المراجع

Cochran, W.G. 1977. *Sampling techniques*. 3rd edn. New York, John Wiley & Sons. 428 pp.
قائمة مصطلحات الصحة النباتية ، 2008. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5 ، منظمة الأغذية والزراعة ، روما.

الخطوط التوجيهية لتفتيش ، 2005. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 23 ، منظمة الأغذية والزراعة ، روما.
خطوط توجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الوراثات ، 2004. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 20 ، منظمة الأغذية والزراعة ، روما.

تحليل مخاطر الآفات الحجرية ، بما في ذلك المخاطر على البيئة وعلى الكائنات الحية المحورة وراثيا ، 2004.
المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 11 ، منظمة الأغذية والزراعة ، روما.

تحليل مخاطر الآفات بالنسبة للآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح ، 2004. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 21 ، منظمة الأغذية والزراعة ، روما.

أسس الصحة النباتية لوقاية النباتات وتطبيق تدابير الصحة النباتية في التجارة الدولية ، 2006. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 1 ، منظمة الأغذية والزراعة ، روما.

تعاريف

تعاريف مصطلحات الصحة النباتية المستعملة في هذا المعيار ترد في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية).

الإطار العام للشروط

تقوم منهجيات أخذ العينات التي تستخدّمها المنظمات القطرية لوقاية النباتات في اختيار العينات لتفتيش شحنات السلع المنقوله في التجارة الدوليّة على عدد من مفاهيم أخذ العينات. وتشتمل هذه المفاهيم بaramترات مثل مستوى القبول، ومستوى الكشف، ومستوى الثقة، وكفاءة التفتيش، وحجم العينة.

ويوفّر تطبيق الطرائق المعتمدة على الأساليب الإحصائية، مثل أخذ العينات بالأسلوب بالعشوائي البسيط، أو أخذ العينات المنتظم، أو أخذ العينات بالأسلوب الطيفي، أو أخذ العينات بالتالي أو أخذ العينات بالأسلوب العنقيدي،

نتائج يمكن الوثوق بها بنفس مستوى النتائج الاحصائية. وقد تعطي الطرائق الأخرى لأخذ العينات غير المعتمدة على الأسلوب الإحصائي، مثل أخذ العينات الميسرة أو العارضة، أو بطريقة انتقائية، نتائج صالحة في تحديد وجود أو غياب آفة/آفات خاصة للوائح ولكن لا يمكن التوصل إلى استدلال إحصائي على أساسها. وللقيود التشغيلية تأثيرها على الجانب العملي لأخذ العينات أيا كانت الطريقة المستخدمة.

وتقبل المنظمات القطرية لوقاية النباتات، عند استعمال منهجيات أخذ العينات، بقدر من المخاطرة، المتمثل في إمكانية عدم كشف الرسالات غير الممثلة. ويسمح التفتيش الذي يستخدم الطرائق المعتمدة على الأساليب الإحصائية بالتوصل إلى نتائج يمكن الوثوق بها في حدود معينة ولا يمكنه إثبات عدم وجود آفة ما من رسالة ما.

الخلفية

يوفر هذا المعيار الأسس الإحصائية للمعيار الدولي رقم 20 ويكمله (الخطوط التوجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الوراث) والمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 23 (الخطوط التوجيهية للتلفتيش). وبعد تفتيش شحنات البندوں الخاضعة للوائح المنقولۃ في التجارة أداة أساسیہ لإدارة مخاطر الآفة وهو إجراء الصحة النباتية الأكثر استخداماً على نطاق عالمي لتحديد ما إذا كانت الآفات موجودة وأو الإمتثال لمتطلبات الصحة النباتية للاستيراد.

ومن غير المعتمد أن يكون من الممكن تفتيش الشحنات بأكملها، لذلك يجري التفتيش لأغراض الصحة النباتية بشكل رئيسي على العينات المأخوذة من شحنة ما. ويلاحظ أن مفاهيم أخذ العينات المعروضة في هذا المعيار قد تطبق أيضاً على إجراءات الصحة النباتية الأخرى، وبخاصة اختيار الوحدات للاختبار.

وقد يتم أخذ العينات من النباتات، والمنتجات النباتية وغيرها من البندوں الخاضعة للوائح قبل التصدير، أو عند نقطة الاستيراد أو غيرها من النقاط كما تحددها المنظمات القطرية لوقاية النباتات.

ومن المهم أن تكون إجراءات أخذ العينات التي تضعها المنظمات القطرية لوقاية النباتات وتستعملها موثقة وشفافة، وتراعي مبدأ أدنى تأثير (المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 1: أسس الصحة النباتية لوقاية النباتات وتطبيق تدابير الصحة النباتية في التجارة الدولية) وبخاصة لأن التفتيش القائم على أخذ العينات قد يقود إلى رفض إصدار شهادة صحة نباتية، أو رفض دخول الشحنة، أو معاملتها أو إتلافها كلياً أو جزئياً.

وتتوقف منهجيات أخذ العينات التي تستعملها المنظمات القطرية لوقاية النباتات على أغراض أخذ العينات (أخذ العينات للاختبار، على سبيل المثال) وقد تكون معتمدة على الأساليب الإحصائية فقط أو يتم تطويرها بمحلاحة قيود تشغيلية خاصة. وقد لا تؤدي المنهجيات التي توضع لتحقيق أهداف أخذ العينات، في حدود قيود التشغيل، إلى نتائج يمكن الوثوق فيها إحصائياً بنفس مستوى الثقة في النتائج التي تسفر عنها الطرائق المعتمدة كلياً على الأساليب الإحصائية، على أن مثل هذه الطرائق قد تستمرة في تحقيق نتائج صالحة تبعاً للهدف المنشود من أخذ العينات. وإذا كان الهدف الوحيد لأخذ العينات هو زيادة فرصه العثور على آفة ما، فإن أخذ العينات بالطريقة الانتخابية أو الموجهة يكون صالحاً أيضاً.

أهداف أخذ العينات من الشحنات

يتم أخذ العينات من الشحنات للتفتيش و/أو الاختبار بغية :

- كشف آفات خاضعة للوائح
- ضمان أن عدد الآفات الخاضعة للوائح أو الوحدات المصابة في شحنة ما لا يتجاوز مستوى التحمل المعين للأفة
- ضمان الوضع العام لشحنة ما من حيث الصحة النباتية
- كشف كائنات لم يتم بعد تحديد مخاطرها بالنسبة للصحة النباتية
- توفير الظروف المثلى لاحتمال كشف آفات معينة خاضعة للوائح
- تعظيم استعمال الموارد المتاحة لأخذ العينات
- جمع معلومات أخرى كتلك اللازمة لرصد طريق لانتشار الآفات
- التحقق من الامتثال لمتطلبات الصحة النباتية
- تحديد النسبة المصابة من الشحنة.

وتجدر ملاحظة أن التفتيش و/أو الاختبار المعتمد على أخذ العينات ينطوي دائمًا على درجة من الخطأ. والقبول بقدر من الاحتمال لأن تكون الآفات موجودة هو قبول يلزم استعمال إجراءات أخذ العينات للتفتيش و/أو الإختبار. وقد يوفر التفتيش و/أو الإختبار باستخدام الطائق المعتمدة على الإحساس لأخذ العينات درجة من الثقة بأن حدوث آفة ما هو دون مستوى معين، ولكنه لا يثبت مطلقاً أن آفة ما غائبة فعلياً من شحنة ما.

الشروط

1- تحديد هوية الرسالة

قد تتألف الشحنة من رسالة واحدة أو أكثر. وعندما تتضمن الشحنة أكثر من رسالة واحدة، فإن التفتيش لتحديد الامتثال قد يشمل فحوصات بصرية متعددة منفصلة، وعليه لا بد من أخذ العينات من الرسائلات بشكل منفصل. وفي مثل هذه الحالات، يتبعن فصل العينات المرتبطة بكل رسالة وتحديدها بغية تحديد الرسالة المناسبة بشكل واضح إذا أظهر التفتيش أو الإختبار التالي عدم امتثال لمتطلبات الصحة النباتية. ويتبعن تحديد ما إذا كان ينبغي تفتيش رسالة باستعمال العوامل المعلنة في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 23 (الخطوط التوجيهية للتفتيش، القسم 5-1).

ويجدر أن تتألف الرسالة التي ستؤخذ منها العينات من عدد من الوحدات من سلعة يمكن تحديدها، لتجانسها،

بعوامل مثل :

- المنشأ
- المزارع
- مرافق التعبئة
- النوع، الصنف، أو درجة النضج
- المصدر

- منطقة الإنتاج
- الآفات الخاضعة للوائح وخصائصها
- المعالجة في المنشأ
- نمط التجهيز.

ويجدر تطبيق المعايير المستعملة من قبل المنظمة القطرية لوقاية النباتات لتمييز الرسالات باتساق على الشحنات المتماثلة.

إن معاملة سلع متعددة على أنها رسالة واحدة توخيًا للسهولة قد يحول دون التوصل إلى استنتاج تداخلات إحصائية من نتائجأخذ العينات.

2- وحدة العينة

يقتضي أخذ العينات، في البداية، تحديد وحدة مناسبة لأخذ العينات (مثل، ثمرة، أو ساق، أو باقة، أو وحدة وزن، أو كيس أو صندوق كرتون). ويتأثر تحديد وحدة العينة بمسائل مرتبطة بتجانس توزيع الآفات في كامل السلعة، وبما إذا كانت الآفة مستقرة أو متحركة، والطريقة التي تم بها تغليف الشحنة، والاستخدام المقصود والاعتبارات التشغيلية. فعلى سبيل المثال، إذا تم تحديد وحدة العينة على أساس بيولوجية الآفة وحدها، وقد تكون الوحدة المناسبة نباتاً معيناً أو منتجًا نباتياً في حالة الآفة قليلة التنقل، في حين قد تكون وحدة العينة المناسبة علبة كرتون أو غيرها من حاويات السلعة في حالة الآفة المتنقلة. على أنه، عندما يراد أن يكشف التفتيش عن أكثر من نمط واحد للأفة، يمكن تطبيق اعتبارات أخرى (إمكانية تطبيق استخدام وحدات عينة مختلفة على سبيل المثال). وينبغي تحديد وحدات العينات بشكل متsequ وبمعزل عن بعضها البعض. ويمكن هذا المنظمات القطرية لوقاية النباتات من تبسيط عملية حدوث تداخلات من العينة إلى الرسالة أو الشحنة التي اختيرت منها العينة.

3- أخذ العينات بالطراائق الإحصائية وغير الإحصائية

إن طريقة أخذ العينات هي العملية التي صادقت عليها المنظمة القطرية لوقاية النباتات لاختيار الوحدات للتلفتيش وأو الإختبار. ويتم القيام بأخذ العينات لتفتيش الصحة النباتية للشحنات أو الرسالات بأخذ وحدات من الشحنة أو الرسالة بدون إستبدال الوحدات المختارة¹. وقد تختار المنظمات القطرية لوقاية النباتات إما منهجيّات معتمدة أو غير معتمدة على الإحصاء لأخذ العينات.

ويتم تصميم أخذ العينات المعتمدة على الأساليب الإحصائية لتيسير الكشف عن آفة/آفات خاضعة للوائح في شحنة وأو رسالة.

¹ أخذ العينات بدون استبدال هو اختيار وحدة من الشحنة أو الرسالة دون إعادة الوحدة قبل اختيار الوحدات التالية. وأخذ العينات بدون استبدال لا يعني أن البند المختار لا يمكن إعادةه إلى الشحنة (باستثناء أسلوب أخذ العينات التي تم تدميرها)، ولكنه يعني أنه يجدر ألا يعيّد المفترض العينة قبل اختيار بقية العينات.

3-1 أخذ العينات المعتمدة المرتكز على الأساليب الإحصائية
 تشمل طرائق أخذ العينات المعتمدة على الأساليب الإحصائية تحديد عدد من البارامترات المرتبطة و اختيار الطريقة الإحصائية الأكثر مناسبة لأخذ العينات.

3-1-1 البارامترات والمفاهيم ذات الصلة

يضمّ أخذ العينات المعتمد على الأساليب الإحصائية لكشف نسبة مئوية أو معدل معين من إصابة بمستوى محدد من الثقة، وبالتالي فإنه يتطلب أن تحدّد المنظمة القطرية لوقاية النباتات البارامترات المتراقبة التالية: العدد المقبول، ومستوى الكشف، ومستوى الثقة في النتائج، وكفاءة الكشف، وحجم العينة. وقد تنشئ المنظمة القطرية لوقاية النباتات أيضاً مستوى تحمل لآفات معينة (مثل الآفات غير الحجرية الخاضعة للواحة).

3-1-1-1 العدد المقبول

العدد المقبول هو عدد الوحدات المصابة أو عدد الآفات الفردية المسماوح بها في عينة من حجم معين قبل إتخاذ إجراء صحة نباتي. ويحدّد عديد من المنظمات القطرية لوقاية النباتات هذا العدد بالقيمة صفر للآفات الخاضعة للحجر الزراعي. فإذا كان العدد المقبول صفرًا، على سبيل المثال، وتم كشف وحدة مصابة في العينة عندما يتم اتخاذ إجراء تصحيحي. ومن المهم الإعتراف بأن القيمة صفر للرقم المطلوب ضمن عينة لا يعني أن تكون القيمة صفرًا لمستوى الرسالة كلّ. وحتى إذا لم يتم الكشف عن آفات في العينة فهناك احتمال لأن تكون الآفة موجودة في ما تبقى من الشحنة، حتى عند مستوى منخفض جداً.

والعدد المقبول يرتبط بالعينة. والعدد المقبول هو عدد الوحدات المصابة أو عدد الآفات الفردية المسماوح بها في الرسالة، في حين يتعلق مستوى التحمل (أنظر القسم 3-1-1-6) بحالة كامل الشحنة.

3-1-1-2 مستوى الكشف

إن مستوى الكشف هو النسبة المئوية الدنيا أو نسبة الإصابة التي ستكتشفها طريقة أخذ العينات بالمستوى المحدد لكفاءة الكشف والثقة في النتائج التي تنوى المنظمة القطرية لوقاية النباتات كشفها في شحنة ما.

ومستوى الكشف يمكن أن يحدّد لآفة، أو لمجموعة أو لفئة من الآفات، أو لآفات غير محددة. ويمكن تحديد مستوى الكشف على أساس:

- قرار يستند إلى تحليل مخاطر الآفة لكشف مستوى معين من الإصابات (الإصابة تشكل خطراً غير مقبول)
- تقييم فاعلية تدابير الصحة النباتية المستخدمة قبل التفتيش
- قرار مستند إلى التشغيل يحدّد أن حدّة التفتيش فوق مستوى محدد غير عملية.

3-1-1-3 مستوى الثقة

يشير مستوى الثقة في النتائج إلى احتمال كشف الشحنات التي يتجاوز مستوى الإصابة فيها مستوى الكشف. ومن الشائع استخدام مستوى الثقة في النتائج يبلغ 95 في المائة. وقد تختار المنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تطلب مستويات للثقة تختلف تبعاً للاستعمال المقصود للسلعة. فقد يتم مثلاً طلب درجة ثقة أعلى للكشف بالنسبة للسلع الموجهة للغرس أكثر من الدرجة المطلوبة للسلع الموجهة للاستهلاك كما قد يتباين مستوى الثقة أيضاً تبعاً لشدة تدابير الصحة النباتية المستخدمة والبيانات التاريخية عن عدم الإمتحان. وقد تصبح القيم العالية جداً لمستوى الثقة صعبة المنال بسرعة، كما قد تصبح القيم الأدنى أقل دلالة بالنسبة لاتخاذ قرار. فمستوى الثقة يبلغ 95 في المائة يعني أن الاستنتاجات المستخلصة من نتائج أخذ العينات ستكشف الرسالات غير المماثلة، بمتوسط، 95 مرة من 100، وعليه يمكن الافتراض أنه لن يمكن كشف 5 في المائة من الرسائلات غير المماثلة.

4-1-1-3 كفاءة الكشف

تتمثل كفاءة الكشف في احتمال أن يكتشف تفتيش أو اختبار وحدة/وحدات مصابة عن آفة ما. وبشكل عام ينبغي عدم الافتراض أن الكفاءة ستبلغ 100 في المائة. فقد يكون من الصعب، على سبيل المثال، كشف الآفات بصرياً، كما قد لا تعيّر النباتات عن أعراض المرض (إصابة ساكنة، أو قد تنخفض الكفاءة نتيجة خطأ إنساني). ومن الممكن إدراج قيم أدنى للكفاءة (كأن تكون كشف الآفة بنسبة 80 في المائة عند تفتيش وحدة مصابة) عند تحديد حجم العينة.

3-1-1-5 حجم العينة

يمثل حجم العينة عدد الوحدات المختارة من رسالة أو شحنة يزمع تفتيشها أو اختبارها. ويتضمن القسم 5 توجيهات عن كيفية تحديد حجم العينة.

3-1-1-6 مستوى التحمل

يشير مستوى التحمل إلى النسبة المئوية للإصابة في كامل الشحنة أو الرسالة وهي العتبة الاقتصادية للقيام لاتخاذ إجراء صحة نباتي.

يمكن إنشاء مستويات التحمل للآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح (كما هو موصوف في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 21: تحليل مخاطر الآفات بالنسبة للآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح، القسم 4-4) ويمكن إنشاؤه أيضاً لظروف مرتبطة بمتطلبات صحة نباتية أخرى للاستيراد (وجود قشرة على الخشب أو تربة على جذور النباتات، على سبيل المثال).

وتعتمد معظم المنظمات القطرية لوقاية النباتات مستوى التحمل الصفرى لكافة الآفات الحجرية، مراعية بذلك احتمالات وجود الآفة في الوحدات التي لم تؤخذ منها العينات على النحو الموصوف في القسم 3-1-1-1. ومع ذلك، قد تحدد منظمة قطرية لوقاية النباتات إنشاء مستوى تحمل آفة خاضعة للحجر على أساس تحليل مخاطر الآفة (كما هو موصوف في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية 11: تحليل مخاطر الآفات الحجرية، بما في ذلك المخاطر على

البيئة وعلى الكائنات الحية المحورة وراثياً، القسم 3-4) ومن ثم تحديد معدلات جمع العينات بناء على هذا التحليل. فقد تحدّد المنظمات القطرية لوقاية النباتات، على سبيل المثال، مستوى تحمل بقيمة أعلى من الصفر لإمكانية قبول أعداد صغيرة من الآفة الحجرية إذا كانت إمكانية التوطن للأفة منخفضة أو إذا كان الاستعمال المقصود للمنتج (ثمار وخضر طازجة مستوردة للتصنيع، على سبيل المثال) يحدّ من إمكانية دخول الآفة إلى مناطق مهددة.

3-1-2 الروابط ما بين البارامترات ومستوى التحمل

ترتبط البارامترات الخمسة (العدد المقبول، ومستوى الكشف، ومستوى الثقة في النتائج، وكفاءة الكشف، وحجم العينة) فيما بينها ارتباطاً إحصائياً. ومع مراعاة مستوى التحمل المحدد، يجدر أن تحدّد المنظمة القطرية لوقاية النباتات كفاءة طريقة التفتيش المستعملة وتقرر العدد المقبول في العينة؛ ويمكن أيضاً اختيار أي بارامتر من البارامترات الثلاثة الباقية، ويتم تحديد الباقي من القيم المختارة للبارامترات الأخرى.

وإذا تم تحديد مستوى للتحمل أعلى من صفر، ينبغي أن يكون مستوى الكشف المختار مساوً لمستوى التحمل أو أقل منه (إذا كان العدد المقبول أكبر من الصفر)، لضمان أن الرسائلات التي يفوق الإصابة فيها مستوى التحمل سيتم كشفها بالمستوى المعين للثقة في النتائج.

وإذا لم يتم الكشف عن آفات في وحدة العينة، فإنه لا يمكن الإعلان عن نسبة الإصابة في الرسالة بأكثر من أنها تقع دون مستوى الكشف بالمستوى المعلن للثقة في النتائج. وإذا لم يتم كشف الآفة على أساس الحجم المناسب للعينة، فإن مستوى الثقة في النتائج يسفر عن احتمال عدم تجاوز مستوى التحمل.

3-1-3 طرائق أخذ العينات المعتمد على أساليب الإحصائية

3-1-3-1 أخذ العينات بالأسلوب العشوائي البسيط

نتيجة لأخذ العينات بالأسلوب العشوائي البسيط، تكون احتمالات اختيار الوحدات التي تؤخذ منها العينات من الرسالة أو الشحنة متساوية لجميع الوحدات. وينطوي أخذ العينات بالأسلوب العشوائي البسيط على سحب وحدات العينات وفقاً لأداة كجدول للأرقام العشوائية. وما يميّز هذه الطريقة عن طريقة أخذ العينات بالصدفة (الموصوفة في القسم 3-2) هو استعمال عملية محددة مسبقاً للتوزيع العشوائي.

وستستخدم هذه الطريقة عندما لا يعرف إلا القليل عن توزيع الآفة أو معدل الإصابة. وقد يصعب تطبيق عملية أخذ العينات بالأسلوب العشوائي البسيط على النحو الصحيح في حالات عملية. ولاستعمال هذه الطريقة، ينبغي أن يكون لكل وحدة احتمال متكافئ لاختيارها. وفي الحالات التي لا تكون فيها الآفة موزعة عشوائياً في كامل الرسالة، قد لا تكون هذه الطريقة هي المثلث. وقد يتطلب أخذ العينات بالأسلوب العشوائي البسيط موارد أكثر من طرق أخذ العينات. وقد يعتمد التطبيق على نوع الرسالة و/أو تشكيلها.

2-3-1-3 أخذ العينات بشكل منتظم

يتضمن أخذ العينات بشكل منتظم سحب عينة من وحدات في الرسالة وفق فواصل ثابتة مسبقة التحديد. ومع ذلك، يجب أن يكون أول اختيار عشوائياً في كامل الرسالة. ومن الممكن أن تكون النتائج متحيزة إذا كان توزيع الآفات شبيهاً بالفترة الفاصلة التي اختيرت لأخذ العينات.

ولهذه الطريقة ميزةتان إحداهما أنه قد يمكن أتمته العملية عن طريق الآلات، وأنها تتطلب عملية عشوائية عند اختيار الوحدة الأولى فقط.

3-1-3-3 أخذ العينات بالطريقة الطبقية

ينطوي أخذ العينات بالطريقة الطبقية، فصل الرسالة إلى أقسام فرعية منفصلة (أي إلى طبقات) ومن ثم سحب الوحدات التي تؤخذ منها العينات من كل قسم فرعى. ويتم أخذ وحدات العينات ضمن كل قسم فرعى باستعمال طريقة خاصة (منتظمة أو عشوائية). ويمكن، في ظل بعض الظروف، أخذ أعداد مختلفة من وحدات العينات من كل قسم فرعى – بمعنى أن يكون عدد وحدات العينات متناسباً مع حجم الأقسام الفرعية، أو معتمداً على معرفة مسبقة فيما يخص إصابة الأقسام الفرعية.

وبؤدي أخذ العينات بالطريقة الطبقية، إذا كان تطبيقه ممكناً، إلى تحسين دقة الكشف في كل الحالات تقريباً. ذلك أن الحد من التباين المترن بأخذ العينات يعطي نتائج أكثر دقة. ويصبح هذا الأمر حقيقةً بصفة خاصة إذا قدر لمستويات الإصابة أن تتباين عبر الرسالة تبعاً لإجراءات التعينة أو أوضاع التخزين. ويعدّ أخذ العينات من المجموعات الفرعية الخيار المفضل في حالة افتراض المعرفة بتوزيع الآفة وسماح الاعتبارات التشغيلية بإجرائه.

3-1-3-4 أخذ العينات بالتتالي

يتضمن أخذ العينات بالتتالي سحب مجموعة من وحدات العينات باستعمال واحدة من الطائق المذكورة أعلاه. وعقب سحب كل عينة (أو مجموعة) يتم تجميع البيانات ومقارنتها بنطاقات محددة مسبقاً لتقرير قبول الرسالة، أو رفضها أو متابعة أخذ العينات.

ويمكن استعمال هذه الطريقة عندما يتم تحديد مستوى تحمل أعلى من الصفر، وعندما لا توفر المجموعة الأولى من وحدات العينات معلومات كافية للسماح بالبيت فيما إذا كان قد تم تجاوز مستوى التحمل أم لا. ولا تستخدم هذه الطريقة إذا كان العدد المقبول في أي عينة من أي حجم هو الصفر. وقد يخفي أخذ العينات بالتتالي عدد العينات المطلوبة لاتخاذ قرار أو يقلل إمكانية رفض رسالة مطابقة.

3-1-3-5 أخذ العينات بالطريقة العنقودية

يتضمن أخذ العينات بالطريقة العنقودية اختيار مجموعات من الوحدات استناداً إلى حجم عنقودي محدد مسبقاً (مثل صناديق من الفاكهة، وباقات من الزهور) لتحديد العدد الكلي من وحدات العينة المطلوبة من الرسالة. وتقييم أخذ

العينات بالطريقة العنقودية أسهل ووضع ثقة أكبر إذا كان حجم المجموعات العنقودية هو نفسه. والطريقة مفيدة إذا كانت الموارد المتاحة لأخذ العينات محدودة وهي تعمل جيداً إذا كان يتوقع أن يكون توزيع الآفات متجانساً.

ويمكن أن يتم أخذ العينات بالطريقة العنقودية الطبقية، ويمكن استعمال الطرائق المنتظمة أو العشوائية لاختيار المجموعات. ومن بين الطرائق المعتمدة على الإحصاء، تعد هذه الطريقة في كثير من الأحيان أكثر طريقة عملية من حيث التنفيذ.

6-3-1-3 أخذ العينات بنسبة ثابتة

إن أخذ عينات بنسبة ثابتة من الوحدات من الرسالة (2 في المائة مثلاً) يؤدي إلى مستويات غير متساوية في مستوى الكشف أو مستوى الثقة عند تغيير حجم الرسالة. وكما هو موضح في المرفق 5، يؤدي أخذ العينات بنسبة ثابتة إلى تغيير في مستويات الثقة عند مستوى كشف معلوم، أو في تغيرات لمستويات الكشف عند مستوى ثقة معلوم.

2-3 طرائق أخذ العينات غير المعتمدة على الأساليب الإحصائية

يمكن أن يوفر استعمال طرائق أخرى غير معتمدة على الأساليب الإحصائية، كأخذ العينات بالاتفاق/ التوافق، وأخذ العينات بالصدفة أو بالطريقة الانتقائية أو الموجهة نتائج صحيحة في تحديد وجود أو غياب آفة/آفات خاضعة للوائح. يمكن استعمال الطرائق التالية على أساس اعتبارات تشغيلية معينة أو عندما يكون الهدف هو كشف الآفات فقط.

3-2-1 أخذ العينات الميسرة

ينطوي أخذ العينات الميسرة على اختيار الوحدات الأكثر ملائمة (التي يسهل الحصول عليها، والأرخص والأسرع، على سبيل المثال) من الرسالة، دون اختيار الوحدات بأسلوب عشوائي أو منتظم.

3-2-2 أخذ العينات العارضة

ينطوي أخذ العينات العارضة على اختيار الوحدات جزافياً بدون استعمال عملية عشوائية حقيقة. وقد تبدو هذه غالباً أنها عشوائية ذلك أن المقتضى لا يشعر بأي تحيز في الاختيار. على أنه قد يحصل تحيز لإرادي، بحيث لا تكون درجة تعبير العينة عن الرسالة معروفة.

3-2-3 أخذ العينات بالطريقة الانتقائية أو الموجهة

ينطوي أخذ العينات بالطريقة الانتقائية على اختيار متعتمد للعينات من أجزاء الرسالة التي يفترض أن تكون مصابة، أو من العينات المصابة بشكل واضح، بغية زيادة فرصه كشف آفة معينة خاضعة للوائح. وقد تعتمد هذه الطريقة على المفتشين المترمسين مع السلعة والملمين ببيولوجية الآفة. وقد يبدأ استعمال هذه الطريقة من خلال تحليل المسار المحدد لقسم معين من الرسالة باحتمال أكبر لأن يكون مصاباً (مثال ذلك أن الجزء الرطب من الخشب قد يؤوي الخيطيات على الأغلب). ونظراً لكون العينة موجهة وعليه متحيز إحصائياً، فإنه لا يمكن وضع بيان عن احتمالات مستوى الإصابة في الرسالة، رغم أنه إذا كانت الغاية الوحيدة من أخذ العينات هي زيادة فرصة العثور على آفة ما خاضعة

للواحة، فإن هذه الطريقة تكون صالحة. وقد يتطلب الأمر أخذ عينات منفصلة من السلعة تحقيقاً للثقة العامة في إمكانية كشف آفات أخرى خاضعة للواحة. وأخذ العينات بطريقة انتقائية أو موجهة قد يحدّ من فرص استخلاص المعلومات عن الحالة الإجمالية للآفات في الرسالة أو الشحنة، ذلك أنَّ عملية أخذ العينات تتركز على المكان الذي يمكن فيه العثور على آفات معينة خاضعة للواحة وليس على ما تبقى من الرسالة أو الشحنة.

4- اختيار طريقة أخذ العينات

وفي معظم الحالات يكون اختيار طريقة مناسبة لأخذ العينات معتمداً بالضرورة ، على المعلومات المتوفرة حول حدوث الآفة وتوزيعها في الشحنة أو الرسالة بالإضافة إلى البارامترات التشغيلية المترتبة بحالة التفتيش موضوع البحث. وفي معظم تطبيقات الصحة النباتية ، تحديد القيد التشغيلي إمكانية أخذ العينات باستعمال طريقة أو أخرى. وبالتالي، فإن من شأن تحديد القيمة الإحصائية للطائق العملية تضييق حقل البدائل.

يجدر أن تكون طريقة أخذ العينات التي اختارتها المنظمة القطرية لوقاية النباتات في النهاية ممكنة الإنجاز تشغيلياً وأن تكون الطريقة المناسبة فنياً لتحقيق الغرض وأن تكون موثقة جيداً لتحقيق الشفافية. وترتبط إمكانية الإنجاز التشغيلي بوضوح بالقرارات المتعلقة بعوامل الحالة القائمة، ولكن يجدر تطبيقها بشكل متsonsق.

وإذا تم أخذ العينات لزيادة فرصة كشف آفة معينة، قد يكون أخذ العينات المستهدفة (الموصوفة في القسم 3-2-3) الخيار المفضل، طالما أن المفتشين يستطيعون تحديد القسم/الأقسام من الرسالة ذات الاحتمال الأعلى لأن تكون مصادبة. وبدون هذه المعرفة، قد تكون واحدة من الطائق العتمدة على الأساليب الإحصائية أكثر مناسبة. ولا تسفر طرق أخذ العينات غير العتمدة على الأساليب الإحصائية عن احتمالات متساوية لأن تكون كل وحدة من الوحدات مشمولة بالعينة، ولا يمكن من خلالها التوصل إلى تحديد كمي لمستوى التحمل أو الكشف.

وطرق أخذ العينات المعتمدة على الأساليب الإحصائية هي الأنسب إذا كان الغرض من أخذ العينات هو إعطاء معلومات عن الظرف العام للصحة النباتية لرسالة ما، أو لكشف عديد من الآفات الحجرية أو لتدقيق الامتثال لمتطلبات الصحة النباتية.

وفي أثناء اختيار طريقة معتمدة على الأساليب الإحصائية، قد يولي الاعتبار لكيفية معاملة الرسالة في عمليات الحصاد، والفرز والتعبئة، وللتوزيع المحتمل للآفة/آفات في الرسالة. وقد يتم الجمع بين طائق أخذ العينات: فعلى سبيل المثال، قد يجري انتقاء الوحدات (أو المجموعات الفرعية) في عينة طبقية عن طريق الاختيار العشوائي أو المنتظم ضمن الطبقات.

وإذا تم أخذ العينات لتحديد ما إذا كان قد تم تجاوز مستوى تحمل غير صوري محدد، قد يكون أخذ العينات وبالتالي الطريقة المناسبة.

وبعد اختيار طريقة لأخذ العينات وتطبيقاتها بشكل صحيح، فإن إعادةأخذ العينات، بغية الوصول إلى نتيجة مختلفة، يكون غير مقبول. إذ لا يجوز إعادةأخذ العينات إلا عند اعتباره ضرورياً لأسباب فنية معينة (كالإرتياط في استخدام خاطئ لطريقةأخذ العينات).

5- تحديد حجم العينة

بغية تحديد عدد العينات الواجبأخذها، ينبغي أن تختار المنظمة القطرية لوقاية النباتات مستوى ثقة في النتائج (95% في المائة مثلاً) ومستوى كشف (5 في المائة مثلاً) وعدداً مقبولاً (صفر مثلاً)، وتحديد كفاءة الكشف (80 في المائة مثلاً). ويمكن من هذه القيم وحجم الرسالة حساب حجم العينة. وتعرض المرفقات 5-2 الأسس الرياضية لتحديد حجم العينة. وبعدي القسم 3-1-3 من هذا المعيار توجيهات عنأفضل طريقة لأخذ العينات غير المعتمدة على الأساليب الإحصائية في حالة النظر في توزيع الآفة في الرسالة.

1-5 توزيع الآفات غير معروف في الرسالة

نظراً لأنأخذ العينات يتم بدون إحلال ولأن حجم المجتمع محدود، فإنه ينبغي استعمال التوزيع فوق الهندسي لتحديد حجم العينة. وبعدي هذا التوزيع احتمالاً لكشف عدد محدد من الوحدات المصابة في عينة ذات حجم معروف مسحوبة من رسالة بحجم معروف، عند وجود عدد معين من الوحدات المصابة في الرسالة (انظر المرفق 2). ويتم تقدير عدد الوحدات المصابة في الرسالة على أنه حاصل ضرب مستوى الكشف في العدد الكلي للوحدات في الرسالة.

ومع ازدياد حجم الرسالة، فإن حجم العينة المطلوب لمستوى معين من الكشف ومن الثقة في النتائج يبدأ في الاقتراب من الحد الأعلى. وعندما يكون حجم العينة أقل من 5 في المائة من حجم الرسالة، يمكن حساب حجم العينة باستخدام التوزيع ثنائية القيمة أو توزيع Poisson (انظر المرفق 3). وتسفر التوزيعات الثلاثة كلها (فوق الهندسي، وثنائية القيمة و Poisson) عن أحجام متماثلة تقريراً للعينات فيما يخص مستويات الثقة والكشف في حالة الرسائلات الكبيرة الحجم. ولكن التوزيعات ثنائية القيمة و Poisson أكثر سهولة في الحساب.

2-5 توزع الآفة في الرسالة بصورة مجتمعة

تنقسم معظم مجتمعات الآفات بقدر من التجمع عند تواجدها في الحقول. ونظراً لأنه قد يتم حصاد السلع وتعبئتها في الحقل بدون تحديد رتبها أو فرزها، فإن توزيع الوحدات المصابة قد تتوزع في الرسالة في صورة عنقودية أو تجمعية. وبؤدي تجمع الوحدات المصابة دائمًا إلى خفض احتمال العثور على اصابة. ومع ذلك، فإن تفتيشات الصحة النباتية ترمي إلى كشف وحدات مصابة أو آفة/آفات عند مستوى منخفض. وتتأثير تجمع الوحدات المصابة في كفاءة تفتش عينة ما وفي الحجم المطلوب للعينة يكون صغيراً في معظم الحالات. وعندما تحدد المنظمات القطرية لوقاية النباتات أن هناك احتمالاً عالياً لوجود تجمع للوحدات المصابة في رسالة ما، فقد يساعد استخدام الطريقة الطبقية لأخذ العينات في زيادة فرصة كشف إصابة تجمعية.

وعندما تكون الآفات متجمعة، ينبغي، من الناحية المثالية، أن يتم حساب حجم العينة باستعمال التوزيع ثنائي القيمة "بيتا" (انظر المرفق 4). على أن هذا الحساب يتطلب معرفة درجة التجمع، التي تكون عموماً غير معروفة، وبالتالي فإن هذا التوزيع قد يكون غير عملي للاستعمال العام. ويمكن استخدام واحدٍ من التوزيعات الأخرى (فوق الهندسي، ثنائي القيمة أو Poisson)؛ على أن مستوى الثقة يتراجع مع ازدياد درجة التجمع.

6 - تنوع مستوى الكشف

قد يؤدي اختيار مستوى ثابت من الكشف إلى تغيير في عدد الوحدات المصابة الداخلة مع الشحنات المستوردة نظراً لتغير حجم العينة (فمستوى إصابة يبلغ 1 في المائة لـ 1000 وحدة، على سبيل المثال، يناظر 10 وحدات مصابة، في حين أن مستوى إصابة 1 في المائة لـ 10 000 وحدة يناظر 100 وحدة مصابة). وعلى نحو مثالي، يمكن اختيار مستوى الكشف جزئياً عدد الوحدات المصابة الداخلة مع كل الشحنات خلال فترة زمنية خاصة. وإذا رغبت المنظمات القطرية لوقاية النباتات في أن تدير عدد الوحدات المصابة الداخلة مع كل شحنة أيضاً، يمكن استخدام مستوى كشف متغير. ويمكن تعيين مستوى التحمل من حيث عدد البنود المصابة في الشحنة، وتحديد حجم العينة بغية تعين مستوى الكشف ومستوى الثقة المطلوبين.

7 - نتائج أخذ العينات

قد تؤدي نتائج الأنشطة والتقنيات المرتبطة بأخذ العينات إلى إجراء صحة نباتي (يمكن العثور على تفصيلات إضافية في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 23: الخطوط التوجيهية للتفتيش، القسم 5-2).

المرفق 1**المعادلات المستخدمة في المرفقات 2-5²**

رقم المرفق	الغرض	رقم المعادلة
2	احتمال كشف θ وحدات مصابة في عينة	1
2	التقريب الذي يمكن استعماله لحساب احتمال عدم العثور على وحدات مصابة	2
3	احتمال كشف θ وحدة مصابة في عينة مؤلفة من n وحدة (يقل حجم العينة عن 5 في المائة من حجم الرسالة)	3
3	احتمال عدم ملاحظة وحدة مصابة في عينة مؤلفة من n وحدة محسوباً على أساس التوزيع ثنائي القيمة.	4
3	احتمال ملاحظة وحدة مصابة على الأقل محسوباً على أساس التوزيع ثنائي القيمة.	5
3	الصيغتان 5 و 6 المعتمدتان على التوزيع الثنائي القيمة بعد إعادة ترتيبهما لتحديد قيمة n .	6
3	المقابل بتوزيع Poisson للصيغة 6، المعتمدة على التوزيع الثنائي القيمة.	7
3	احتمال عدم العثور على وحدات مصابة محسوبة على أساس توزيع Poisson	8
3	احتمال العثور على وحدة مصابة على الأقل محسوبة على أساس توزيع Poisson	9
3	استخدام توزيع Poisson لتحديد حجم العينة للقيمة n	10
4	أخذ العينات المرتكز على أساس التوزيع الثنائي القيمة "بيتا" في حالة التوزع المكاني التجمعي.	11
4	التوزيع الثنائي القيمة "بيتا" – احتمال عدم ملاحظة وحدة مصابة بعد تفتيش رسالات عدة (في رسالة واحدة)	12
4	التوزيع الثنائي القيمة بيتا – احتمال ملاحظة وحدة أو أكثر مصابة	13
4	الصيغتان 12 و 13 المعتمدتان على التوزيع الثنائي القيمة "بيتا" بعد إعادة ترتيبهما لتحديد قيمة m .	14

² لا يعد هذا المرفق جزءاً رسمياً من المعيار الدولي للصحة النباتية، وهو متاح للعلم فقط.

المرفق 2

حساب أحجام العينة للرسالات الصغيرة: أخذ العينات على أساس التوزيع فوق الهندسي (أخذ العينات العشوائي البسيط)³

يعد التوزيع فوق الهندسي مناسباً لوصف احتمالية العثور على آفة ما في رسالة صغيرة نسبياً. وتعد الرسالة صغيرة عندما يتتجاوز حجم العينة 5 في المائة من حجم الرسالة. وفي هذه الحالة، فإن أخذ عينة واحدة من الرسالة يؤثر في احتمال العثور على وحدة مصابة في الوحدة الثانية المختارة. وأخذ العينات بالاعتماد على الأسلوب فوق الهندسي يقوم على أخذ العينات من دون استبدال.

ويفترض أيضاً أن توزيع الآفة في الرسالة غير مجمع وأنه تم استعمال الطريقة العشوائية في أخذ العينات. ويمكن مد هذه المنهجية إلى خطط أخرى لأخذ العينات بالطريقة الطبقية (يمكن العثور على معلومات إضافية في Cochran ، 1977).

يمكن حساب احتمال كشف i في وحدة مصابة في عينة باستخدام الصيغة التالية:

$$P(X = i) = \frac{\binom{A}{i} \binom{N - A}{n - i}}{\binom{N}{n}} \quad \text{الصيغة 1}$$

حيث:

$$\binom{a}{b} = \frac{a!}{b!(a-b)!} \text{ where } a!= a(a-1)(a-2)....1 \text{ and } 0!=1$$

$$P(X=i) \text{ هو احتمال ملاحظة } i \text{ وحدات مصابة في العينة، حيث } i = 0, \dots, n \\ \text{ومستوى الثقة يناظر: } 1 - P(X = i)$$

A = عدد الوحدات المصابة في الرسالة التي يمكن كشفها إذا ما تم تفتيش أو اختبار كل وحدة في الرسالة، تبعاً للكفاءة طريقة الكشف (مستوى الكشف $\times N \times$ الكفاءة، مختصرة إلى العدد الصحيح)
 i = عدد الوحدات المصابة في العينة

³ لا يعد هذا المرفق جزءاً رسمياً من المعيار وهو متاح للعلم فقط.

N = عدد الوحدات في الرسالة (حجم الرسالة)

n = عدد الوحدات في العينة (حجم العينة)

وبخاصة يكون التقريب الذي يمكن استعماله في حساب احتمال عدم العثور على وحدات مصابة هو

$$P(X=0) = \left(\frac{N - A - u}{N - u} \right)^n \quad \text{الصيغة 2}$$

$u = (n-1)/2$ (from Cochran, 1977) حيث

إن حل المعادلة لتحديد n صعب حسابياً ولكن يمكن عمله بالتقريب أو من خلال تقدير الاحتمالات القصوى.

ويبين الجدولان 1 و 2 أحجام العينات محسوبة لأحجام رسالات مختلفة، ومستوى ثقة ومستوى كشف عندما يكون العدد المقبول صفرًا.

الجدول 1. جدول للأحجام الدنيا للعينات لمستويي ثقة يبلغان 95 في المائة و 99 في المائة عند مستويات كشف متغيرة تبعاً لحجم الرسالة، التوزيع فوق الهندسي

P= 99 في المائة (مستوى الثقة) في المائة مستوى الكشف × كفاءة الكشف					P= 95 في المائة (مستوى الثقة) في المائة مستوى الكشف × كفاءة الكشف					عدد الوحدات في الرسالة
0.1	0.5	1	2	5	0.1	0.5	1	2	5	
-	-	-	-	25*	-	-	-	-	24*	25
-	-	-	50	45*	-	-	-	48	39*	50
-	-	99	90	59	-	-	95	78	45	100
-	198	180	136	73	-	190	155	105	51	200
-	297*	235	160	78	-	285*	189	117	54	300
-	360	273	174	81	-	311	211	124	55	400
-	450*	300	183	83	-	388*	225	129	56	500
-	470	321	190	84	-	379	235	132	56	600
-	549*	336	195	85	-	442*	243	134	57	700
-	546	349	199	85	-	421	249	136	57	800
-	615*	359	202	86	-	474*	254	137	57	900
990	601	368	204	86	950	450	258	138	57	1 000
1800	737	410	216	88	1553	517	277	143	58	2 000
2353	792	425	220	89	1895	542	284	145	58	3 000
2735	821	433	222	89	2108	556	288	146	58	4 000
3009	840	438	223	89	2253	564	290	147	59	5 000
3214	852	442	224	90	2358	569	291	147	59	6 000
3373	861	444	225	90	2437	573	292	147	59	7 000
3500	868	446	225	90	2498	576	293	147	59	8 000
3604	874	447	226	90	2548	579	294	148	59	9 000
3689	878	448	226	90	2588	581	294	148	59	10 000
4112	898	453	227	90	2781	589	296	148	59	20 000
4268	905	455	228	90	2850	592	297	148	59	30 000
4348	909	456	228	90	2885	594	297	149	59	40 000
4398	911	457	228	90	2907	595	298	149	59	50 000
4431	912	457	228	90	2921	595	298	149	59	60 000
4455	913	457	228	90	2932	596	298	149	59	70 000
4473	914	457	228	90	2939	596	298	149	59	80 000
4488	915	458	228	90	2945	596	298	149	59	90 000
4499	915	458	228	90	2950	596	298	149	59	100 000
4551	917	458	228	90	2972	597	298	149	59	200000+

القيم في الجدول 1 التي وضعت العلامة (*) أمام بعضها جرى تدويرها إلى رقم أدنى للحصول على رقم دون كسور لأنه من غير الممكن أن تسفر بعض السيناريوهات عن كون أجزاء من الوحدات مصادبة (مثلاً، 300 وحدة بإصابة 0.5 في المائة تتفق 1.5 وحدة مصادبة في الشحنة). وهذا يعني أن كثافة التنفيذ ترتفع قليلاً، وقد تكون أكبر بالنسبة لحجم شحنة تم تقريب عدد الوحدات المصادبة فيها إلى العدد الأدنى مقارنة مع الشحنات الأكبر حيث يتم حساب عدد أكبر من الوحدات المصادبة. (قارن النتائج لـ 700 و 800 وحدة في الرسالة على سبيل المثال). وهذا يعني أيضاً أن النسبة التي يتم كشفها من الوحدات المصادبة قد تكون أقل قليلاً من النسبة الموجودة في الجدول، أو أنه يحتمل كشف هذه الإصابة أكثر من مستوى الثقة الموضح في الجدول.

وتشير القيم الواردة في الجدول 1 التي وضعت العلامة (-) أمام بعضها إلى سيناريوهات معروضة غير ممكنة (أقل من وحدة واحدة مصادبة).

الجدول 2. جدول بأحجام العينات لدرجات لمستويي الثقة يبلغان 80 في المائة و90 في المائة عند مستويات كشف متغيرة تبعاً لحجم الرسالة، التوزيع فوق الهندسي

P = 90 في المائة (مستوى الثقة)					P = 80 في المائة (مستوى الثقة)					عدد الوحدات في الرسالة	
في المائة مستوى الكشف × كفاءة الكشف					في المائة مستوى الكشف × كفاءة الكشف						
0.1	0.5	1	2	5	0.1	0.5	1	2	5		
-	-	90	69	37	-	-	80	56	27	100	
-	180	137	87	41	-	160	111	66	30	200	
-	270*	161	95	42	-	240*	125	70	30	300	
-	274	175	100	43	-	221	133	73	31	400	
-	342*	184	102	43	-	277*	138	74	31	500	
-	321	191	104	44	-	249	141	75	31	600	
-	375*	196	106	44	-	291*	144	76	31	700	
-	350	200	107	44	-	265	146	76	31	800	
-	394*	203	108	44	-	298*	147	77	31	900	
900	369	205	108	44	800	275	148	77	31	1 000	
1368	411	217	111	45	1106	297	154	79	32	2 000	
1607	426	221	112	45	1246	305	156	79	32	3 000	
1750	434	223	113	45	1325	309	157	79	32	4 000	
1845	439	224	113	45	1376	311	158	80	32	5 000	
1912	443	225	113	45	1412	313	159	80	32	6 000	
1962	445	226	114	45	1438	314	159	80	32	7 000	
2000	447	226	114	45	1458	315	159	80	32	8 000	
2031	448	227	114	45	1474	316	159	80	32	9 000	
2056	449	227	114	45	1486	316	159	80	32	10 000	
2114	455	228	114	45	1546	319	160	80	32	20 000	
2216	456	229	114	45	1567	320	160	80	32	30 000	
2237	457	229	114	45	1577	320	160	80	32	40 000	
2250	458	229	114	45	1584	321	160	80	32	50 000	
2258	458	229	114	45	1588	321	160	80	32	60 000	
2265	458	229	114	45	1591	321	160	80	32	70 000	
2269	459	229	114	45	1593	321	160	80	32	80 000	
2273	459	229	114	45	1595	321	160	80	32	90 000	
2276	459	229	114	45	1596	321	160	80	32	100 000	
2289	459	229	114	45	1603	321	160	80	32	200 000	

القيم في الجدول 2 التي وضعت العلامة (*) أمام بعضها جرى تدويرها إلى رقم أدنى للحصول على رقم دون كسور لأنه من غير الممكن أن تسفر بعض السيناريوهات عن كون أجزاء من الوحدات مصابة (مثلاً، 300 وحدة بإصابة 0.5 في المائة تتفق 1.5 وحدة مصابة في الشحنة). وهذا يعني أن كثافة التفتيش ترتفع قليلاً، وقد تكون أكبر بالنسبة لحجم شحنة تم تقريب عدد الوحدات المصابة فيها إلى العدد الأدنى مقارنة مع الشحنات الأكبر حيث يتم حساب عدد أكبر من الوحدات المصابة. (قارن النتائج لـ 700 و 800 وحدة في الرسالة على سبيل المثال). وهذا يعني أيضاً أن النسبة التي يتم كشفها من الوحدات المصابة قد تكون أقل قليلاً من النسبة الموجودة في الجدول، أو أنه يحتمل كشف هذه الإصابة أكثر من مستوى الثقة الموضح في الجدول.

وتشير القيم الواردة في الجدول 2 التي وضعت العلامة (-) أمام بعضها إلى سيناريوهات معروضة غير ممكنة (أقل من وحدة واحدة مصابة).

المرفق 3

أخذ العينات من الرسائلات الكبيرة: أخذ العينات على أساس

⁴Poisson التوزيع ثنائي القيم أو توزيع

إن احتمال العثور على وحدة مصابة، في الرسائلات الكبيرة المخلوطة بشكل كاف، يحسب التقرير باستخدام الطريقة ثنائية القيمة البسيطة. ويكون حجم العينة أقل من 5 في المائة من حجم الرسالة. وبحسب احتمال ملاحظة i وحدة مصابة في عينة مؤلفة من n وحدة على أساس المعادلة الآتية:

$$P(X=i) = \binom{n}{i} \phi p^i (1-\phi p)^{n-i} \quad \text{الصيغة 3}$$

و p هو المعدل المتوسط للوحدات المصابة (مستوى الإصابة) في رسالة وتمثل ϕ النسبة المئوية لكتفافة التفتيش مقسومة على 100.

$1 - P(X = i)$, $i = 0, 1, 2, \dots, n$ هو احتمال ملاحظة i وحدة مصابة في العينة. ويناظر مستوى الثقة L :

ولأغراض الصحة النباتية، يحدد احتمال عدم ملاحظة عينة آفة أو عرض مرضي. ويحسب احتمال عدم ملاحظة وحدة مصابة في عينة مؤلفة من n وحدة على أساس المعادلة الآتية:

$$P(X=0) = (1 - \phi p)^n \quad \text{الصيغة 4}$$

وعليه يكون احتمال ملاحظة وحدة مصابة على الأقل هو:

$$P(X>0) = 1 - (1 - \phi p)^n \quad \text{الصيغة 5}$$

⁴ لا يعد هذا المرفق جزءاً رسمياً من المعيار، وهو متاح للعلم فقط.

ويمكن إعادة ترتيب المعادلة لتحديد قيمة n

$$n = \frac{\ln[1 - P(X > 0)]}{\ln(1 - \phi p)} \quad \text{الصيغة 6}$$

يمكن تحديد حجم العينة n بهذه المعادلة عندما تكون قيم مستوى الإصابة (p)، الكفاءة (ϕ) ومستوى الثقة $(1 - P(X > 0))$ محددة من المنظمة القطرية لوقاية النباتات.

ويمكن تقرير التوزيع الثنائي القيمة بتوزيع Poisson. وعندما تزداد قيمة n وتقل قيمة p ، فإن معادلة التوزيع الثنائي القيمة الواردة أعلاه تمثل معادلة توزيع Poisson الواردة أدناه.

$$P(X=i) = \frac{(n\phi p)^i e^{-n\phi p}}{i!} \quad \text{الصيغة 7}$$

حيث e هي قيمة الأساس للوغاريتم الطبيعي.

ويمكن تبسيط احتمال عدم العثور على وحدات غير مصابة إلى

$$P(X=0) = e^{-n\phi p} \quad \text{الصيغة 8}$$

ويحسب احتمال العثور على وحدة مصابة واحدة على الأقل (درجة الثقة) على أنه

$$P(X>0) = 1 - e^{-n\phi p} \quad \text{الصيغة 9}$$

وتسفر المعادلة لقيمة n عن المعادلة التالية، التي يمكن استخدامها لتحديد حجم العينة:

$$n = -\ln[1 - P(X>0)]/\phi p \quad \text{الصيغة 10}$$

ويظهر الجدولان 3 و 4 أحجام العينة عندما يكون العدد المقبول صفرًا، محسوباً لمستويات مختلفة من كفاءة الكشف، ومستويي الكفاءة والثقة مع التوزيع الثنائي القيمة وتوزيع Poisson، على التبالي. وتبيّن مقارنة حالة تحقيق كفاءة تبلغ 100 في المائة بالنسبة لأحجام العينات في الجدول 1 (انظر المرفق 2) أن التوزيع الثنائي القيمة وتوزيع Poisson يعطيان نتائج مماثلة للتوزيع فوق الهندسي عندما تكون قيمة n كبيرة وقيمة p صغيرة.

الجدول 3: جدول أحجام العينات لمستويي ثقة 95 و 99 في المائة عند مستويات كشف متغيرة، تبعاً لقيم الكفاءة حيث يكون حجم العينة كبيراً، وتكون العينة مخلوطة على نحو كاف، التوزيع ثنائي القيمة

P=99 في المائة (درجة الثقة) في المائة مستوى الكشف					P=95 في المائة (درجة الثقة) في المائة مستوى الكشف					الكفاءة في المائة
0.1	0.5	1	2	5	0.1	0.5	1	2	5	
4603	919	459	228	90	2995	598	299	149	59	100
4650	929	463	231	91	3025	604	302	150	60	99
4846	968	483	241	95	3152	630	314	157	62	95
5115	1022	510	254	101	3328	665	332	165	66	90
5416	1082	540	269	107	3523	704	351	175	69	85
5755	1149	574	286	113	3744	748	373	186	74	80
6138	1226	612	305	121	3993	798	398	199	79	75
9209	1840	919	459	182	5990	1197	598	299	119	50
18419	3682	1840	919	367	11982	2396	1197	598	239	25
46050	9209	4603	2301	919	29956	5990	2995	1497	598	10

الجدول 4: جدول بأحجام العينات لمستويي ثقة 95 و 99 في المائة عند مستويات كشف متغيرة، تبعاً لقيم الكفاءة حيث يكون حجم الرسالة كبيراً، وتكون الرسالة مخلوطة على نحو كاف، توزيع Poisson

P=99 في المائة (درجة الثقة) في المائة مستوى الكشف					P=95 في المائة (درجة الثقة) في المائة مستوى الكشف					الكفاءة في المائة
0.1	0.5	1	2	5	0.1	0.5	1	2	5	
4606	922	461	231	93	2996	600	300	150	60	100
4652	931	466	233	94	3026	606	303	152	61	99
4848	970	485	243	97	3154	631	316	158	64	95
5117	1024	512	256	103	3329	666	333	167	67	90
5418	1084	542	271	109	3525	705	353	177	71	85
5757	1152	576	288	116	3745	749	375	188	75	80
6141	1229	615	308	123	3995	799	400	200	80	75
9211	1843	922	461	185	5992	1199	600	300	120	50
18421	3685	1843	922	369	11983	2397	1199	600	240	25
46052	9211	4606	2303	922	29958	5992	2996	1498	600	10

المرفق 4

أخذ العينات لآفاف ذات التوزيع التجميعي: أخذ العينات على أساس التوزيع ثنائي القيم "بيتا"

في حالة التوزع المكاني التجميعي، يمكن تعديل أخذ العينات للتعويض عن التجمع. ولتطبيق هذا التعديل، يجدر افتراض أن أخذ العينات السلعة قد تم في عناقيد (صناديق مثلاً) وأنه تم فحص كل وحدة مختارة في عنقود منتخب (أخذ العينات بالطريقة العنقودية). وفي هذه الحالات، فإن نسبة الوحدات المصابة، f ، لن تظل ثابتة عبر كل العناقيد ولكنها ستتبع عامل كثافة بيتا.

$$P(X=i) = \binom{n}{i} \frac{\prod_{j=0}^{i-1} (f + j\theta) \prod_{j=0}^{n-i-1} (1-f + j\theta)}{\prod_{j=0}^{n-1} (1+j\theta)} \quad \text{الصيغة 11}$$

f هو المعدل المتوسط للوحدات المصابة (مستوى الإصابة) في الرسالة.

$P(X=i)$ هو احتمال ملاحظة i وحدة مصابة في رسالة ما

n = عدد الوحدات في رسالة ما.

\prod هو دالة المنتج

θ توفر قياساً للتجمع في الرسالة التي يبلغ ترتيبها j حيث $\theta < 1 < \theta$.

وكثيراً ما يهتم أخذ العينات للصحة النباتية أكثر باحتمال عدم ملاحظة وحدة مصابة بعد تفتيش عدة دفعات. ولدفعة مفردة فإن احتمال أن تكون $X > 0$ هو

$$P(X > 0) = 1 - \prod_{j=0}^{n-1} (1-f + j\theta)/(1+j\theta) \quad \text{الصيغة 12}$$

⁵ لا يعد هذا المرفق جزءاً رسمياً من المعيار، وهو متاح للعلم فقط.

واحتمال أن تكون كل رسالة من عدة رسالات خالية من الوحدات المصابة يعادل $P(X=0)^m$ ، حيث m هو عدد الرسائل. وعندما تكون قيمة f منخفضة يمكن تقدير المعادلة 1 عن طريق

$$\Pr(X=0) \approx (1+n\theta)^{-(mf/\theta)} \quad \text{الصيغة 13}$$

ويستخرج احتمال ملاحظة وحدة مصابة أو أكثر عن طريق المعادلة $1 - \Pr(X=0)$ ويمكن إعادة ترتيب هذه المعادلة لتحديد قيمة m

$$m = \frac{-\theta}{f} \left[\frac{\ln(1 - P(x > 0))}{\ln(1 + n\theta)} \right] \quad \text{الصيغة 14}$$

ويقدم أخذ العينات بالطريقة الطبقية طریقاً لتقليل تأثير التجمع. ويُجدر اختيار الطبقات بطريقة تقلل التجمع ضمن الطبقات إلى الحدود الدنيا.

وعندما يكون مستويات التجمع والثقة ثابتين، يمكن تحديد حجم العينة. وبدون درجة التجمع، لا يمكن تحديد حجم العينة.

ويمكن تضمين قيم الكفاءة (ϕ) لأقل من 100 في المائة بإحلال ϕf محل f في المعادلة.

المرفق 5

مقارنة بين نتائج أخذ العينات بالطريقة فوق الهندسية
وطريقة النسب الثابتة⁶

الجدول 5: الثقة في نتائج الخطط المختلفة لأخذ العينات عند مستوى كشف قدره 10 في المائة

أخذ العينات بالطريقة فوق الهندسية (أخذ العينات بالطريقة العشوائية)		أخذ العينات بالطريقة فوق الهندسية (أخذ العينات بالطريقة العشوائية)		حجم الرسالة
مستوى الثقة	حجم العينة	مستوى الثقة	حجم العينة	
0.100	1	1	10	10
0.100	1	0.954	22	50
0.191	2	0.952	25	100
0.346	4	0.953	27	200
0.472	6	0.955	28	300
0.573	8	0.953	28	400
0.655	10	0.952	28	500
0.881	20	0.950	28	1 000
0.959	30	0.954	29	1 500
0.998	60	0.954	29	3 000

الجدول 6: المستويات الدنيا التي يمكن كشفها بمستوى ثقة قدره 95 في المائة باستعمال الخطط المختلفة لأخذ العينات

أخذ العينات بالطريقة فوق الهندسية (أخذ العينات بالطريقة العشوائية)		أخذ العينات بالطريقة فوق الهندسية (أخذ العينات بالطريقة العشوائية)		حجم الرسالة
المستوى الأدنى للكشف	حجم العينة	المستوى الأدنى للكشف	حجم العينة	
1.00	1	0.10	10	10
0.96	1	0.10	22	50
0.78	2	0.10	25	100
0.53	4	0.10	27	200
0.39	6	0.10	28	300
0.31	8	0.10	28	400
0.26	10	0.10	28	500
0.14	20	0.10	28	1 000
0.09	30	0.10	29	1 500
0.05	60	0.10	29	3 000

⁶ لا يعد هذا المرفق جزءاً رسمياً من المعيار، وهو متاح للعلم فقط.

توصية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل
أو الحد من استخدامه كتدبير للصحة النباتية

(2008)

بيان المحتويات

المقدمة

النطاق

المراجع

تعاريف

مجمل التوصيات

الخلفية**التوصيات**

- 1 الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية
- 2 الحد من أحجام بروميد الميثيل المستخدمة كتدبير للصحة النباتية
- 3 الحد الفيزيائي من انبعاثات بروميد الميثيل
- 4 تسجيل استخدام بروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية
- 5 خطوط توجيهية للاستخدام المناسب لبروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية

مرفق 1

أمثلة عن معاملات الصحة النباتية الممكنة للاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه

المقدمة

النطاق

هذه الوثيقة عبارة عن توصية لاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية (1997) المادة الحادية عشرة – 2-(ز). وتتوفر هذه التوصية¹ توجيهياً للمنظمات القطرية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات حول استبدال أو خفض استخدام بروميد الميثيل كتدبير صحة نباتي، بغية التقليل من ا_ibاعات بروميد الميثيل.

المراجع

تعديل كوبنهاجن لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون (من الاجتماع الرابع للأطراف لبروتوكول مونتريال، كوبنهاجن، 1992).

قائمة مصطلحات الصحة النباتية، 2008. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 5، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

خطوط توجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات، 2004. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 20، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

الخطوط التوجيهية للتفتيش، 2005. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 23، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

الخطوط التوجيهية لوضع اللوائح الخاصة بمواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية، 2002، مع تعديلات على الملحق الأول، 2006. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

الخطوط التوجيهية لتحديد تعادل تدابير الصحة النباتية والاعتراف بذلك، 2005. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 24، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997. منظمة الأغذية والزراعة، روما.

بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، 2000. أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن الأوزون، برنامج الأمم المتحدة للبيئة. الرقم الدولي المعياري للكتاب: 6-1888-80792. <HTTP://WWW.UNEP.ORG/OZONE/PDFS/MONTREAL-PROTOCOL2000.PDF>

تحليل مخاطر الآفات الحجرية، بما في ذلك المخاطر على البيئة وعلى الكائنات الحية المحورة وراثياً، 2004. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 11، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

¹ لا يؤثر أي نص في هذه التوصية لاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في حقوق وواجبات الأطراف المتعاقدة في ظل اتفاقيات دولية أخرى. قد تكون أحكام اتفاقيات دولية أخرى قابلة للتطبيق، كبروتوكول مونتريال، على سبيل المثال.

تحليل مخاطر الآفات بالنسبة للآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح، 2004. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 21، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

أسس الصحة النباتية لوقاية النباتات وتطبيق تدابير الصحة النباتية في التجارة الدولية، 2006. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 1، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

معاملات الصحة النباتية للآفات الخاضعة للوائح، 2007. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 28، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

Assessment of alternatives to methyl bromide, 30 (1998) المعنون 30 October 1998, 354 pp. UNEP, Nairobi, Kenya صفحة. برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ناIROBi، كينيا.

تقرير الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية، 2007. منظمة الأغذية والزراعة، روما.

شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات، 2005. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 22، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

متطلبات إنشاء المناطق الحالية من الآفات، 1995. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 4، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

متطلبات إنشاء أماكن للإنتاج خالية من الآفات وموقع للإنتاج خالية من الآفات، 1996. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 10، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

استخدام التدابير المتكاملة في إطار منهج النظم لإدارة مخاطر الآفات، 2002. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 14، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

تعاريف

ترد تعاريف الصحة النباتية المستعملة في هذه التوصية في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5 (دليل مصطلحات الصحة النباتية).

مجمل التوصيات

تجمل هذه التوصية للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات مناطق للعمل وخطوطاً لاستبدال أو خفض استخدام بروميد الميثيل كتدبير صحة نباتي. وتحقيقاً للهدف العام المتمثل في الحد من إطلاق بروميد الميثيل في الغلاف الجوي، يجوز للمنظمات القطرية لوقاية النباتات أن تنظر في طرائق لخفض كميات بروميد الميثيل المستعملة، وتقليل انبعاثات بروميد الميثيل بطرق فизيائية، وتحفيز تدابير صحة نباتية وتطبيقها بحيث تكون قابلة للتطبيق من الناحيتين الاقتصادية والفنية كبديل ناجحة لاستخدام بروميد الميثيل. وتتوفر هذه التوصية أيضاً إرشادات لتسجيل استعمال بروميد الميثيل.

الخلفية

إن الغرض الرئيسي من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الاتفاقية) ومسؤولية الأطراف المتعاقدة فيها هو منع انتشار وإدخال آفات النباتات والمنتجات النباتية وتحفيز تدابير مناسبة لمكافحتها. ولتحقيق ذلك، تعمل الأطراف المتعاقدة أيضاً على تشجيع تدابير مناسبة لمكافحة الآفات الخاضعة للوائح. وتنصّ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، في ديباجتها، على أن تأخذ الأطراف المتعاقدة في الاعتبار، لدى موافقتها على الاتفاقية، "المبادئ المأتفق عليها دولياً التي تنظم وقاية النباتات وحماية صحة الإنسان والحيوان والبيئة". وشجع الاجتماع الثاني لهيئة تدابير الصحة النباتية "الأطراف المتعاقدة على ترويج أفضل ممارسات التبخير، وتكنولوجيا الاسترداد وتطوير واستخدام بدائل بروميد الميثيل في تدابير الصحة النباتية عندما تكون هذه مجدية من الناحيتين الاقتصادية والفنية". وعليه، يتم تشجيع الأطراف المتعاقدة أيضاً في الوقت الذي يعمل فيه على تحقيق أهداف الاتفاقية، على مراعاة الشواغل البيئية، التي تشمل وقاية طبقة الأوزون بالقليل من انبعاثات بروميد الميثيل.

ويمكن أن تكون الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية أيضاً أطرافاً متعاقدة في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون. والأطراف الموقعة على بروتوكول مونتريال ملزمة بوقاية طبقة الأوزون عن طريق خفض انبعاثات المواد المستنفدة للأوزون، والقضاء عليها في نهاية المطاف، عن طريق الانهاء التدريجي لإنتاجها واستيرادها واستهلاكها، مع مراعاة استثناءات الحجر وما قبل الشحن.²

وفي تعديل كوبنهagen لبروتوكول مونتريال لعام 1992، تم إدراج بروميد الميثيل كمادة مستنفدة للأوزون وخاضعة لأحكام الانهاء التدريجي لاستخدامها الواردة في بروتوكول مونتريال. على أن استخدام بروميد الميثيل لأغراض الحجر الزراعي وأغراض ما قبل الشحن مستثنى حالياً من أحكام الإنماء التدريجي الواردة لبروتوكول نظراً لصعوبة تحديد بدائل مجدية فنياً واقتصادياً. لا توجد حالياً حدود لكمية بروميد الميثيل التي يمكن استخدامها للأغراض المتعلقة بالحجر الزراعي وأغراض ما قبل الشحن. وتعديل بيجين لبروتوكول مونتريال لعام 1999، تم الاتفاق على إلزامية لتوفير لتأمين بيانات إحصائية عن كميات بروميد الميثيل المستخدمة سنوياً لأغراض الحجر الزراعي وأغراض ما قبل الشحن. وقد سرى مفعول هذا التعديل في يناير/كانون الثاني 2001. وعليه، تقع على أطراف بروتوكول مونتريال التزامات بالفعل لرصد استعمالاتها من بروميد الميثيل والإبلاغ عنها.

تم استخدام بروميد الميثيل بصورة واسعة كمعاملات لمكافحة لآفات لعدة عقود. وهو يتبع طيفاً واسعاً لمكافحة الحشرات، والخيطيات، والأعشاب، والمرضات والقوارض. وتم استخدام بروميد الميثيل أساساً كمبخر للتربة قبل زراعة المحاصيل، كما يتم استعماله أيضاً لمعالجة السلع وتبيخern المنشآت. وتمثل معظم استخدامات بروميد الميثيل، كتدبير للصحة النباتية في معالجة السلع المعمرة، مثل الحبوب، والمأード الغذائية المحفوظة، ومواد التعبئة الخشبية، والأخشاب والكتل الخشبية، بالإضافة إلى للسلع السريعة العطب، مثل الفاكهة.

² تعزو هذه الوثيقة لبعض المصطلحات المستعملة من قبل بروتوكول مونتريال كما يلي: أغراض الحجر وما قبل الشحن، الوحدات القطبية للأوزون. وهذه ليست مصطلحات للاتفاقية ولا يتعين تفسيرها على هذا النحو.

من المعترف به أن ثمة حاجة إلى بدائل بروميد الميثيل كتدابير صحة نباتية خاصة، نظراً لإمكانية فرض قيود في المستقبل على استخدام بروميد الميثيل. ومن المعترف به أيضاً أن هناك حاجة لدى الأطراف المتعاقدة إلى الاستمرار في استخدام بروميد الميثيل إلى توافر تدابير صحة نباتية بديلة مكافئة ومجدية.

وقد خفضت بعض الدول بنجاح استخدام بروميد الميثيل أو ألغته.

ينبغي لتدابير الصحة النباتية البديلة لبروميد الميثيل والمعادلة للتبيخir ببروميد الميثيل طبقاً للمعيار لتدابير الصحة النباتية الدولي رقم 24 (الخطوط التوجيهية لتحديد تعادل تدابير الصحة النباتية والاعتراف بذلك)، حتى تعتبر تدابير لها مقومات البقاء بموجب الاتفاقية لوقاية النباتات، أن تكون مجدية اقتصادياً وفنرياً. وبالمقارنة عرفت لجنة الخيارات الفنية المعنية ببروميد الميثيل التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (MBTOC) البديل بأنها تلك العاملات غير الكيميائية أو الكيميائية وأو الإجراءات الممكن تطبيقها من الناحية الفنية لمكافحة الآفات، وبالتالي اجتناب استخدام بروميد الميثيل أو استبداله³.

التوصيات

لخفض الخطر من دخول بعض الآفات الحجرية، تبقى الحاجة لبروميد الميثيل، كتدبير صحة نباتي، قائمة لحين تطوير نطاق من البديل المكافحة. وتشجع الأطراف المتعاقدة على وضع استراتيجية قظرية أو إقليمية من شأنها مساعدتهم على تقليل استخدام بروميد الميثيل لتدابير الصحة النباتية وأو تقليل انبعاثاته. وقد تتضمن هذه الاستراتيجية مناطق العمل التالية:

- استبدال استخدام بروميد الميثيل
- خفض استخدام بروميد الميثيل
- خفض انبعاثات بروميد الميثيل فيزيائياً
- التسجيل الدقيق لاستخدام بروميد الميثيل لتدابير الصحة النباتية.

ويتعين على الأطراف المتعاقدة، أثناء تطويرها وتطبيقها استراتيجيات لاستبدال بروميد الميثيل وأو خفض استخدامه مراعاة أية التزامات دولية خاضعة لها وذات صلة بمبادئ الإتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وهذه المبادئ موصوفة في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 1 (أسس الصحة النباتية لوقاية النباتات وتطبيق تدابير الصحة النباتية في التجارة الدولية)

1- الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية

ينبغي على الأطراف المتعاقدة، اعترافاً منها بالرغبة في خفض استخدام بروميد الميثيل، العمل على استبدال استخدام بروميد الميثيل بزيادة استخدام تدابير صحة نباتية بديلة، حيثما كان ذلك ممكناً. وحيثما يكون التبيخir ببروميد الميثيل مستخدماً حالياً كمعالجة من معالجات الصحة النباتية للأفات الخاضعة للوائح فقد يتم استبداله بتدبير

³ لجنة الخيارات الفنية لبروميد الميثيل، 1998.

صحة نباتية بديل لا يتم فيه استخدام بروميد الميثيل. وقد يتضمن ذلك استخدام نهج النظم والمناطق الخالية من الآفات والمناطق التي ينخفض فيها لمعالجة انتشار الآفات وأماكن الإنتاج الخالية من الآفات، وموقع الإنتاج الخالية من الآفات والتعادل.

وفيما يلي أمثلة لتدابير صحة نباتية يجوز تطبيقها بصورة مستقلة أو بالارتباط مع تدابير صحة نباتية أخرى للاستعاضة عن بروميد الميثيل كمعالجة من معالجات الصحة النباتية في حال تعادلها:

- استخدام كيماويات أخرى مثل المعاملات المذكورة في المرفق 1 (مثل فلوريد الكبريت)
- استخدام المعاملات الفيزيائية (مثل رفع درجة الحرارة، التبريد، التشعيع)
- التجهيز الفوري للسلع (مثلاً طحن الحبوب إلى دقيق عند الوصول)
- طرائق إنتاج خالية من الآفة (مثل مستنبتات نمو خالية من التربة، زراعة الأنسجة، والمزارع المعقمة).

وفي الحالات التي يتم فيها تحديد شحنات غير ملتزمة في نقطة الاستيراد، ينبغي تجنب استعمال بروميد الميثيل حيثما يكون ذلك ممكناً (يوجد في القسم 1-5-6-1 من المعيار الدولي رقم 20 خطوط توجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الورادات وصفا للأعمال المناسبة الواجب اتخاذها في حالات عدم الإمتنال).

وتعمل هيئة تدابير الصحة النباتية، مستندة إلى حد بعيد على أحكام المعيار الدولي رقم 28 (معالجات الصحة النباتية للآفات الخاضعة للوائح) على اعتماد معالجات تكون بدائل ناجحة لبروميد الميثيل. وتشجع الأطراف المتعاقدة على استخدام هذه البدائل، عندما تصبح معترفاً بها، للاستعاضة بها عن بروميد الميثيل حيثما كان ذلك مناسباً.

وحيثما يحتوى أحد المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية على خيارات معالجات متنوعة لسلعة، أحدها بروميد الميثيل (المعيار الوحيد الذي تنطبق عليه هذه الحالة حالياً هو المعيار الدولي رقم 15: الخطوط التوجيهية لوضع اللوائح الخاصة بمواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية) في يحين تعتبر الخيارات الأخرى أقل إضراراً بالبيئة من حيث تأثيرها، فإن الأطراف المتعاقدة تشجع على استخدام الخيار/الخيارات ذات التأثير الأدنى.

يتضمن المرفق 1 قائمة بالبنود التي تمت معالجتها تاريخياً ببروميد الميثيل، ويعرض بدائل ممكنة لمعالجات صحة نباتية بديلة قد يؤدي استخدامها للاستعاضة عن استعمال بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه.

2- الحد من أحجام بروميد الميثيل المستخدمة كتدبير للصحة النباتية

يمكن الوصول إلى الحد من انبعاثات بروميد الميثيل من خلال استخدام جرعات منخفضة من بروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية أو الحد من وتيرة المعالجة. وإضافة لما تقدم، يتعين تحليل الاستخدام الحالي لبروميد الميثيل بحرص لتحديد ما إذا كانت المعالجة مناسبة وضرورية.

ويمكن اتباع النهج التالية، حيثما كان ذلك مناسباً، للحد من استخدام بروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية:

- التبخير المعتمد على التفتيش عوضاً عن التبخير الإلزامي، أي كشف وتحديد آفة الحجر الزراعي التي تثير القلق

- تجنب إعادة التبخير بلا مبرر ببروميد الميثيل (أي أنه لا ينبغي اللجوء إلى إعادة التبخير إلا في الحالات الواضحة للآفات الحجرية)
- تحسين مرافق المعالجة، حسب الاقتضاء، بغية تعظيم كفاءة التدخين، وبذلك يمكن الحد من تجديد مواد التدخين أو مقتنيات إعادة التدخين
- زيادة وقت التعريض بغية الحد من الجرعات، حيثما أمكن من الناحية الفنية
- الامتثال لشروط الصحة النباتية بالنسبة لسلع التصدير
- تجنب المعالجة في الحالات التي تكون فعالية المعالجة فيها محل شك أو هامشية
- إعادة تقدير الجرعات وأزمنة التعريض بغية الحد منها
- استعمال درجات الحرارة المثلث أثناء التبخير
- استعمال مرافق معالجة بحجم مناسب
- تقييم مخاطر الآفات وفعالية المعالجة (عن طريق إجراء تحليل لمخاطر الآفات) لتحديد ما إذا كان من الممكن استخدام جرع أكثر ملاءمة أو معالجات بديلة.

3- الحد الفيزيائي من انبعاثات بروميد الميثيل

- يعتَّن أن تهدف الأطراف المتعاقدة إلى الحد من إطلاق بروميد الميثيل في الغلاف الجوي بطرق فيزيائية عن طريق تحديد المرافق على النحو المناسب لزيادة كفاءة استخدام بروميد الميثيل بقصد تحسين:
- ضبط انبعاثات بروميد الميثيل، عن طريق استردادها، و/أو إعادة استخدامها أو القضاء عليها، من خلال استخدام غرف مانعة للتتسرب وفقاً لاحتواه/استرداد، وما شابه ذلك، على سبيل المثال.
 - أداء التبخير، ومثال ذلك استعمال أدوات ضبط الاختبارات البيولوجية، حيثما كان ذلك ملائماً، بدلاً من منتجات التركيز × الزمن، واستعمال درجات حرارة أعلى أثناء التبخير من خلال التدفئة التكميلية عند الضرورة مع اقتران ذلك بجريان الهواء، واختبار الضغط إلخ، وخفض التسرب
 - جريان الغاز، باستخدام ناقل للغاز كثاني أكسيد الكربون على سبيل المثال
 - رصد الغاز ودرجة الحرارة بما في ذلك المعايرة المناسبة للأجهزة.

4- تسجيل استخدام بروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية

لقياس مدى التقدّم في الحد من انبعاثات بروميد الميثيل الناتجة عن استخداماته كتدبير للصحة النباتية، تُشجّع المنظمات القطرية لوقاية النباتات على أن تسجّل بدقة البيانات عن الاستخدام الحالي وتجميع هذه البيانات وتنشاطها مع الوحدة القطرية للأوزون في البلد⁴ (الهيئة القطرية المسؤولة عن تطبيق بروتوكول مونتريال).

- ينبغي أن تتضمن المعلومات عن استخدام بروميد الميثيل لتدابير الصحة النباتية:
- الكميات المستخدمة من بروميد الميثيل بالكيلو غرام

⁴ الالتزامات الخاصة بتسجيل استخدامات بروميد الميثيل والإبلاغ عنها موجودة في بروتوكول مونتريال.

- وصف المواد المبخرة⁵، حيّثما كان ذلك ملائماً
- ما إذا كان الاستخدام يتعلّق بسلع الاستيراد أو التصدير
- الآفات المستهدفة.

- 5- خطوط توجيهية للاستخدام المناسب لبروميد الميثيل كتدبّير للصحة النباتية**
- تشجيع المنظمات القطرية لوقاية النباتات على الاشتراك في تنسيق الأعمال التالية:
- 1- استعراض ودراسة كيفية تغيير سياسات الصحة النباتية (مثلاً شروط الصحة النباتية بالنسبة للواردات) للاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل وأو الحد منه عند الاقتضاء وحيثما وجد بديله له مجد فنياً وله الطابع العملي ومقومات البقاء اقتصادياً. وقد يتطلب ذلك أيضاً مراجعة وتنقية الإتفاقيات الثنائية بين البلدان.
 - 2- ضمان أن يكون التبخير ببروميد الميثيل مستعملاً لآفات الحجرية فقط وأن تكون المنظمة القطرية لوقاية النباتات هي التي تسمح به أو تؤديه، بما في ذلك التبخير كعمل طارئ لآفات غير المقومة سابقاً (على النحو الموصوف في القسم 2-6-1-5 من المعيار الدولي رقم 20: خطوط توجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات).
 - 3- إتاحة التوجيه للمسؤولين عن عمليات التبخير ببروميد الميثيل لأغراض الحجر حول أهمية متابعة تدابير بديلة ومجدية للصحة النباتية.
 - 4- إعداد واستخدام تدابير صحة نباتية تتوافر لها مقومات البقاء وتكون معادلة ومجدية كبدائل بروميد الميثيل.
 - 5- إعلام المنظمات القطرية الأخرى لوقاية النباتات عند وجود بديله لاستخدام بروميد الميثيل تتوافر لها مقومات البقاء.
 - 6- عرض معالجات الصحة النباتية تتسم بكونها فعالة وكفؤة وموثقة ومجدية وقابلة للتنفيذ كبدائل لبروميد الميثيل على أمانة الاتفاقية باستخدام الخطوط التوجيهية الواردة في المعيار الدولي رقم 28 (معالجات الصحة النباتية لآفات خاصة للوائح).
 - 7- إعطاء أعلى الأولويات لإعداد معالجات بديلة للسلع التي يكون استخدام بروميد الميثيل بالنسبة لها عالياً.
 - 8- الاتصال مع مجموعات البحث وهيئات التمويل لإعداد معالجات بديلة حسب مقتضى الحال.
 - 9- التنسيق مع وحدة الأوزون الوطنية، حسب الاقتضاء، لتيسير جمع بيانات استخدام بروميد الميثيل ورفع التقارير عنها سنوياً.
 - 10- نشر تفاصيل المعالجة ببروميد الميثيل المعتمدة من المنظمة القطرية لوقاية النباتات أو على البوابة/المنفذ الإلكترونية الدولية للصحة النباتية أو ربطها بهذه البوابة ([HTTPS://WWW.IPPC.INT](https://WWW.IPPC.INT)) لتبادل المعلومات بشأنها.
 - 11- التعاون مع الوحدة القطرية للأوزون لتطبيق استراتيجية للاستعاضة عن بروميد الميثيل والحد من استخدامه.
 - 12- تبادل المعلومات عن بديله لاستخدام بروميد الميثيل فيما بين المنظمة القطرية لوقاية النباتات والوحدة القطرية للأوزون.

⁵ يتبع العمود الأول من الجدول الوارد في المرفق 1 قائمة بالبنود المنجزة.

- 13 - تحديد المعالجات الحالية التي يكون فيها بروميد الميثيل الخيار الوحيد، وتوفير معلومات كافية للجهاز الملائم من أجهزة الاتفاقية حتى تتم مراعاتها عند تطوير بدائل محتملة لها مقومات البقاء (مثل تحديد السلعة، والآفات المترتبة بها التي يستخدم بروميد الميثيل بخصوصها، والكفاءة المطلوبة).
- 14 - تقييم أو إعادة تقييم مخاطر الآفات (عن طريق تحليل مخاطر الآفات) لتحديد ما إذا كانت مواصفات المعالجة مناسبة وما إذا لم يكن من الممكن استخدام معالجة أو تدابير بديلة أقل صرامة.

1 المرفق**أمثلة عن معالجات الصحة النباتية الممكنة للاستعاضة عن بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه**

ترد في الجدول التالي قائمة بالمعالجات التي يمكن النظر فيها واعتمادها كبدائل لبروميد الميثيل والمسجلة حالياً، حسب الاقتضاء، المستخدمة في بلد واحد على الأقل⁶. كما يمكن استخدام هذه المعالجات للاستعاضة عن بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه في ظروف معينة.

ويجوز، كبديل لذلك، النظر في اللجوء إلى تدابير الصحة النباتية، بما فيها المناطق الخالية من الآفات أو المناطق التي ينخفض فيها انتشار الآفات ونهج النظم المتكاملة، كبدائل لبعض المعالجات المسرودة أدناه. وقد يكون استعمال أسماء البنود المعروضة في هذا المرفق مساعدة لضمان الاتساق في الإبلاغ عن الاستخدام لأغراض الحجر وما قبل الشحن.

تؤثر الاعتبارات التالية في اختيار تدبير ما:

- توليفات أنماط المحاصيل (أزهار، فاكهة، مجموع ورقي، الخ) وأو أنواعها وأنواع الآفات (حشرات، بكتيريا، فطريات، فيروسات، الخ)
- الافتقار إلى التسجيل القطري أو وجود اتفاقية بين البلدان بشأن المعادلات، الأمر الذي قد يحول دون استخدام معالجات خاصة في بلدان معينة
- العوامل الاقتصادية التي قد تؤثر على استخدام المعالجة في بلدان معينة
- العمليات في سلسلة الإمداد التي قد تخفض الآفات لمستوى مقبول (مثـل الغسيل، التجميد، التقطيع)
- مقاومة آفة ما للبديل المقترن، الأمر الذي قد يغير جدول الجرعات اللازمـة أو يحول دون استخدام البديل
- التشعيـع (قد لا تقبل الآفات التي لم تصل إلى طور النضج لكنه يمتـصـها بدلاً من ذلك من الوصول إلى طور النضوج)
- الاستعمال المقصود للسلعة
- الآثار غير المرغوبـة للمخلفـات الكيـميـاـئـية بالنسبة للعاملـين
- أحكـامـ فيـ المـعاـيـيرـ الدـولـيـةـ لـتـدـابـيرـ الصـحةـ النـبـاتـيـةـ ذاتـ الـصـلـةـ
- المعـالـجـاتـ الأـخـرىـ التيـ يـمـكـنـ الـاتـفـاقـ عـلـيـهاـ بـيـنـ الـبـلـدـانـ بـالـاسـنـادـ إـلـىـ اـتـفـاقـيـاتـ ثـنـائـيـةـ.

⁶ قد لا تكون المعالجات الواردة في الجدول أدناه قد اعتمدت من قبل هيئة تدابير الصحة النباتية.

أمثلة عن معالجات الصحة النباتية المحتملة للنظر فيها بقصد الاستعاضة عن بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه	قائمة بالبنود المبخرة
السلع	
الماء الساخن، تعقيم التربة لحجر ما قبل الزراعة (بالبخار أو كيميائياً)، الغمس بمبييد للآفات، أو توليفة من هذه المعالجات	أبصال، كورمات، درنات وريزومات (بغرض الغرس)
جو متحكم به (ثاني أكسيد الكربون، نيتروجين + توليفة معاملات، ماء ساخن، تشعيع، فوسفين، خليط فوسفين/ غاز ثاني أكسيد الكربون، بايروثروبيدات + ثاني أكسيد الكربون ، فورمات الإيثيل + ثاني أكسيد الكربون	أزهار وأعشاب مقطوعة (بما في ذلك الأوراق)
معاملة بالتبريد، هواء مضغوط ذو درجة حرارة عالية، ماء ساخن، تشعيع، تجميد سريع، معاملة ببخار ساخن، الغمس الكيماوي، سيانيد الهيدروجين، فوسفين، توليفة معاملات	فاكهة وخضر طازجة
معالجة بالحرارة، تشعيع، فورمات الإيثيل، سلفيد الكاربونيل، فوسفين، فوسفين + ثاني أكسيد الكربون، جو متحكم به (ثاني أكسيد الكربون، نيتروجين)	بذور، حبوب وبذور زيتية معدة للاستهلاك بما في ذلك الأرز (ليس بعرض الغرس)
معالجة بالحرارة، ثاني أكسيد الكربون تحت ضغط عالي، تشعيع، فورمات الإيثيل، أكسيد الإيثيلين، فوسفين، فوسفين + ثاني أكسيد الكربون، جو متحكم به، ثاني أكسيد الكربون، نيتروجين، فلوريد السلفريل، أكسيد البروبيلين	مواد غذائية مجففة (بما في ذلك الأعشاب، الثمار المجففة، البن والكافا)
ماء ساخن، تعقيم التربة (بالبخار أو كيميائياً مثل مبخرات أيزو ثيو سيانات الميثيل (MITC))، الغمس في مبييد للآفات، فوسفين، توليفة من أي من هذه المعاملات	مواد المشاتل (نباتات موجهة للغرس بخلاف البذور، والتربة المراقة ومستنبتات النمو الأخرى
ماء ساخن، غمس أو تعفير بمبييد للآفات، فوسفين، توليفة معاملات	بذور (بغرض الزراعة)
معاملة بالحرارة، (محتواه في الملحق الأول للمعيار الدولي رقم 15)، يمكن إضافة معاملات إضافية بدليلة في المستقبل	⁷ مواد التعبيئة الخشبية
معاملة بالحرارة، تجفيف في الأتن، إزالة اللحاء، ميكروويف، تشعيع، مزيج من C+MITC+سلفات الفلوريد، يوديد الميثيل، التشيع أو الغمس	أخشاب (بما في ذلك الأخشاب المستديرة، والمنشورة، ورقائق الخشب)

⁷ تجدر ملاحظة أن المعيار الدولي رقم 15 (الخطوط التوجيهية لوضع اللوائح الخاصة بمواد التعبيئة الخشبية في التجارة الدولية) هو المعيار الوحيد حالياً الذي يضع قائمة بالمعالجات المعتمدة لمواد التعبيئة الخشبية. ومواد التعبيئة الخشبية هي السلعة الوحيدة التي ترد في معيار دولي لتدايرير الصحة النباتية، عرض للمعالجات المحددة الخاصة بها.

<p>أمثلة عن معالجات الصحة النباتية المحتملة للنظر فيها بقصد الاستعاضة عن بروميد الإيثيل أو الحد من استخدامه</p> <p>الكيميائي، فوسفين، فلوريد السلفريل</p> <p>معاملة بالحرارة، تشعيغ، إزالة القشرة، فوسفين، فلوريد السلفريل</p> <p>معاملة بالحرارة، تشعيغ، ضغط عالي + فوسفين، فوسفين، فلوريد السلفريل</p> <p>معاملة بالحرارة، رص/كبس، تشعيغ، فوسفين، فلوريد السلفريل</p> <p>ثاني أكسيد الكربون تحت ضغط عال، جو متحكم به (ثاني أكسيد الكربون، نيتروجين)، معاملة بالحرارة، تشعيغ، أكسيد الإيثيلين، فورمات الإيثيل فوسفين، فوسفين + ثاني أكسيد الكربون، أكسيد البروبيلين، فلوريد السلفريل</p>	<p>قائمة بالبنود المبخرة</p> <p>الكتل الخشبية الكبيرة (بقشرة أو بدونها)</p> <p>دريس، قش، دريس حشائش، علف حيواني مجفف (خلاف الحبوب والنجيليات المذكورة أعلاه)</p> <p>القطن ومحاصيل ومنتجات الألياف الأخرى</p> <p>أشجار المكسرات/النقل (لوز، جوز، بندق، وغير ذلك)</p> <p>المنشآت والمعدات</p> <p>مباني تحتوي آفات حجرية (بما في ذلك المصاعد، أماكن السكن، مصانع، مرافق تخزين)</p> <p>معدات (بما في ذلك الآليات والمركبات الزراعية المستعملة) وحاويات الشحن الفارغة، ومواد التعبئة التي يعاد استخدامها</p> <p>بنود أخرى</p> <p>أمتعة شخصية، أثاث، مشغولات يدوية، مشغولات فنية، جلود حيوانية، فرو وجلد</p>

هيكل المصطلحات في المعايير

المصطلح	الاستخدام	المثال
المجال الفني	تنشئ هيئة تدابير الصحة النباتية فريق خبراء فنيين للعمل في مجال فني محدد (يظهر في عنوان فريق الخبراء الفنيين ويرد وصف له في مواصفاته)	فريق الخبراء الفنيين بشأن: - بروتوكولات التشخيص؛ - الحجر الزراعي الحرجي؛ - المناطق الخالية من الآفات ونهج النظم في معالجة ذبابة الفاكهة؛ - معالجات الصحة النباتية؛ - مسرد المصطلحات.
المواضيع	تم عمليات طلب /المواضيع كل سنتين ويضاف أحد /المواضيع لبرنامج العمل بواسطة هيئة تدابير الصحة النباتية	- مراجعة المعيار رقم 15 من معايير تدابير الصحة النباتية؛ - بروتوكولات تشخيص البكتيريا؛ - المعالجات بالأشعاع؛ - المناطق التي تنخفض فيها الإصابة بالآفات فيما يتعلق بذباب الفاكهة.
الموضوعات	ينبغي أن تتوافق لجنة المعايير على /الموضوعات. ولا ينطوي مفهوم /الموضوع إلا على فرق الخبراء الفنيين. ويجوز أن تقوم هيئة تدابير الصحة النباتية بمراجعة قائمة الموضوعات. ¹	- المعالجة الفردية في نطاق أحد /المواضيع المعتمدة؛ - بروتوكولات التشخيص الأحادية لآفة معينة في نطاق أحد /المواضيع المعتمدة؛ - مصطلح جديد في المسرد.

¹ للأطراف المتعاقدة أو الأطراف المهمة الأخرى أن تساهم في قائمة المواضيع استجابة للطلبات تقديم المواضيع، وذلك عملاً بإجراءات ومعايير تحديد المواضيع التي ستدرج في برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لحماية النباتات.

**إجراءات ومعايير تحديد المواقع التي تدرج في برنامج عمل
وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات**

ينبغي استخدام الإجراءات التالية¹ لدى وضع مواقيع لمعايير تدرج في برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات:

- 1 طلب أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تقديم طلبات بشأن المواقيع التي سترجع في برنامج عمل وضع المعايير. ويصدر هذا الطلب مرة كل عامين. ويرسل إلى الأطراف المتعاقدة والمنظمات الوطنية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات، وأمين لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية كما يوضع على البوابة الدولية للصحة النباتية (www.ippc.int). كما يمكن أن تستجيب منظمات أخرى (مثل اتفاقية التنوع البيولوجي) وجماعات الخبراء الفنيين في الهيئة لهذا الطلب.
- 2 تقدم للأمانة مقترنات تفصيلية بشأن المواقيع الجديدة أو لمراجعة معايير سارية من معايير تدابير الصحة النباتية (IPPC@fao.org) في موعد لا يتجاوز 31 يوليو/ تموز من العام الذي يصدر فيه طلب تقديم المواقيع باستخدام استمار التقديم لمواقيع برنامج عمل وضع معايير الهيئة المتوفرة على البوابة الدولية للصحة النباتية. وينبغي أن يعالج التقديم المعايير التي تطبق بشأن مسوغات المواقيع المقترحة (على النحو الوارد أدناه). وينبغي، حيثما يكون ممكنا، بيان المعلومات التي تدعم المسوغات، والتي قد تساعد في ترتيب الأولويات. ويفضل أن يرسل التقديم في شكل إلكتروني.
- 3 تقوم أمانة الاتفاقية الدولية بتجميع قائمة بالمواقيع من التقديمات التي تلقتها. ولا تدرج في التجميع التقديمات المرسلة في السنوات السابقة ولم تتم إضافتها إلى برنامج عمل وضع المعايير. ويمكن إعادة تقديمها حسب مقتضى الحال.
- 4 تقدم القائمة المجمعمة للمقترحات المفصلة إلى جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية، وتوضع على البوابة الدولية للصحة النباتية. وتستعرض جماعة العمل غير الرسمية هذه التقديمات وتحدد الأولويات الإستراتيجية مراعية معايير تبرير المواقيع المقترحة (على النحو الوارد أدناه).
- 5 تقوم لجنة المعايير، بعد مراعاة الأولويات الإستراتيجية التي وضعتها جماعة العمل غير الرسمية، واستخدام المعايير الواردة أدناه، باستعراض برنامج العمل الحالي، والقائمة المجمعمة للمقترحات المفصلة. وتقترح برنامج

¹ بخلاف المقترنات الخاصة بالموضوعات ذات الصلة بالمواقيع التي سبق أن اعتمدتها هيئة تدابير الصحة النباتية بشأن الملاحق والمرفقات التي ستعمل فيها جماعات الخبراء الفنيين.

معايير تبرير المواضيع المقترحة وترتيب أولوياتها

المعايير الأساسية

- 1 الإسهام في الهدف من الاتفاقية الدولية حسب الوصف الوارد في المادة ط - 1.
- 2 إمكانية التنفيذ على المستوى العالمي (بما في ذلك سهولة التنفيذ ومدى التعقيدات التقنية، وقدرة المنظمات الوطنية لوقاية النباتات على التنفيذ، وفائدته لأكثر من إقليم واحد).
- 3 تحديد واضح للمسائل التي يتعين تسويتها من خلال وضع معيار.
- 4 توافر المعلومات، أو إمكانية جمعها، لدعم المعيار المقترح (المعلومات والخبرات العلمية والتاريخية والتكنولوجية).

المعايير الداعمة

العملية

- 1 إمكانية تطبيق المعيار المقترح ضمن إطار زمني معقول.
- 2 مرحلة وضع المعيار المقترن (وهل هناك معيار عن نفس الموضوع يستخدم على نطاق واسع من جانب المنظمات الوطنية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات أو منظمة دولية ذات صلة).
- 3 توافر الخبرة اللازمة لوضع المعيار المقترن.

الاقتصادية

- 4 القيمة التقديرية للنباتات المحمية.
- 5 القيمة التقديرية للتجارة التي تتأثر بالمعايير المقترن (مثل حجم التجارة وقيمة التجارة ونسبة هذه التجارة في الناتج المحلي الإجمالي) إذا كان ذلك ملائماً.
- 6 القيمة التقديرية لفرص التجارة الجديدة التي تنشأ عن الموافقة على المعيار المقترن.
- 7 المنافع المحتملة من حيث مكافحة الآفات أو أنشطة الحجر الزراعي.

البيئية

- 8 فائدة الحد من العواقب البيئية السلبية المحتملة لبعض تدابير الصحة النباتية مثل الحد من الانبعاثات العالمية لحماية طبقة الأوزون.
- 9 فائدة إدارة الأنواع غير المحلية التي تشكل آفات للنباتات (مثل بعض الأنواع الغريبة الغازية).
- 10 الإسهام في حماية البيئة من خلال حماية النباتات البرية وموائلها ونظمها الإيكولوجية والتنوع البيولوجي الزراعي.

الاستراتيجية

- 11 توسيع الدعم للمعيار المقترن (مثلاً طلبه من منظمة أو أكثر من المنظمات الوطنية أو الإقليمية لوقاية النباتات أو أن منظمة أو أكثر من المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات اعتمدت معياراً عن نفس الموضوع).
- 12 الوعية التي تعالج بها المسألة بواسطة المعيار المقترن تظهر كعنصر يسبب اضطراباً للتجارة (مثل المنازعات أو الحاجة إلى مناقشات ثنائية متكررة، وعدد المرات التي تتعرض فيها التجارة للإضراب سنوياً).
- 13 الصلة والفائدة للبلدان النامية.
- 14 التغطية (التطبيق على طائفة عريضة من البلدان/ الآفات/ السلع).
- 15 تكملة معايير أخرى (مثل إمكانية استخدام المعيار كجزء من نهج نظمي تجاه آفة، ومعالجات تكميلية لآفات أخرى).
- 16 معايير أساسية لمعالجة مفاهيم جوهرية (مثل فعالية المعالجة ومنهجيات التفتيش).
- 17 العمر المتوقع للمعيار (مثل الاحتياجات التجارية في المستقبل والاستخدام المقترن للتكنولوجيا أو منتجات تقادمت بسهولة).
- 18 الحاجة الملحة للمعيار.

الاعتبارات العامة لوضع المعايير

ينبغي كجزء من إجراءات وضع المعايير مراعاة الاعتبارات العامة لدى وضع الموصفات وصياغة المعايير، ولدى إبداء ونظر التعليقات ولدى اعتماد المعايير.

وعلى الرغم من أن هذه الاعتبارات العامة لم تقدم كجزء من إجراءات وضع المعايير فإنها تشكل جزءاً أساسياً من عملية وضع المعايير. وتراعى هذه الاعتبارات حرصاً على الآتي:

- أن تتبع إجراءات وضع المعايير عملية تتسم بالشفافية (بما في ذلك على سبيل المثال نشر الوثائق ذات الصلة كما نصت عليه "الأحكام الخاصة بإتاحة الوثائق المتعلقة بوضع المعايير" والتشاور مع الأطراف المتعاقدة، إلخ.).
- أن تكون معايير تدابير الصحة النباتية من نوعية رفيعة ومستندة إلى العلم.
- أن توضع معايير تدابير الصحة النباتية وفقاً لأولويات هيئة تدابير الصحة النباتية المتفق عليها.
- أن تناح لجميع الأطراف المتعاقدة الفرصة للإنخراط في العملية والمشاركة فيها، بما يشمل آليات التمويل المناسبة للمشاركة في الاجتماعات. وأن يشارك أصحاب الشأن المحليين من خلال الأطراف المتعاقدة.
- أن تنتهج إجراءات وضع المعايير أسلوباً متسقاً.
- إن ينفذ برنامج وضع المعايير في حدود الموارد المتاحة لوضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وأليات التمويل الوطنية أو الإقليمية.
- أن تُعرض المعايير على الهيئة لاعتمادها بعد استكمال جميع المراحل وما لم تكن هناك حاجة لإجراء مناقشات مستفيضة.
- أن تكون العلاقات التراتبية بين جميع الجماعات، وجماعات الخبراء واللجان المشاركة في عملية وضع المعايير علاقات واضحة.
- أن تيسّر إجراءات وعمليات وضع المعايير وضع المعايير واعتمادها، فتكون مرنّة وتجري مراجعتها دوريًا.
- يجب تجنب الخطوات البيروقراطية غير الضرورية التي تحد من الكفاءة دون أن تحسن من النتائج.

إجراءات وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
(الملحق 1 من اللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية)

تُقسم عملية وضع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية إلى أربع مراحل:

- المرحلة 1 - وضع برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
- المرحلة 2 - الصياغة
- المرحلة 3 - مشاورات الأعضاء
- المرحلة 4 - الاعتماد والنشر.

جمعت مقررات الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية وهيئة تدابير الصحة النباتية بشأن العديد من جوانب عملية وضع المعايير في دليل إجراءات الاتفاقية الدولية الذي يجري تحديده سنويًا.

المراحل

المرحلة 1 : وضع برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
الخطوة 1 : طلب الماضيع

طلب أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تقديم مواضيع مرة كل سنتين. وتقدم المقترنات المفصلة بشأن المواضيع الجديدة أو لتعديل معايير حالية إلى أمانة الاتفاقية.

الخطوة 2 : تعديل واعتماد برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية

تقوم هيئة تدابير الصحة النباتية بتعديل واعتماد برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية مع مراعاة الأولويات الاستراتيجية التي حددتها جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية، وبرنامج العمل المعدل الذي اقترحته لجنة المعايير.

المرحلة 2 : الصياغة

الخطوة 3 : وضع الموصفات

تعين لجنة المعايير لكل موضوع أو جماعة خبراء فنيين مشرفاً (أو مشرفين) يقوم بالتعاون مع الأمانة في صياغة الموصفات مع مراعاة الاقتراح (أو المقترنات) بشأن الموضوع.

وتقوم لجنة المعايير باستعراض مشروع الموصفات، وما أن تتم الموافقة على تقديمها لمشاورات الأعضاء، يتاح على البوابة الدولية للصحة النباتية لفترة تشاور تبلغ 60 يوماً. ويجري تجميع التعليقات التي تتلقاها أمانة الاتفاقية

الدولية وعرضها على البوابة الدولية وتقديمها إلى المشرف (المشرفين)، ولجنة المعايير للنظر. وبجري تعديل الموصفات حسب الضرورة ووضع صياغتها النهائية والموافقة عليها من لجنة المعايير ونشرها على البوابة الدولية.

الخطوة 4 : إعداد مشروع المعيار الدولي¹

تجري صياغة المعيار أو تعديله بواسطة جماعة خبراء صياغة (جماعة عمل مؤلفة من خبراء أو جماعة خبراء فنيين) وفقا للموصفات ذات الصلة.

العملية الخاصة :	العملية العادية :
<p>يقدم مشروع المعيار الناتج إلى لجنة المعايير في أي وقت بالبريد الإلكتروني.</p> <p>تقر لجنة الصياغة قدر المستطاع بالبريد الإلكتروني ما إذا كانت سترسله إلى مشارات الأعضاء أو إعادةه إلى المشرف (المشرفين) أو إلى جماعة خبراء صياغة أو إبقائه على جدول أعمال لجنة المعايير لاتخاذ قرار بشأن كيفية المضي فيه.</p>	<p>يقدم مشروع المعيار الناتج إلى لجنة المعايير تستعرض لجنة المعايير أو اللجنة الفرعية السابعة للجنة المعايير المشروع خلال اجتماع وتقرر ما إذا كانت ترسله لمشاورات الأعضاء أو إعادةه إلى المشرف (المشرفين) أو إلى جماعة خبراء صياغة أو إبقائه على جدول الأعمال . وفي حالة اجتماع اللجنة الفرعية 7 للجنة المعايير فقط، تراعى أية تعليقات يبديها أعضاء لجنة المعايير.</p>

المرحلة 3: مشاورات الأعضاء

الخطوة 5 : مشاورات الأعضاء

يرسل مشروع المعيار، بعد موافقة لجنة المعايير إلى مشاوراة الأعضاء بواسطة أمانة الاتفاقية الدولية إلى الأطراف المتعاقدة، والمنظمات الوطنية لوقاية النباتات، والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات، والمنظمات الدولية ذات الصلة للتشاور. كما يوضع مشروع المعيار على البوابة الدولية وتبلغ فترة التشاور 100 يوم. وتقدم التعليقات من خلال جهة الاتصال في الاتفاقية الدولية. أما التعليقات التي تقدم كتابة إلى الأمانة (ويفضل أن يكون ذلك بوسائل إلكترونية كالبريد الإلكتروني) فتتبع الخطوات التوجيهية التالية :

العملية الخاصة :	العملية العادية :
<p>تقوم الأمانة بتجميع التعليقات وتقديمها لجامعة الخبراء الفنيين ولجنة المعايير للنظر (يمكن بالبريد الإلكتروني).</p>	<p>تقوم الأمانة بتجميع التعليقات وتقديمها للمشرف ولجنة المعايير للنظر.</p>

وتعرض التعليقات المجمعة على البوابة الدولية وقت تقديمها لجنة المعايير.

¹ هذه الإجراءات تشير إلى "مشاريع المعايير الدولية" و "المعايير" لتبسيط الصياغة إلا أنها تنطبق أيضا على أي جزء من المعيار الدولي بما في ذلك الملحق والمرفقات أو الخصائص.

الخطوة 6: استعراض مشروع المعيار الدولي قبل تقديمها للهيئة

<p>العملية الخاصة:</p> <p>إذا لم يجر أحدهم تغييرات في مشروع النص، يقدم مشروع المعيار للهيئة للاعتماد.</p> <p>أما إذا حدث تغيير في مشروع المعيار نتيجة للتعليقات، يقدم المشروع للجنة المعايير. وتقوم هذه اللجنة، بالتشاور مع جماعة الخبراء الفنيين المعنية بفحص مشروع المعيار، وتعديلها إذا كان ذلك ملائماً. وتقرر لجنة المعايير (يمكن بالبريد الإلكتروني) ما إذا كانت تقدم مشروع المعيار المعدل إلى الهيئة للاعتماد أو إيقاعه على جدول الأعمال أو إعادةه إلى المشرف أو جماعة الخبراء الفنيين أو إلى جماعة خبراء الصياغة أو تقديمها لجولة أخرى من مشاورات الأعضاء.</p> <p>بعد موجز للقضايا الرئيسية التي نوقشت ولردد فعل لجنة المعايير على التعليقات الفنية التي لم تدرج في المعيار وتدرج كجزء من تقرير لجنة المعايير ويعرض على البوابة الدولية.</p>	<p>العملية العادية:</p> <p>تعدل اللجنة الفرعية-7 ولجنة المعايير مشروع المعيار مع مراعاة التعليقات.</p>
---	--

وينبغي عرض مشاريع المعايير على البوابة الدولية بلغات المنظمة في أسرع وقت ممكن وباللغات الأخرى في موعد لا يتجاوز 6 أسابيع قبل افتتاح اجتماع هيئة تدابير الصحة النباتية.

المرحلة 4: الاعتماد والنشر**الخطوة 7: الاعتماد**

<p>العملية الخاصة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - يدرج مشروع المعيار على جدول أعمال الهيئة للاعتماد. - في حالة عدم تلقي أي اعتراض رسمي² حتى 14 يوماً قبل اجتماع الهيئة، يعتمد مشروع المقرر دون نقاش. - في حالة تلقي اعتراض رسمي قبل 14 يوماً على الأكثر من انعقاد الهيئة، يعاد مشروع المعيار إلى لجنة المعايير. وتقرر هذه اللجنة، (يمكن بالرسائل الإلكترونية) كيفية المضي بما في ذلك احتمال تقديمها للهيئة للاعتماد من خلال العملية العادية. <p>ينبغي أن تنشر الاعتراضات الرسمية على البوابة الدولية في أقرب وقت ممكن كي تطلع عليها الأطراف المتعاقدة قبل انعقاد اجتماع هيئة تدابير الصحة النباتية.</p>	<p>العملية العادية:</p> <p>بعد موافقة لجنة المعايير، يدرج مشروع المعيار على جدول أعمال الهيئة للاعتماد</p> <p>ترسل التعليقات على المعايير إلى أمانة الاتفاقية الدولية في موعد لا يتجاوز 14 يوماً قبل انعقاد اجتماع الهيئة</p>
---	---

وتعتمد هيئة تدابير الصحة النباتية المعيار الدولي رسمياً وفقاً للمادة 10 من لائحتها الداخلية.

الخطوة 8: النشر

يرفق المعيار الدولي بتقرير هيئة تدابير الصحة النباتية، وتقوم أمانة الاتفاقية الدولية بنشره بما في ذلك وضعه على البوابة الدولية

² ينبغي أن يكون الاعتراض الرسمي عبارة عن اعتراض مدعم على أساس فنية على اعتماد مشروع المعيار في شكله الحالي ويرسل من خلال جهة الاتصال بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. ولا تصدر أمانة أية أحكام بشأن صحة الاعتراض. ويقبل الاعتراض المقتن ببعض المناقشات الفنية للمسألة على أنه اعتراض رسمي.

الاختصاصات واللوائح الداخلية لفرق الخبراء الفنيين

الاختصاصات

-1 نطاق عمل فرق الخبراء الفنيين

تعاون فرق الخبراء الفنيين لجنة المعايير في وضع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية في مجالاتها التقنية المحددة¹ في المواقع التي تكون قد حددتها هيئة تدابير الصحة النباتية.

-2 الهدف

الهدف الرئيسي لفرق الخبراء الفنيين هو وضع مشاريع المعايير واللاحق والضمائم والتعديلات أو الإضافات النوعية للمعايير المتعلقة بالمواقع الواردة في مجالاتها التقنية المحددة التي تتطلب عملاً متواصلاً فضلاً عن تقديم المشورة للجنة المعايير فيما يتعلق بالمسائل العلمية أو التقنية.

-3 هيكل فرق الخبراء الفنيين

ينبغي أن يتكون كل فريق من فرق الخبراء الفنيين مما يتراوح بين 6 و10 أعضاء يتمتعون بالخبرة العلمية الالزمة ويمثلون مجالاً جغرافياً واسعاً (بما في ذلك المشاركة التناضجية للبلدان النامية). وقد يتتألف فريق الخبراء الفنيين، في بعض الحالات النوعية وبحسب المجال التقني، من عدد أكبر أو أقل من الأعضاء وفقاً لقرار لجنة المعايير.

-4 وظائف فرق الخبراء الفنيين

تعمل فرق الخبراء الفنيين بتوجيه من لجنة المعايير وتحت إشرافها، وتعمل كمنتدى لتقدير:

- مشاريع المعايير واللاحق والضمائم والتعديلات أو الإضافات على المعايير في مجالاتها التقنية المحددة
- تقديم المشورة بشأن تعليقات الأعضاء في مجال اختصاصها التقني
- تقديم المشورة بشأن الموضوعات والمواقع والأولويات لوضع المعايير التقنية في مجالاتها التقنية
- غير ذلك من المهام التي تتطلبها لجنة المعايير في نطاق اختصاصاتها ولتحقيق التقدم في أهداف فريق الخبراء الفنيين.

-5 أمانة الاتفاقيات الدولية لوقاية النباتات

توفر الأمانة الدعم الإداري والتكنولوجي والصياغي بحسب ما تطلب فرق الخبراء الفنيين. وتتولى الأمانة مسؤولية إعداد التقارير والاحتفاظ بالسجلات.

-6 إنشاء فرق الخبراء الفنيين

تنشئ هيئة تدابير الصحة النباتية فرق الخبراء الفنيين التي تعمل على أساس مستمر إلى أن تلغيها هيئة تدابير الصحة النباتية بناءً على توصية من لجنة المعايير.

¹ يرجى العودة إلى هيكل المصطلحات في المعايير لمزيد من التفاصيل عن "المجال الفني" و"المواقع" و"الموضوعات".

اللائحة الداخلية**المادة 1: العضوية**

ينبغي أن يتمتع أعضاء فرق الخبراء الفنيين بالخبرة العلمية الالازمة فضلا عن خبرات في الموضوع المعنى وأن يكون بمقدورهم المشاركة والمساهمة في الواقع. ويعتبر المشرف على فريق الخبراء الفنيين عضوا فيه. وينبغي أن تخضع عضوية فرق الخبراء الفنيين لاستعراض من جانب لجنة المعايير على أساس منتظم، ويمكن تعديلها حسب مقتضى الحال مع مراعاة، على وجه الخصوص، التغييرات في الاحتياجات من الخبرة العلمية أو غيرها من الخبرات المطلوبة وفي الواجبات الفنية للفريق.

المادة 2: إجراءات ترشيح واختيار أعضاء فرق الخبراء الفنيين

يجري ترشيح واختيار أعضاء فرق الخبراء الفنيين وفقا لما يلي:

- تطلب الأمانة الترشيحات حسب توجيه لجنة المعايير؛
- تقدم الأطراف المتعاقدة والمنظمات الوطنية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات، وبصورة استثنائية أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، ترشيحات الخبراء؛
- تلخص الأمانة الترشيحات وتتعلق عليها وتقدمها لجنة المعايير والمكتب. وتحتار لجنة المعايير الأعضاء استنادا إلى خبراتهم المبينة وتبلغ ذلك للأمانة؛
- يحتفظ بقائمة بأعضاء فرق الخبراء الفنيين على البوابة الدولية للصحة النباتية.

المادة 3: مدة العضوية

يجوز أن يعمل أعضاء فرق الخبراء الفنيين لفترة خمس سنوات، يمكن بعدها أن تمدد لجنة المعايير، بموافقة العضو، العضوية لفترة ولاية ثانية. ويجوز للجنة المعايير، وفقا للمادة 1، من هذه اللائحة الداخلية، تغيير أو تعديل عضوية فرق الخبراء الفنيين في أي وقت. وينبغي للجنة المعايير أن تستعرض العضوية بانتظام، ويجوز تأكيد العضوية. ولا يتطلب تمديد العضوية تطبيق إجراء الترشيح وفقا للمادة 2. ويجوز للأعضاء الإنسحاب في أي وقت من فريق الخبراء الفنيين.

المادة 4: الرئيس

ينتخب رؤساء فرق الخبراء الفنيين من بين أعضائها في كل اجتماع.

المادة 5: المشرف على فريق الخبراء الفنيين

ينبغي أن يكون لكل فريق من فرق الخبراء الفنيين مشرف تختاره لجنة المعايير. وينبغي، قدر الإمكان، أن يكون المشرف على فريق الخبراء الفنيين عضوا في لجنة المعايير. ويتولى المشرف على الفريق المسؤولية عن الاتصال بين لجنة المعايير وفريق الخبراء الفنيين لضمان أن يعمل الفريق وفقا للتوجيهات الصادرة عن لجنة المعايير.

المادة 6: المشرفون الآخرون

يجوز للمشرفين الذين تعينهم لجنة المعايير للعمل في معيار أو ملحق أو ضميمة معينة محالة إلى فريق الخبراء الفنيين المشاركة أيضا في اجتماع فريق الخبراء الفنيين.

المادة 7: المراقبون ومشاركة غير الأعضاء في فرق الخبراء الفنيين

ينبغي لفرق الخبراء الفنيين عدم السماح بحضور المراقبين.

ويجوز في حالات معينة، وبموافقة مسبقة من أعضاء فريق الخبراء الفنيين دون اعتراض من لجنة المعايير، أن يدعى فريق الخبراء الفنيين أشخاصاً يتمتعون بخبرات نوعية إلى المشاركة على أساس كل حالة على حدة في اجتماع محدد أو جزء من اجتماع لفريق الخبراء الفنيين، بصفتهم خبراء مدعوين.

ويجوز أن يشارك ممثل للبلد المضيف وأ/أ المنظمة الضيفية في اجتماع فريق الخبراء الفنيين ومساعدة أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في تنظيم الاجتماع وإدارته بكفاءة. ولا تتحذ مقررات فرق الخبراء الفنيين إلا بواسطة أعضائها.

المادة 8: الدورات

ينبغي أن تجتمع فرق الخبراء الفنيين حسب الضرورة وأن يكون ذلك عموماً مرة واحدة في العام. وينبغي استخدام البريد الإلكتروني والمؤتمرات الالكترونية وغير ذلك من طرق الاتصال الحديثة حيثما يكون ممكناً في إعداد واستكمال الاجتماعات المباشرة لفرق الخبراء الفنيين.

وينبغي أن يعمل أعضاء فرق الخبراء الفنيين وفقاً للمواصفات المحددة لكل فريق والتي توافق عليها لجنة المعايير وإجراءات فرق الخبراء الفنيين المحددة في الدليل الإجرائي لاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والتي ينبغي أن تتفق مع الإجراءات التي تعتمدها لجنة المعايير.

المادة 9: الموافقة

ينبغي أن تكون المواقف ذات الصلة بمشاريع الوثائق والموافقة على المنشورة المقدمة للجنة المعايير بتوافق الآراء، وإبلاغها للجنة المعايير بواسطة المشرف المعنى. وفي حالة عدم التوصل إلى توافق في الآراء ينبغي إبراز المسائل المختلفة عليها بين قويسين معقوفين في نص مشروع الوثيقة، وأن يجري شرح الموقف في التقرير وعرضها على لجنة المعايير.

المادة 10: التقارير

ينبغي نشر تقرير اجتماع كل فريق من فرق الخبراء الفنيين على البوابة الدولية للصحة النباتية. وينبغي إبراز قضايا المناوشات الرئيسية في التقرير، وتسجيل مبررات ما يتم التوصل إليه من نتائج.

وينبغي أن يقدم المشرف على الفريق التقرير إلى لجنة المعايير مع الإشارة على لجنة المعايير بالإجراءات النوعية التي يطلب منها إتخاذها.

المادة 11: لغة العمل

الإنكليزية هي لغة العمل في المجتمعات فرق الخبراء الفنيين.

المادة 12: التعديلات

ينبغي أن تعتمد التعديلات على الاختصاصات وللواائح الداخلية، إذا إقتضى الأمر، من هيئة تدابير الصحة النباتية.

الأحكام المتعلقة بإثابة وثائق وضع المعايير

نوع الوثيقة	مستوى النفاذ*	ملاحظات
مجموعات الصياغة للخبراء (مجموعات عمل الخبراء وفرق الخبراء الفنيين)		
وثائق العمل	مجموعة الصياغة المعنية للخبراء	كما هو الحال الآن
التقارير	غير مقيد (الجمهور - عامة)	بعد موافقة فريق الصياغة للخبراء
لجنة المعايير: المدخلات		
جدول الأعمال وقائمة المشتركون	الأطراف المتعاقدة والمنظمات الإقليمية	لوقاية النباتات ولجنة المعايير
قائمة وثائق لجنة المعايير	الأطراف المتعاقدة، لجنة المعايير	بيان من لهم حق النفاذ إلى كل وثيقة
مسودة المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية	الأطراف المتعاقدة والمنظمات الإقليمية	مع وضع علامة واضحة على أنها مسودة وترقيمها بحيث يسهل الرجوع إليها
موسدة المعايير الدولية لجنة المعايير	لوقاية النباتات ولجنة المعايير	تلبيقات الأعضاء المجمعـة على مسودة المعايير
الدولية لتدابير الصحة النباتية	لوقاية النباتات ولجنة المعايير	تلبيقات الأعضاء المجمعـة على مسودة المعايير
الدولية لتدابير الصحة النباتية	لوقاية النباتات ولجنة المعايير	ردود المشرفين التفصيلية على ملاحظات الأعضاء
ملخص المسائل الرئيسية التي توقشت، ردود لجنة المعايير على الملاحظات الموضوعية التي لم تدرج في المعيار (فيما يتعلق بمسودة المعايير الدولية للصحة النباتية ومسودة المواصفات)	غير مقيدة (الجمهور- عامة)، وتحت كملاحق لتقرير لجنة المعايير	
وثائق أخرى صادرة عن لجنة المعايير	- الأطراف المتعاقدة والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات ولجنة المعايير أو - لجنة المعايير فقط	سيتحدد ذلك على أساس كل حالة على حدة. وستنطـر لجنة المعايير أثناء اجتماعها القادم في كيفية اتخاذ القرار بشأن كل حالة على حدة.
لجنة المعايير: المخرجات		
جميع الوثائق التي توافق عليها لجنة المعايير أثناء اجتماعاتها	غير مقيدة (الجمهور- عامة)، وتحت كملاحق لتقرير لجنة المعايير	الوثائق التي ستخضع لمعالجة إضافية، تدرج في ملاحق تقرير لجنة المعايير، ومن ثم فإنها ستكون متاحة بدون أي قيود
تقرير لجنة المعايير	غير مقيـد (الجمهور- عامة)	كما هو الوضع عليه الآن
وثائق أخرى		
قائمة مجـمـعة للمقترحـات التفصـيلـية بشـأن المـواصـيع الواجب إدراجـها في برـنامج عمل وضع مـعاـيـير الاتفاقـية الدولـية لـوـقاـية النـبـاتـات	غير مـقيـد (الـجمهـورـ عـامـة)	ينـشر على المـوقـع الـإـلـكـتـرـوـنـي عـندـما يـتم تـجيـيع المـواصـيع لـجـمـاعـة العـمـل غـير الرـسـميـة
أي وثـيقـة تخـضع للـتـقيـيد طـبقـاً لـاـورـد أـعلاـه	المـجمـوعـةـ الـعـنـيـة	فـي هـذـهـ الـحـالـةـ، يـجوزـ لـعـضـوـ لـجـنـةـ المـعاـيـيرـ أوـ طـرفـ مـعـتـاقـدـ أنـ يـطـلـبـ النـفـاذـ إـلـىـ الـوـثـيقـةـ. وـسـتـاحـ هـذـهـ الـوـثـيقـةـ بـمـوـافـقـةـ مـسـبـقـةـ مـنـ لـجـنـةـ المـعاـيـيرـ، وـبـمـوـافـقـةـ مـسـبـقـةـ مـنـ الشـخـصـ أوـ الـمـجـمـوعـةـ الـتـيـ أـعـدـتـ الـوـثـيقـةـ إـذـاـ اـقـتـضـىـ الـأـمـرـ ذـلـكـ.

* "الأطراف المتعاقدة" تعنى أنه يجوز لجهات الاتصال ومحاري البوابة الدولية للصحة النباتية التابعين للأطراف المتعاقدة، النفاذ إلى مجالات العمل والوثائق ذات الصلة على البوابة الإلكترونية الدولية للصحة النباتية. وسمح الآن لأعضاء المكتب بالنفاذ إلى جميع مجالات العمل الخاضعة للقيود على البوابة الإلكترونية الدولية؛ وبناء على ذلك لم يذكر المكتب هنا.

برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (مع تعديلات مقتضبة)

خصصت أرقام للخانات لتيسير الرجوع إليها فقط. والعناوين المشار إليها هي لتسهيل العمل فقط ويمكن أن تخضع لتعديلات إضافية في سياق إعداد الوصفات والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.

مواقع تقام بإعدادها مجموعة عمل من الخبراء (مع مشروعات معايير دولية لصحة النباتية)

يجري إعداد مشروعات النصوص التالية في إطار العملية العادية لوضع المعايير. وتبيّن النصوص الموضوعة بين أقواس ما إذا كانت مشروعات المعايير قد أعدتها مجموعة عمل الخبراء أو خبراء استشاريون وعدد الاجتماعات التي عقدت.

الخانة	الأولوية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيف إلى برنامج العمل	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
-1	عالية	مستوى الوقاية الملائم (اجتماع واحد لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 7 (2005)	مشروع نص تستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار 2008	2009
-2		تصنيف السلع بحسب مستوى التصنيع والاستخدام المقصود والخطر على الصحة النباتية (اجتماعان لمجموعة عمل الخبراء، خبير واحد من المنظمة، واجتماع واحد للفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 6 (2004)	مشروع نص تستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار 2008	2009
-3		شهادات تصدیر درنات البطاطا الصغيرة ومواد الإكثار الدقيقة (اجتماع واحد لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 6 (2004)	مشروع نص تستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار 2008	2009
-4		غير الموز على نطاق واسع (استكمال المعيار الدولي 5 قائمة مصطلحات الصحة النباتية (اجتماع واحد لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 7 (2005)	مشروع نص تستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار 2008	2009
-5		النباتات المخصصة للزرع (بما يشمل البرامج المتصلة بالحركة والحجر ما بعد الدخول وإصدار الشهادات) (اجتماعان لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 7 (2005)	مشروع نص تستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار 2008	2009
-6		مراجعة المعايير الدوليين 5 و 7 (اجتماع واحد لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 1 (2006)	مشروع نص أعدته مجموعة عمل الخبراء في فبراير/شباط 2008	
-7	عادية	تسهيلات الحجر ما بعد الدخول (اجتماع واحد لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 6 (2004)	مشروع نص تستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار 2008	2009

مواضيع تقوم بإعدادها مجموعة عمل من الخبراء (بدون مشروعات معايير دولية للصحة النباتية في الوقت الحالي)
يجري إعداد مشروعات النصوص التالية في إطار العملية العادلة لوضع المعايير.

موعد الإقرار المتوقع	الحالة	أضيف إلى برنامج العمل	جهاز الصياغة	الموضوع	الأولوية	الخانة
غير معروف	المواصفات في صيغة مسودة	المؤقتة - 7 (2005)	مجموعة عمل الخبراء	دليل المعاينة	عالية	-8
2011	اعتمدت المواصفات	المؤقتة - 7 (2005)	مجموعة عمل الخبراء	تحليل مخاطر الآفات على النباتات كآفات حجرية		-9
2010	اعتمدت المواصفات	المؤقتة - 7 (2005)	مجموعة عمل الخبراء	الإجازة الأولية للبنود الخاصة للوائح		-10
غير معروف	سوف يجري إعداد مشروع المواصفات	المؤقتة - 3 (2008)	مجموعة عمل الخبراء	نظم الترخيص لأنشطة المتصلة بالصحة النباتية	عادية	-11
غير معروف	سوف يجري إعداد مشروع المواصفات	المؤقتة - 3 (2008)	مجموعة عمل الخبراء	تقليل انتقال الآفات عن طريق الحاويات الجوية والطائرات إلى أدنى حد		-12
غير معروف	سوف يجري إعداد مشروع المواصفات	المؤقتة - 3 (2008)	مجموعة عمل الخبراء	تقليل انتقال الآفات عن طريق الحاويات ووسائل النقل البحرية إلى أدنى حد		-13
غير معروف	أرسلت نشرة المواصفات إلى الأعضاء للتثاؤر	المؤقتة - 1 (2006)	مجموعة عمل الخبراء	خطوط توجيهية لحركة نقل الآلات والمعدات المستعملة		-14
2011	اعتمدت المواصفات	المؤقتة - 6 (2004)	مجموعة عمل الخبراء	استيراد معدات تربية النباتات		-15
غير معروف	المواصفات في صورة مشروع	المؤقتة - 7 (2005)	مجموعة عمل الخبراء	تنظيم المنتجات المخزنة في التجارة الدولية		-16
2011	اعتمدت المواصفات	المؤقتة - 7 (2005)	مجموعة عمل الخبراء	التربية ووسائل الزراعة		-17
غير معروف	سوف يجري إعداد مشروع المواصفات	المؤقتة - 3 (2008)	مجموعة عمل الخبراء	مناولة النفايات المنقولة دولياً والتصرف بها		-18

موعد الإقرار المتوقع	الحالة	أضيف إلى برنامج العمل	جهاز الصياغة	الموضوع	الأولوية	الخانة
غير معروف	سوف يجري إعداد مشروع المواصفات	الهيئة - 3 (2008)	مجموعة عمل الخبراء	الحركة الدولية للأزهار المقطوعة والأوراق	-19	
غير معروف	سوف يجري إعداد مشروع المواصفات	الهيئة - 3 (2008)	مجموعة عمل الخبراء	الحركة الدولية للبذور	-20	
غير معروف	سوف يجري إعداد مشروع المواصفات	الهيئة - 3 (2008)	مجموعة عمل الخبراء	استخدام التصاريح كتراخيص للاستيراد (ملحق بمعايير الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 20 : الخطوط التوجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات)	-21	

الفرق الفنية

الحالة	أضيفت إلى برنامج العمل	جهاز الصياغة	الموضوع	الأولوية	الخانة
العمل جار	الهيئة المؤقتة - 6 (2004)	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	عالية	-22
العمل جار	الهيئة المؤقتة - 6 (2004)	الفريق الفني المعنى بالحجر الحرجي	الفريق الفني المعنى بالحجر الحرجي		-23
العمل جار	الهيئة المؤقتة - 6 (2004)	الفريق الفني المعنى بالمناطق الخالية من الآفات ونهج النظم لذبابة الفاكهة	الفريق الفني المعنى بالمناطق الخالية من الآفات ونهج النظم لذبابة الفاكهة		-24
العمل جار	الهيئة المؤقتة - 6 (2004)	الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية	الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية		-25
العمل جار	الهيئة - 1 (2006)	الفريق الفني المعنى بقائمة المصطلحات	الفريق الفني المعنى بقائمة المصطلحات		-26

الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة
يقوم الفريق الفني بإعداد اتفاقات التشخيص التالية في إطار العملية الخاصة بوضع المعايير.

موعد الإقرار المتوقع	الحالة	أضيفت إلى البرنامج	جهاز الصياغة	الموضوع	الأولوية	الخانة
-				الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	البكتيريا:	
2009	النص في صيغة مشروع	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Erwinia amylovora</i>	عالية	-27
2009	النص في صيغة مشروع	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>citri</i>		-28
2011	تم تحديد المؤلفين	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Xyllela fastidiosa</i>		-29
2010	النص في صيغة مشروع	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Liberibacter</i> spp. / <i>Liberobacter</i> spp.	عادية	-30
2010	النص في صيغة مشروع	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Xanthomonas fragariae</i>		-31
-				الفطريات والمعضيات على شكل فطريات:		
غير معروف	وجهت الدعوة للمؤلفين	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Fusarium moniliformis</i> / <i>moniforme</i> syn. <i>F. circinatum</i>	عالية	-32
2010	النص في صيغة مشروع	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Phytophthora ramorum</i>		-33
غير معروف	وجهت الدعوة للمؤلفين	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Puccinia psidii</i>		-34
2010	النص في صيغة مشروع	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Tilletia indica</i> / <i>T. controversa</i>		-35

موعد الإقرار المتوقع	الحالة	أضيفت إلى البرنامج	جهاز الصياغة	الموضوع	الأولوية	الخانة
2011	تم تحديد المؤلفين	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Guignardia citricarpa</i>	عادية	-36
غير معروف	وجهت الدعوة للمؤلفين	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Gymnosporangium spp.</i>		-37
-				الحشرات والعثة:		
2011	النص في صيغة مشروع	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Anastrepha spp.</i>	عالية	-38
غير معروف	وجهت الدعوة للمؤلفين	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Bactrocera dorsalis complex</i>		-39
غير معروف	وجهت الدعوة للمؤلفين	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Dendroctonus ponderosae syn. Scolytus scolytus</i>		-40
غير معروف	وجهت الدعوة للمؤلفين	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Ips spp.</i>		-41
غير معروف	وجهت الدعوة للمؤلفين	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Liriomyza spp.</i>		-42
غير معروف	وجهت الدعوة للمؤلفين	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Tephritidae: Identification of immature stages of fruit flies of economic importance by molecular techniques</i>		-43
2009	وردت اعترافات رسمية على هذا المعيار لتشخيص الآفات. وتعمل الأمانة حالياً بالتعاون مع الفريق الفني لإيجاد حل لها.	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Thrips palmi</i>		-44
2010	تم تحديد المؤلفين	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Anoplophora spp.</i>	عادية	-45

موعد الإقرار المتوقع	الحالة	أضيفت إلى البرنامج	جهاز الصياغة	الموضوع	الأولوية	الخانة
2009	النص في صيغة مشروع	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Trogoderma granarium</i>		-46
-					الديدان الخيطية:	
غير معروف	وجهت الدعوة للمؤلفين	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Aphelenchoides besseyi, A. ritzemabosi and A. fragariae</i>	عالية	-47
2010	النص في صيغة مشروع	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Bursaphelenchus xylophilus</i>		-48
2010	النص في صيغة مشروع	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Ditylenchus destructor / D. dipsaci</i>		-49
2010	النص في صيغة مشروع	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Xiphinema americanum</i>	عادية	-50
-					النباتات:	
غير معروف	وجهت الدعوة للمؤلفين	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Sorghum halepense</i>	عالية	-51
غير معروف	سوف توجه الدعوة للمؤلفين	الهيئة - 3 (2008)	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Striga spp.</i>		-52
-					الفيروسات والفيتوبلازم:	
2009	النص في صيغة مشروع	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Plum pox virus</i>	عالية	-53
غير معروف	وجهت الدعوة للمؤلفين	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Potato spindle tuber viroid</i>		-54

موعد الإقرار المتوقع	الحالة	أضيفت إلى البرنامج	جهاز الصياغة	الموضوع	الأولوية	الخانة
2010	النص في صيغة مشروع	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Tospoviruses (TSWV, INSV, WSMV)</i>		-55
غير معروف	وجهت الدعوة للمؤلفين	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Viruses transmitted by Bemisia tabaci</i>		-56
2011	تم تحديد المؤلفين	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Citrus tristeza virus</i>	عادية	-57
2010	تم تحديد المؤلفين	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعنى باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	- <i>Phytoplasmas (general)</i>		-58

المواضيع التي يقوم بإعدادها الفريق الفني المعنى بالحجر الحرجي
وتقام اللجنة بإعداد مشروعات المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية التالية في إطار العملية العادية لوضع المعايير

موعد الإقرار المتوقع	الحالة	أضيف إلى برنامج العمل	جهاز الصياغة	الموضوع	الأولوية	الخانة
2009	مشروع نص تستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار 2008	الهيئة - 1 (2006)	الفريق الفني المعنى بالحجر الحرجي	خطوط توجيهية لتنظيم مواد التغليف الخشبية في التجارة الدولية (تعديل المعيار الدولي رقم 15 (اجتماع للفريق الفني المعنى بالحجر الحرجي)	عالية	-59
2012	أرسل مشروع الموصفات إلى الأعضاء للتشاور	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006	الفريق الفني المعنى بالحجر الحرجي	الحركة الدولية لبذور أشجار الغابات		-60
2011	أرسل مشروع الموصفات إلى الأعضاء للتشاور	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006	الفريق الفني المعنى بالحجر الحرجي	الحركة الدولية للأخشاب		-61
2013	أرسل مشروع الموصفات إلى الأعضاء للتشاور	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006	الفريق الفني المعنى بالحجر الحرجي	الإشراف الحرجي	عادية	-62
غير معروف	سوف يجري إعداد مشروع الموصفات	الهيئة - 3 (2008)	الفريق الفني المعنى بالحجر الحرجي	المنتجات الخشبية والمنتجات الحرفية المصنوعة من الخشب الخام		-63

المواضيع التي يقوم بإعدادها الفريق الفني المعني بذباب الفاكهة

يقوم الفريق الفني بإعداد مشروعات المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية التالية في إطار العملية العادلة لوضع المعايير.

موعد الإقرار المتوقع	الحالة	أضيف إلى برنامج العمل	جهاز الصياغة	الموضوع	الأولوية	الخانة
2012	المواصفات في صورة مشروع	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006	الفريق الفني المعني بذباب الفاكهة	تحديد العائل المحتمل لذبابة الفاكهة	عالية	-64
2011	اعتمدت المواصفات	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2005	الفريق الفني المعني بذباب الفاكهة	إنشاء أماكن إنتاج خالية من الآفات و مواقع إنتاج خالية من آفة ذبابة الفاكهة		-65
2011	اعتمدت المواصفات	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2005	الفريق الفني المعني بذباب الفاكهة	إجراءات القضاء على ذباب الفاكهة واستئصالها		-66
2009	تستعرض لجنة المعايير مشروع النص في مايو/أيار 2008	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2005	الفريق الفني المعني بذباب الفاكهة	إجراءات اصطياد ذباب الفاكهة (فريق الخبراء الفنيين المعني بذبابة الفاكهة) (اجتماع واحد للفريق الفني المعني بذباب الفاكهة)		-67
2009	تستعرض لجنة المعايير مشروع النص في مايو/أيار 2008	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	الفريق الفني المعني بذباب الفاكهة	نهج النظم بشأن إدارة مخاطر آفات ذبابة الفاكهة (فريق الخبراء الفنيين المعني بذبابة الفاكهة 1) (اجتماع واحد للفريق الفني المعني بذباب الفاكهة)	عادية	-68

المواضيع التي يقوم بإعدادها الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية

يقوم الفريق بإعداد معالجات الصحة النباتية التالية في إطار العملية الخاصة لوضع المعايير.

موعد الإقرار المتوقع	الحالة	أضيف إلى برنامج العمل	جهاز الصياغة	الموضوع	الأولوية	الخانة
-		لجنة المعايير مايو/أيار 2006	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	معالجات ذباب الفاكهة:		
2010	معالجات أوصى بها الفريق الفني إلى لجنة المعايير	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية ديسمبر/كانون الأول 2007	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	معالجة الليمون بالبرودة من آفة <i>Bactrocera tryoni</i>	عالية	-69
2010			الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	معالجة الليمون بالبرودة من آفة <i>Ceratitis capitata</i>		-70

موعد الإقرار المتوقع	الحالة	أضيف إلى برنامج العمل	جهاز الصياغة	الموضوع	الأولوية	الخانة
2010			الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية	معالجة الجريب فروت بالبرودة من آفة <i>Ceratitis capitata</i>	-71	
2010			الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية	معالجة الجريب فروت بالبرودة من آفة <i>Bactrocera tryoni</i>	-72	
2010			الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية	معالجة الجريب فروت بالبرودة من آفة <i>Ceratitis capitata</i>	-73	
2010			الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية	معالجة اليوسفى بالبرودة من آفة <i>Bactrocera tryoni</i>	-74	
2010			الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية	معالجة اليوسفى بالبرودة من آفة <i>Ceratitis capitata</i>	-75	
2010			الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية	معالجة اليوسفى بالبرودة من آفة <i>Ceratitis capitata</i>	-76	
2010			الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية	معالجة البرتقال بالبرودة من آفة <i>Bactrocera tryoni</i>	-77	
2010			الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية	معالجة البرتقال بالبرودة من آفة <i>Ceratitis capitata</i>	-78	
-	الهيئة - 1 (2006) وردت اعترافات رسمية على هذا المعيار لتشخيص الآفات. وتعمل الأمانة حالياً بالتعاون مع الفريق الفني لإيجاد حل لها.	الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية سبتمبر/أيلول 2006	الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية	المعالجة بالإشعاع:		
2008			الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية	- المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Anastrepha ludens</i>	عالية	-79
2008			الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية	- المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Anastrepha obliqua</i>		-80
2008			الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية	- المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Anastrepha serpentina</i>		-81
2008			الفريق الفني المعنى بمعالجات الصحة النباتية	- المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Bactrocera jarvisi</i>		-82

الخانة	الأولوية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيف إلى برنامج العمل	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
-83		- المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Bactrocera tryoni</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-84		- المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Conotrachelus nenuphar</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-85		- المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Cydia pomonella</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-86		- المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Cylas formicarius elegantulus</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-87		- المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Eusceps postfasciatus</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-88		- المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Grapholita molesta</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-89		- المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Grapholita molesta under hypoxia</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-90		- المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Omphisia anastomosalis</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-91		- المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Rhagoletis pomonella</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-92		- المعالجة بالإشعاع من آفة <i>fruit flies of the family Tephritidae (generic)</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-93		- المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Ceratitis capitata</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	معالجات أوصى بها الفريق الفني إلى لجنة المعايير	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	2010
-94	عالية	معالجات مواد التعبئة الخشبية (جزء من تعديل المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15)	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية (الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي)	المؤسسة 1 (2006)	طلب تقديم معلومات إضافية عن الاقتراحات لعامي 2006 و 2007	-

المواضيع التي يقوم بإعدادها الفريق الفني المعنى بقائمة المصطلحات

يقوم الفريق الفنى بإعداد مشروعات المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية الثالثة في إطار كل من العملتين العادلة والخاصة لوضع المعايير (على النحو المبين أدناه).

موعد الإقرار المتوقع	الحالة	أضيف إلى برنامج العمل	جهاز الصياغة		الموضوع	الأولوية	الخانة
2010	حددت لجنة المعايير أسلوب الاستعراض	الهيئة - 1 (2006) (العملية الخاصة)	الفريق الفني المعنى بقائمة المصطلحات	استعراض المعايير المعتمدة (والتعديلات البسيطة بالمعايير الدولية الناجمة عن الاستعراض)		عالية	-95
2009	أعدت في الأصل كوثيقة تفسيرية. وطلبت لجنة المعايير في مايو/أيار 2007 تحويلها إلى ملحق بالمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5. وتستعرض لجنة المعايير مشروع النص في مايو/أيار 2008.	لجنة المعايير مايو/أيار 2007 (العملية العادية)	الفريق الفني المعنى بقائمة المصطلحات	مصطلحات اتفاقية التنوع البيولوجي في علاقتها بقائمة مصطلحات الصحة النباتية (ملحق بالمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5)			-96
سنويًا	تحدد سنويًا. ستستعرضها لجنة المعايير في مايو/أيار 2008.	الهيئة المؤقتة - 3 (2001) (العملية العادية)	الفريق الفني المعنى بقائمة المصطلحات	قائمة مصطلحات الصحة النباتية (تحديث المعيار الدولي رقم 5)		عادية	-97

مواضيع لا تزال عالقة

الخانة	الأولوية	الموضوع		جهاز الصياغة	أضيف إلى برنامج العمل	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
-98	عالية	بلد النشا (تعديلات بسيطة على المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية رقم 7 و11 و20 فيما يخص استخدام المصطلح) (اجتماع واحد للفريق الفني المعنى بقائمة المصطلحات)	الفريق الفني المعنى بقائمة المصطلحات	الهيئة - 1 (العملية 2006) الخاصة	قررت لجنة المعايير تناول هذه المسألة في إطار استعراض المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية رقم 7 و12 واستعراض جميع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية المعتمدة	غير معروف	
-99		فعالية التدابير (اجتماعان لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 3 (2001)	النص في صورة مشروع. وقد استعرضت لجنة المعايير مشروع النص وقررت إرجاء العمل إلى حين استكمال مشروع المعيار الدولي المتعلق بأخذ العينات وملحق قائمة المصطلحات بشأن مستوى الواقية المناسب.	غير معروف	
-100		مراقبة ترقح الحمضيات (<i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>citri</i>)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 4 (2002)	النص في صورة مشروع. وقد قررت لجنة المعايير إرجاء العمل إلى حين استكمال المعيار المتعلق باتباع النظم إزاء ترقح الحمضيات.	غير معروف	
-101	عادية	اتباع نهج النظم في إدارة ترقح الحمضيات (<i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>citri</i>) (اجتماعان لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 5 (2003)	قررت لجنة المعايير إرجاء العمل إلى حين التوصل إلى توافق في الآراء بشأن قضية فنية.	غير معروف	

برنامج إعداد "نظام استعراض ودعم تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات"

المكونان المقرر إعدادهما

يتتألف "نظام استعراض ودعم تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات" من مكونين رئيسيين هما: نظام استعراض التنفيذ ونظام دعم التنفيذ. ويُستخدم هذان المكونان من أجل الخروج باستجابة لاستعراض التنفيذ، علاوة على المعلومات المستقاة من المنفذ الدولي للصحة النباتية (<https://www.ippc.int>)، والمساعدة الفنية بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات، والتقرير بشأن استخدام أداة تقييم قدرات الصحة النباتية والتقارير الصادرة عن المنظمات المعنية الأخرى.

وتوجز الاستجابة لاستعراض التنفيذ حالة تنفيذ الأطراف المتعاقدة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ولمعاييرها. وبناءً على هذا الموجز، يجري إعداد خطط عمل تدرج في إطار برنامج العمل المقترن الذي يعرض على هيئة تدابير الصحة النباتية كي تنظر فيه. وتشكل خطط العمل الموصى بها عاملاً رئيسياً في عملية وضع هيئة تدابير الصحة النباتية لخطط المساعدة الفنية والاستراتيجية.

وترد أدناه العناصر المختلفة للمكونين المذكورين، كما يشار إليها في الجدول 1 مع مواعيد تقريرية لبدء العمل.

نظام استعراض التنفيذ

العنصر الأول: ترصد أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وفاء الأطراف المتعاقدة بشروط رفع التقارير عن طريق المنفذ الدولي للصحة النباتية. وهذا يشمل الآتي:

- تكرر أمانة الاتفاقية الدولية إحاطة الأطراف المتعاقدة علماً بالتزاماتها في مجال رفع التقارير
- تستجيب الأطراف المتعاقدة بالوفاء بالالتزاماتها في مجال رفع التقارير إن لم تكن قد قامت بذلك بالفعل
- توفر أمانة الاتفاقية الدولية معلومات عن الصعوبات التي تلاقيها الأطراف المتعاقدة في ما يتعلق بالالتزامات رفع التقارير سنوياً، وذلك من خلال نشر قائمة على موقع المنفذ الدولي للصحة النباتية تضم الأطراف المتعاقدة التي تواجه مثل تلك الصعوبات. كما ترفع تقريراً سنوياً موجزاً إلى هيئة تدابير الصحة النباتية.

العنصر الثاني: استعراض كل ثلاث سنوات لتقييم تنفيذ الالتزامات الأخرى (عدا رفع التقارير) المتضمنة في الاتفاقية الدولية. وهذا يشمل الآتي:

- تضع الأمانة استبياناً لجمع المعلومات من الأطراف المتعاقدة بشأن تنفيذ الالتزامات التي نصّت عليها الاتفاقية الدولية وخاصة في ما يتعلق بالمواد الرابعة والخامسة والسابعة والثانية¹
- تقوم هيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية وخبراء آخرون باستعراض هذا الاستبيان
- توزيع الاستبيان التجريبي على عدد محدود من الأطراف المتعاقدة تمثل أقاليم منظمة الأغذية والزراعة السبعة، وذلك لتقييمه وتحسينه

¹ يمكن لهذا الآية أن تستخدم كذلك للتعامل مع عناصر هامة تدخل في إجراء الاستعراض العالمي لحالة وقاية النباتات في العالم من جانب الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

- تقوم هيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية وخبراء آخرون باستعراض الاستبيان من أجل إدخال ما يلزم من تحسينات
- توزيع الاستبيان على الأطراف المتعاقدة للإجابة عليه
- تجميع البيانات وتحليلها
- إنشاء مجموعة لاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات
- تحليل الإجابات على الاستبيان على يد اجتماع لمجموعة الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات. ويشمل هذا الخروج باقتراحات لتحسين الاستبيان قبل استعماله مرة أخرى
- رفع تقرير مجموعة الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات إلى هيئة مكتب الهيئة لأغراض استخدام نظام دعم التنفيذ. ومن الجدير باللحظة أن هيئة المكتب تستخدم الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات أيضاً كجزء من الاستجابة لاستعراض التنفيذ
- تقديم تقرير الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات إلى جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخفيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية
- تقديم تقرير الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات إلى هيئة تدابير الصحة النباتية.

نظام دعم التنفيذ

من المقرر أن تنشئ أمانة الاتفاقية الدولية مكتب مساعدة. وهذا ينطوي على تعيين مسؤول لشؤون تنفيذ المعايير لدى الأمانة. ويقوم هذا المسؤول بتنسيق أنشطة التنفيذ التي تتطلع بها الأمانة لتحقيق الآتي :

- العمل على توفير المساعدة للأطراف المتعاقدة التي تطلبها من أجل تنفيذ المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية
- توفير المشورة في ما يخص تنفيذ المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية
- رصد الصعوبات التي تعترض طريق التنفيذ وتحديدها والإبلاغ عنها
- ضمان وصل الأطراف المتعاقدة التي تطلب المساعدة بالجهات المانحة المحتملة
- رفع تقرير موجز إلى الهيئة عن أنشطة مكتب المساعدة إلى هيئة تدابير الصحة النباتية.

وتنتفع هيئة المكتب هذه في اضطلاعها بوظائفها، حسبما اقتضى الأمر، بخدمات أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، وهيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية وأجهزتها الفرعية، والأجهزة الفرعية التابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية ومكتب الشؤون القانونية في منظمة الأغذية والزراعة وغيره من الوحدات.

الاستجابة لاستعراض التنفيذ

تعدّ هيئة المكتب كل ثلاث سنوات استجابة لاستعراض التنفيذ بالاستناد إلى الآتي :

- تقرير الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات
- تقرير موجز عن أنشطة مكتب المساعدة في الاتفاقية الدولية
- تقرير عن الصعوبات التي تعترض التنفيذ تقدمه المشورة الفنية بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات
- التقارير السنوية التي تصدرها أمانة الاتفاقية الدولية وتنشرها على موقع المنفذ الدولي للصحة النباتية بشأن وفاء الأطراف المتعاقدة بالتزاماتها في مجال رفع التقارير

• التقارير الصادرة عن المنظمات الدولية المعنية الأخرى

وستشتمل الاستجابة لاستعراض التنفيذ (والتي ستأتي على شكل تقرير) على خطط عمل مناسبة. وبالاستناد إلى هذه الاستجابة يمكن الخروج بتصويتات عن الأنشطة المستقبلية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، وذلك بغرض إدراجها في برنامج عمل هيئة تدابير الصحة النباتية، وينبغي لهذه التصويتات أن تشكل إسهاماً رئيسياً في عملية وضع خطط المساعدة الفنية والاستراتيجية في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن لهذه الاستجابة أن تتناول عدداً من التوصيات الواردة في التقرير عن تقييم الاتفاقية الدولية، ولا سيما في ما يخص استعراض حالة وقاية النباتات في العالم ووضع إجراءات لرصد تنفيذ المعايير.

وسوف تنظر جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية في الاستجابة وتليها هيئة تدابير الصحة النباتية.

وكما سلف الذكر، ستقدم هذه الاستجابة تصويتات عن الأنشطة المستقبلية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، وذلك بغرض إدراجها في برنامج العمل التشغيلي لهيئة تدابير الصحة النباتية.

الجدول 1: خطة عمل لثلاث سنوات مع محطات رئيسية وتاريخ مقتربة

المكون	الإجراءات	التاريخ المقترن
السنة الأولى		
نظام استعراض التنفيذ (عنصر الأول)	التقرير السنوي الذي تقدّمه أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات إلى هيئة تدابير الصحة النباتية بشأن: الصعوبات التي تواجهها الأطراف المتعاقدة في الوفاء بالالتزامات رفع التقارير من خلال المنفذ الدولي للصحة النباتية؛ وأيضاً بشأن أنشطة مكتب المساعدة التابع للاتفاقية الدولية.	أبريل/نيسان
نظام استعراض التنفيذ (عنصر الأول)	تكرر أمانة الاتفاقية الدولية إحاطة الأطراف المتعاقدة علماً بالالتزاماتها في مجال رفع التقارير (المرة الأولى في عام 2008)	مايو/أيار
نظام دعم التنفيذ	تعيين مسؤول لشؤون تنفيذ المعايير	يونيو/حزيران
نظام استعراض التنفيذ (عنصر الثاني)	وضع الأمانة استبياناً لجمع المعلومات من الأطراف المتعاقدة بشأن تنفيذ الالتزامات الأخرى (عدا الإبلاغ) المتضمنة في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وخاصة في ما يتعلق بالمواد الرابعة والخامسة والسادسة والثامنة	أغسطس/آب
نظام استعراض التنفيذ (عنصر الثاني)	استعراض للاستبيان تجريه هيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية وخبراء آخرون	سبتمبر/أيلول
نظام دعم التنفيذ	بدء نشاط مكتب المساعدة التابع للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات	سبتمبر/أيلول
نظام استعراض التجريبي (عنصر الثاني)	توزيع الاستبيان التجريبي	أكتوبر/تشرين الأول
نظام استعراض التنفيذ (عنصر الثاني)	استعراض للاستبيان تجريه هيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية وخبراء آخرون	نوفمبر/تشرين الثاني
نظام استعراض التنفيذ (عنصر الثاني)	تقييم يجريه عدد محدود من الأطراف المتعاقدة (علاوة على إبدائهاماً ملاحظاتها) يعقبه الاستعراض الثاني الذي تقوم به هيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية وخبراء آخرون	ديسمبر/كانون الأول
السنة الثانية		
نظام استعراض التنفيذ (عنصر الثاني)	توزيع الاستبيان على الأطراف المتعاقدة	مارس/آذار
نظام استعراض التنفيذ (عنصر الأول)	تجميع وتحليل البيانات لإدراجها في تقرير أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.	مارس/آذار
نظام استعراض التنفيذ (عنصر الأول)	التقرير السنوي لأمانة الاتفاقية الدولية المقدم إلى هيئة تدابير الصحة النباتية بشأن: الصعوبات التي تواجهها الأطراف المتعاقدة في الوفاء بالالتزامات رفع التقارير من خلال المنفذ الدولي للصحة النباتية؛ وأيضاً بشأن أنشطة مكتب المساعدة التابع للاتفاقية	أبريل/نيسان
نظام استعراض التنفيذ (عنصر	إنشاء مجموعة تتولى الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات	أبريل/نيسان

(الثاني) نظام استعراض التنفيذ (العنصر الثاني)	قيام اجتماع لمجموعة الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات بتحليل الإجابات على الاستبيان والتقدم باقتراحات تقارير عن التنفيذ تصدرها المشاورة الفنية بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات والمنظمات الدولية المعنية الأخرى	مايو/أيار يونيو/حزيران
الاستجابة لاستعراض التنفيذ	إعداد تقرير ● يقوم على العناصر التالية: - تقرير الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات - تقرير موجز عن أنشطة مكتب المساعدة التابع للاتفاقية - تقرير عن المصاعب التي تواجه التنفيذ تصدره المشاورة الفنية بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات - تقرير موجز عن اتجاهات التنفيذ تصدره أداة تقييم قدرات الصحة النباتية - تقارير صادرة عن المنظمات الدولية المعنية الأخرى ● ويشتمل على خطط للعمل.	تقارير تتلقاها الأمانة يونيو/حزيران تقارير تعدتها هيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية بولييو/تموز - أغسطس/آب
الاستجابة لاستعراض التنفيذ ونظام استعراض التنفيذ	استعراض الذي تقوم به جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية	أكتوبر/تشرين الأول
الاستجابة لاستعراض التنفيذ	إعداد وثيقة (عن الاستجابة لاستعراض التنفيذ) ترفع إلى هيئة تدابير الصحة النباتية	نوفمبر/تشرين الثاني
السنة الثالثة		
نظام استعراض التنفيذ (العنصر الأول)	تجميع وتحليل البيانات لإدراجها في تقرير أمانة الاتفاقية الدولية	مارس/آذار
نظام استعراض التنفيذ (العنصر الثاني)	تقديم التقرير إلى مجموعة الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات (ويقدم للمرة الأولى في الدورة الخامسة لهيئة تدابير الصحة النباتية المزع عقدها في عام 2010)	أبريل/نيسان
نظام استعراض التنفيذ (العنصر الأول)	التقرير السنوي لأمانة الاتفاقية الدولية المقدم إلى هيئة تدابير الصحة النباتية بشأن: الصعوبات التي تواجهها الأطراف المتعاقدة في الوفاء بالتزامات رفع التقارير من خلال النفذ الدولي للصحة النباتية؛ وأيضاً بشأن أنشطة مكتب المساعدة التابع للاتفاقية.	أبريل/نيسان
الاستجابة لاستعراض التنفيذ	تقرير الاستجابة لاستعراض التنفيذ	أبريل/نيسان

**اختصاصات مجموعات العمل المفتوحة العضوية المعنية
ببناء القدرات الوطنية في مجال الصحة النباتية**

الغرض من مجموعات العمل المفتوحة العضوية هو إعداد:

- (1) مشروع ورقة مفاهيم عن القدرات في مجال الصحة النباتية للنظر فيه من جانب جماعة العمل غير الرسمية في 2008 لعرضه على الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية.
- (2) مشروع إستراتيجية لبناء القدرات الوطنية في مجال الصحة النباتية للنظر فيه من جانب جماعة العمل غير الرسمية وعرضه على هيئة تدابير الصحة النباتية.
- (3) اقتراح خطة تنفيذية للاستراتيجية للسنوات الست الأولى من تشغيلها.

وسوف تعدّ مجموعة العمل المفتوحة العضوية إطار عمل مع العناصر المكونة للاستراتيجية. وسوف تتيح أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات المعلومات المفصلة ذات الصلة.

وسوف تقترح الإستراتيجية إجراءات لتطبيق العناصر الأساسية لبناء القدرات في مجال الصحة النباتية في ما يتعلّق بما يلي:

- مسؤوليات الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات من أجل وقاية الموارد النباتية
- أهمية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمعايير التي نصّت عليها لتنيسير التجارة
- المجالات الحساسة الواردة في خطة الأعمال
- دور تقييم القدرات في مجال الصحة النباتية وغيرها من الأدوات المماثلة لتحديد الاحتياجات في مجال تنمية القدرات
- برنامج لبلورة نظام استعراض تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ودعمها، بما في ذلك تطوير مكتب المساعدة
- تمويل برنامج المساعدة الفنية في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والإشراف عليه بما يشمل:
 - إقامة علاقات مع الجهات المانحة المحتملة
 - تنسيق أنشطة المساعدة الفنية من قبل الأمانة.

ويجدر بمجموعات العمل المفتوحة العضوية أن تتناول في مناقشاتها التعريف والمفاهيم المتصلة ببناء القدرات المستخدمة في منظمات أخرى لمعرفة ما إذا كانت هذه المفاهيم قابلة للتطبيق على بناء القدرات في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

وبالنظر إلى درجة تعقيد المهمة، يجوز لمجموعة العمل المفتوحة العضوية أن تقرر التوصية ببلورة عناصر الإستراتيجية المذكورة بقدر أكبر من جانب مجموعات العمل أو الخبراء.

مجموعة العمل المفتوحة العضوية

يشارك في مجموعة العمل المفتوحة العضوية أعضاء من الأطراف المتعاقدة تكون لديهم معرفة جيدة في الميادين التالية:

- القدرات والإمكانات الالزمة لتطبيق عناصر نظام الصحة النباتية
- تخطيط المساعدة الفنية وتمويلها وتوفيرها
- الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وأهدافها وهياكلها
- الاحتياجات الخاصة للأقاليم التي ينتمون إليها على صعيد المساعدة الفنية
- التخطيط الاستراتيجي والإدارة والخبرة الكافية.

وعلاوة على ذلك، يجوز لأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وهيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية دعوة الخبراء المناسبين للمشاركة في مجموعة العمل المفتوحة العضوية.

وسوف تبحث أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في إمكانية تمويل حضور المشاركين من البلدان النامية ضمن حدود الموارد المتاحة.

نموذج نص رسالة بشأن قبول المراسلات بالشكل الإلكتروني

الموضوع: قبول المراسلات بالشكل الإلكتروني من أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات إلى جميع نقاط الاتصال بالاتفاقية

بالنيابة عن المنظمة القطرية لوقاية النباتات/الطرف المتعاقد [الاسم] أو المنظمة الإقليمية لوقاية النباتات.....[الاسم]

سوف نحمل النسخ الإلكترونية من الوثائق المنشورة في الموقع الإلكتروني لأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على شبكة الإنترنت الخاص بمراسلات أمانة الاتفاقية مع جميع الأطراف المتعاقدة. وليس ثمة ما يدعو إلى إرسال نسخ مطبوعة بالبريد. وفي مفهومنا أننا سنتلقى إشعارات عبر البريد الإلكتروني بتوفير الوثائق، مع وصلة منفصلة إلى الوثائق ذات الصلة.

.....
.....

اسم نقطة الاتصال بالاتفاقية
التاريخ

.....
.....

التوقيع

يرجى توجيه الرسالة على العنوان التالي:

IPPC Secretariat
 AGPP-FAO
 viale delle Terme di Caracalla
 00153 Rome, Italy
 Fax: +39-06-570 54819
 (scanned copy with signature please) ippc@fao.orge-mail:

مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية

(فترة الولاية 2008-2010)

	الإسم	البلد	الإقليم في المنظمة
نائب الرئيس	CHAGEMA KEDERA السيد	كينيا	أفريقيا
	Arifin TASRIF السيد	إندونيسيا	آسيا
	Steve ASHBY السيد	المملكة المتحدة	أوروبا
	Francisco Adrián GUTIERREZ السيد	بليز	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
نائب الرئيس	السيد محمد كتبى بدر	الأردن	الشرق الأدنى
الرئيس	Reinouw BAST- TJEERDE السيدة	كندا	أمريكا الشمالية
	Bill ROBERTS السيد	أستراليا	جنوب غرب المحيط الهادئ

لجنة المعايير: الأعضاء والبدلاء المحتملون

ألف – أعضاء لجنة المعايير

الإقليم المنظمة	البلد	الاسم	الترشيح	الفترة الحالية/ والدة	انتهاء الفترة الحالية
أفريقيا	نيجيريا	السيدة Olofunke AWOSUSI	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2011
	جنوب أفريقيا	السيد Michael HOLTZHAUSEN	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2009
	أوغندا	السيد Robert KARYEJJA	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2009
	زامبيا	السيد Arundel SAKALA	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	يعمل كبديل	2009
آسيا	الصين	السيد Fuxiang WANG	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2009
	الهند	السيد Prabhakar CHANDURKAR	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2009
	إندونيسيا	السيد Dwi Putra SETIAWAN	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	يعمل كبديل	2009
	اليابان	السيد Motoi SAKAMURA	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2009
أوروبا	الدانمرك	السيد Ebbe NORDBO	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2011
	ألمانيا	السيد Jens-Georg UNGER	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2009
	إسرائيل	السيد David OPATOWSKI	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2009
	المملكة المتحدة	السيدة Jane CHARD	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2011
أمريكا	الأرجنتين	السيد Diego QUIROGA	الدورة الأولى لهيئة تدابير	الفترة الأولى / 3 سنوات	2009

		الصحة النباتية (2006)			اللاتينية والكاريببي
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد Odilson RIBEIRO E SILVA	البرازيل	
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيدة Magda GONZALEZ	كوستاريكا	
2010	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	السيدة Beatriz MELCHO	أوروغواي	
2011	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	السيد صفت عبد الحميد الحداد	مصر	الشرق الأدنى
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد محمد كتبى بدر	الأردن	
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد خضر جبريل موسى	السودان	
2009	يعمل كبديل	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد Birol AKBAS	تركيا	
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد عبد الله السيباني	اليمن	
2011	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	السيدة Marie-Claude FOREST	كندا	أمريكا الشمالية
2009	تعمل كبديل	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيدة Julie ALIAGA	الولايات المتحدة الأمريكية	
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد David PORRITT	أستراليا	جنوب غرب المحيط الهادئ
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد John HEDLEY	نيوزيلندا	
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد Sione FOLIAKI	تونغا	

باء—بدلاء لجنة المعايير المحتملون

إقليم المنظمة	الترتيب	البلد	الاسم	الترشيح	الفترة الحالية/ والمدة	انتهاء الفترة الحالية
أفريقيا	1	السنغال	السيد Mame Ndene LO	الدورا الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2009
	2	المغرب	السيد لحسن أبها	الدورا الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2010
آسيا	1	تايلند	السيد Udorn UNAHAWUTTI	الدورا الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2009
	2	كوريا جمهورية	السيدة Kyu-Ock YIM	الدورا الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2011
أوروبا	1	بولندا	السيد Piotr WŁODARCZYK	الدورا الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2011
	2	تركيا	السيد Birol AKBAS	الدورا الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2011
أمريكا اللاتينية والكاريبية	1	غواتيمالا	السيد Jaime SOSA LEMMUS	الدورا الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2009
	2	جامايكا	السيدة Shelia HARVEY	الدورا الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2010
الشرق الأدنى	1	الجمهورية العربية السورية	السيد عبد الحكيم محمد	الدورا الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2011
	2	إيران الإسلامية	السيد Mohammad Reza ASGHARI	الدورا الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2011
أمريكا	بدلاً من	كندا	السيد Steve CÔTÉ	الدورا الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2011

		تدابير الصحة النباتية (2008)			كندا	الشمالية
2010	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	Narcy KLAG	السيد الولايات المتحدة الأمريكية	بدلاً من الولايات المتحدة الأمريكية	
2010	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	Susan COOPER	السيدة نيوزيلندا	1	جنوب غرب المحيط الهادئ
2010	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	Hiagi FORAETE	السيد فيجي	2	

الجهاز الفرعي المعنى بتسوية النزاعات: الأعضاء والبلاء المحتملون

ألف – أعضاء الجهاز الفرعي المعنى بتسوية النزاعات

إقليم المنظمة	البلد	الاسم	مرشح/أعيد ترشيحه	الفترة الحالية/ والدة	انتهاء الفترة الحالية
أفريقيا	كوت ديفوار	السيد Konan Lucien KOUAME	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى/ستنان	2010
آسيا	جمهورية كوريا	السيد Young-Chul JEONG	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الثانية/ستنان	2010
أوروبا	تركيا	السيد Birol AKBAS	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى/ستنان	2009
أمريكا اللاتينية والكاريببي	إcuador	السيد Carlos NIETO CABRERA	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الفترة الأولى/ستنان	2009
الشرق الأدنى	ليبيا	السيد بشير عثمان خشيرا	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى/ستنان	2010
أمريكا الشمالية	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة Mary Lisa MADELL	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى/ستنان	2010
جنوب غرب المحيط الهادئ	نيوزيلندا	السيد John HEDLEY	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الثانية/ستنان	2010

باء – البدلاء المحتملون في الجهاز الفرعي المعنى بتسوية النزاعات

انتهاء الفترة الحالية	الفترة الحالية/ والمرة	الترشيح	الاسم	البلد	إقليم المنظمة
2010	الفترة الأولى/ستنان	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	السيدة Rose-Anne MOHAMMED	تنزانيا	أفريقيا
2009	الفترة الأولى/ستنان	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	السيدة Xiaoling WU	الصين	آسيا
			شاغر		أوروبا
2009	الفترة الأولى/ستنان	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	السيد Jaime CÁRDENAS	كولومبيا	أمريكا اللاتينية والكاريبية
2010	الفترة الأولى/ستنان	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	السيد شارل زرزور	لبنان	الشرق الأدنى
2010	الفترة الأولى/ستنان	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	السيدة Janet MACDONALD	كندا	أمريكا الشمالية
2009	الفترة الأولى/ستنان	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	السيد Rob SCHWARTZ	أستراليا	جنوب غرب المحيط الهادئ

قائمة المندوبين والمراقبين

الرئيس : Chagema KEDERA (كينيا)

نائباً الرئيس : Reinouw BAST-TJEERDE (كندا)
Ralf LOPIAN (فنلندا)

الأعضاء - MEMBERS - MEMBRES - MIEMBROS –

ALGERIA - ALGÉRIE - ARGELIA

Représentant

Mme Fatiha BENDDINE
 Sous-Directeur
 Direction de la Protection des Végétaux et des Contrôles Techniques
 Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural
 12, boulevard Colonel Amiroche
 Alger
 Phone: +213 21 429349
 Email: fbenddine@hotmail.com

ARGENTINA - ARGENTINE

Representante

Sra Diana María GUILLÉN
 Gerente General de Protección Vegetal
 SENASA
 Paseo Colón 367, Piso 9
 1063 Buenos Aires
 Phone: +54 11 41215176
 Fax: +54 11 41215179
 Email: dnpv@sinavimo.gov.ar;
 dguillenar@yahoo.com.ar

Suplente(s)

Diego QUIROGA
 Director de Cuarantena Vegetal
 Servicio Nacional de Sanidad y Calidad Agroalimentaria (SENASA)
 Paseo Colón 367, Piso 7
 1063 Buenos Aires
 Phone: +54 11 43316041; 49 Ext. 1727/728
 Fax: +54 11 3425137
 Email: dquiroga@senasa.gov.ar

Sra María del Carmen SQUEFF
 Consejera, Representante Permanente Alterna ante la FAO
 Embajada de la República Argentina
 Piazza dell'Esquilino 2
 Roma, Italia

Agustín ZIMMERMAN
 Representante Permanente Alterno ante la FAO
 Embajada de la República Argentina
 Piazza dell'Esquilino 2
 Roma, Italia

Observers

Sr Guillermo CORTES
 Coordinador General
 Centro Regional Cuyo
 SENASA

Guillermo GAUDIO
 Coordinador
 Sistema de Información y Bases de Datos de la Dirección de Vigilancia y Monitoreo
 SENASA

Sra Maria Laura GONZALEZ CATALINI
 Inspector de Control de Gestión de la Coordinación de Aduanas Secas y Pasos Fronterizos
 SENASA
 Avda. Paseo Colón 367

Carlos GRIGNOLA
 Coordinador General de Centro Regional NOA Sur
 SENASA

Fernando LADRÓN DE GUEVARA
 SENASA

Sra María Julia PALACÍN
 A cargo de la Dirección de Cuarantena Vegetal
 SENASA
 Avda. Paseo Colón 315, 4 B

Sra Wilda RAMIREZ
 Directora de Sanidad Vegetal
 SENASA

ARMENIA - ARMÉNIE

Representative

Garnik PETROSYAN
 IPPC National Contact Point
 Head of Plant-Breeding, Forestry and Protection Department
 Ministry of Agriculture
 Government Building 3, Republic Square
 Yerevan
 Phone: +374 10 523411
 Fax: +374 91 411938

AUSTRALIA - AUSTRALIE

Representative

Ms Lois RANSOM
 Chief Plant Protection Officer
 Product Integrity, Animal and Plant Health
 Department of Agriculture Fisheries & Forestry
 GPO Box 858
 Canberra, ACT 2601
 Phone: +61 2 6272 4888
 Fax: +61 2 6272 5835
 Email: lois.ransom@daff.gov.au

Alternate(s)

David PORRITT
 Senior Manager
 Plant Biosecurity
 Biosecurity Australia
 Department of Agriculture Fisheries & Forestry
 GPO Box 858
 Canberra, ACT 2601
 Phone: +61 2 6272 4633
 Fax: +61 2 6272 3307
 Email: david.porritt@biosecurity.gov.au

Bill ROBERTS
 Principal Scientist
 Biosecurity Australia
 Department of Agriculture Fisheries & Forestry
 GPO Box 858
 Canberra, ACT 2601
 Phone: +61 2 6272 4047
 Fax: +61 2 6272 6382
 Email: bill.roberts@biosecurity.gov.au

AUSTRIA - AUTRICHE

Representative

Ms Kornelia LOIDL
 Department I 2
 Ministry of Agriculture, Forestry, Environment
 and Water Management
 Stubenring 1
 1012 Vienna
 Phone: +43 1 71100 6972
 Fax: +43 1 71100 6503
 Email: kornelia.loidl@lebensministerium.at

Alternate(s)

Ms Daniela NOWOTNY
 Department I 2
 Ministry of Agriculture, Forestry, Environment
 and Water Management
 Stubenring 1
 1012 Vienna
 Phone: +43 1 71100 6697
 Fax: +43 1 71100 6503
 Email: daniela.nowotny@lebensministerium.at

AZERBAIJAN - AZERBAÏDJAN - AZERBAIYÁN

Representative

Ms Dilzara AGHAYEVA
 IPPC National Contact Point
 Senior Consultant
 International Coordinator
 State Phytosanitary Control Service
 Ministry of Agriculture
 R. Aliyev 5
 AZ-1025 Baku
 Phone: +994 12 4902464
 Fax: +994 12 4902464
 Email: pqasaze@mail.ru

BANGLADESH

Representative

Samsul ALAM
 Director General
 Department of Agriculture Extension
 Ministry of Agriculture
 Building - 4
 Dhaka
 Phone: +88 02 9140857
 Fax: +88 02 9140850
 Email: dg@dae.gov.bd;
 controlroomdae@yahoo.com

BELGIUM - BELGIQUE - BÉLGICA

Représentant

Lieven VAN HERZELE
 Attaché
 Ministère de la Santé Publique, de la Sécurité
 de la chaîne alimentaire et de l'Environnement
 DG4 Animaux et alimentation
 Division de la Protection des Plantes
 Eurostation II
 Place Victor Horta 40 Box 10
 B-1060 Bruxelles
 Phone: +322 524 7323
 Fax: +322 524 7349
 Email: Lieven.VanHerzele@health.fgov.be

BELIZE - BELICE

Representative

Mr Francisco GUTIERREZ
 Technical Director
 Plant Health Services
 Belize Agricultural Health Authority
 Corner Forest Drive / Hummingbird Highway
 Belmopan

BHUTAN - BHOUTAN - BHUTÁN

Representative

Thuji TSHERING
 Chief Regulatory and Quarantine Officer
 Quality Control and Quarantine Division
 Bhutan Agriculture and Food Regulatory
 Authority
 Ministry of Agriculture
 P.O. Box No. 1071
 Thimphu
 Phone: +975 2327031
 Fax: +975 2327032
 Email: t_tshering@moa.gov.bt;
 thujitshering@yahoo.com

BOLIVIA - BOLIVIE

Representante

Sr Pedro Ernesto ZAVALETA CASTRO
 Jefe Nacional de Sanidad Vegetal
 Servicio Nacional de Sanidad Agropecuaria e
 Inocuidad Alimentaria
 Calle Cobija núm. 234
 La Paz
 Phone: +591 34628105 int. 1202
 Fax: +591 34628107
 Email: pzavaleta@senasag.gov.bo

**BOSNIA AND HERZEGOVINA - BOSNIE-
HERZÉGOVINE - BOSNIA Y
HERZEGOVINA**

Representative

Milad ZEKOVIC
 Director
 Plant Health Protection
 Ministry of Foreign Trade and Economic
 Relations
 Trampina 4/III
 Sarajevo 71000
 Phone: +387 33 212387
 Fax: +387 33 217032
 Email: upravabihzzb@bih.nat.ba

Alternate(s)

Ms Ajla DAUTBASIC
 Expert Associate for Phytopharmacy Means and
 Mineral Fertilizers
 Plant Health Protection
 Ministry of Foreign Trade and Economic
 Relations
 Trampina 4/III
 Sarajevo 71000
 Phone: +387 33212387
 Fax: +387 33217032
 Email: aj_dautbasic@yahoo.com;
 upravabihzzb@bih.nat.ba

Ms Sladjana KRESTALICA
 Expert Associate for Plant Health Protection
 Ministry of Foreign Trade and Economic
 Relations
 Trampina 4/III
 Sarajevo 71000
 Phone: +387 33 212387
 Fax: +387 33 217032
 Email: sladjanakrestalica@yahoo.com;
 upravabihzzb@bih.nat.ba

BRAZIL - BRÉSIL - BRASIL

Representative

Renato MOSCA DE SOUZA
 Counselor
 Deputy Permanent Representative
 Permanent Representation of the Federative
 Republic of Brazil to FAO
 Via di Santa Maria dell'Anima 32
 00186 Rome, Italy

Alternate(s)

Jose Geraldo BALDINI
 Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply
 Esplanada dos Ministérios
 Block D, Edificio anexo B - sala 303
 Brasilia DF

Gutemberg BARONE DE ARAÚJO NOJOSA
 Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply
 Esplanada dos Ministérios
 Block D, 3rd floor, room 349
 Brasilia

Mr Odilson LUIZ RIBEIRO E SILVA
 Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply
 Esplanada dos Ministérios
 Block D, Annex B, room 406
 Brasilia
 70-043-900

Ms Maria Raquel SILVA
 Adviser
 Plant Health Department
 Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply
 Esplanada dos Ministérios
 Block D, Anexo B, Sala 314
 70043-900 Brasilia/DF
 Phone: +55 61 32182330
 Fax: +55 61 33243874
 Email: dsv@agricultura.gov.br;
 maria.raquel@agricultura.gov.br

BULGARIA - BULGARIE

Representative

Ms Sofia STAMENOVA
 National Service for Plant Protection
 Regional Service on Plant Protection
 Blagoevgrad Gramada
 P.O. Box 390
 Sofia
 Phone: +359 73831568
 Fax: +359 73831568
 Email: stamesof@mail.bg

Alternate(s)

Ms Mariya TOMALIEVA
 National Service for Plant Protection
 Ministry of Agriculture and Food Supply
 Hristo Blvd. 17
 Sofia
 Phone: +359 29173734
 Fax: +359 29173759
 Email: m.tomalieva@nsrz.government.bg

BURKINA FASO

Représentant

Sana KOROGHO
 Ingénieur d'Agriculture
 Direction de la Protection des Végétaux et du Conditionnement
 Ministère de l'agriculture, de l'hydraulique et des ressources halieutiques
 B.P. 5362
 Ouagadougou 01
 Phone: +226 50 361915
 Fax: +226 50 361865
 Email: sageko2000@yahoo.fr;
 dpvc@agriculture.gov.bf

Suppléant(s)

Boubakar CISSE
 Representant Permanent Adjoint
 Ambassade du Burkina Faso
 Via XX Settembre, 86
 00187 Rome, Italie
 Phone: +39 0642020611
 Email: bker_cisse@yahoo.fr

BURUNDI

Représentant

Eliakim SAKAYOYA
 Point de Contact Officiel de la CIPV
 Directeur de la Protection des Végétaux
 Département de la Protection des Végétaux
 Ministère de l'Agriculture et de l'Elevage
 B.P. 114
 Gitega
 Phone: +257 22402036; 79976214
 Fax: +257 22402104
 Email: sakayoyaeliakim@yahoo.fr;
 dpvbd@ yahoo.fr

CAMEROON - CAMEROUN - CAMERÚN

Représentant

Mr Syxtus Thomas NUZA
 Directeur
 Réglementation du Contrôle de Qualité des Intrants et des Produits Agricoles
 Ministère de l'agriculture et du développement rural
 P.O. Box 1639
 Yaoundé
 Phone: +237 7797887; 2316771
 Email: syxnuza@yahoo.com

CANADA - CANADÁ

Representative

Ms Marie-Claude FOREST
 International Standards Advisor
 Plant Health Division
 Canadian Food Inspection Agency
 59 Camelot Drive,
 Ottawa, Ontario K1A 0Y9
 Phone: +1 613 221 4359
 Fax: +1 613 228 6602
 Email: mcforest@inspection.gc.ca

Alternate(s)

Eric ALLEN
 Chairperson of the International Forestry Quarantine Research Group, and Research Scientist
 Canadian Forests Service
 Natural Resources Canada
 506 West Burnside Road
 Victoria, British Columbia V8Z 1M5
 Phone: +1 250 363 0674
 Fax: +1 250 363 0775
 Email: E.Allen@pfc.cfs.nrcan.gc.ca

Ian D. CAMPBELL
 Director, Science Advice
 Canadian Food Inspection Agency
 159 Cleopatra Drive
 Ottawa, Ontario K1A 0Y9
 Phone: +1 613 221 7021
 Email: campbelli@inspection.gc.ca

Ms Janet MACDONALD
 Adviser; Alternative Head of Delegation
 National Manager
 Export/Import, Plant Health Division
 59 Camelot Drive
 Ottawa, Ontario K1A 0Y9
 Phone: +1 613 221 3918
 Fax: +1 613 228 6602
 Email: macdonaldje@inspection.gc.ca

Mr Gregory WOLFF
 Adviser; Alternative Head of Delegation
 National Manager
 Potato Section, Plant Health Division
 Canadian Food Inspection Agency
 59 Camelot Drive
 Ottawa, Ontario K1A 0Y9
 Phone: +1 613 221 4354
 Fax: +1 613 228 6602
 Email: wolffg@inspection.gc.ca

CPM Vice-Chairperson
 Ms Reinouw Bast-Tjeerde
 Manager, International Plant Protection Issues
 Plant Health Division
 Canadian Food Inspection Agency
 59 Camelot Drive
 Ottawa, Ontario K1A 0Y9
 Phone: +1 613 221 4344
 Fax: +1 613 228 6602
 Email: rbast@inspection.gc.ca

CAPE VERDE - CAP-VERT - CABO VERDE

Représentant
 José Eduardo BARBOSA
 Représentant Permanent auprès de la FAO
 Ambassade de la République du Cap-Vert
 Via Giosué Carducci 4 - Int. 3
 Rome, Italie

Suppléant(s)
 Jorge BRITO
 Technicien Supérieur / Entomologist
 Ministère de l'Environnement et de
 l'Agriculture / INIDA
 P.O. Box 84
 Praia
 Email: jmeubrito@hotmail.com;
 mendesbrito.jorge@gmail.com

Mme Maria Goretti SANTOS LIMA
 Représentant Permanent Adjoint
 Ambassade de la République du Cap-Vert
 Via Giosué Carducci 4 - Int. 3
 Rome, Italie

CENTRAL AFRICAN REPUBLIC - RÉPUBLIQUE CENTRAFRICAINE - REPÚBLICA CENTROAFRICANA

Représentant
 Jean-Benoît MBOROHOUL
 Expert en Protection des Végétaux
 Ministère du développement rural
 B.P. 786
 Bangui
 Phone: +236 21614988, +236 72283842
 Fax: +236 21611997

CHILE - CHILI

Representante
 Sra Soledad CASTRO DORECHESSI
 Head, Plant Protection Division
 Servicio Agricola y Ganadero
 Av. Bulnes 140
 Santiago
 Phone: +56 2 3451201
 Fax: +56 2 3451203
 Email: soledad.castro@sag.gob.cl

Suplente(s)
 Jaime Gonzalez GONZALEZ
 Assistant Head, Plant Protection Division
 Servicio Agricola y Ganadero
 Av. Bulnes 140
 Santiago
 Phone: +56 2 3451229
 Fax: +56 2 3451203
 Email: jaime.gonzalez@sag.gob.cl

Pablo WILLSON
 Plant Protection Division
 Servicio Agricola y Ganadero
 Av. Bulnes 140
 Santiago

CHINA - CHINE

Representative

Jianqiang WANG
 Deputy Division Director
 Department of Crop Production
 Ministry of Agriculture
 11 Nongzhanguan Nanli
 Beijing
 Phone: +86 10 64191835
 Fax: +86 10 64193376
 Email: wangjianqiang@agri.gov.cn

Alternate(s)

Kuai Tat CHEONG
 Acting Head of Division
 Civic and Municipal Affairs Bureau
 Department of Gardens and Green Areas
 Division for the Protection of Natural Areas
 Macao, SAR
 Email: ktcheong@iacm.gov.mo

Pengfei HE
 Section Chief
 General Administration of Quality Supervision,
 Inspection and Quarantine of China

Clive S. K. LAU
 Senior Agricultural Officer
 Agriculture, Fisheries and Conservation
 Department
 Rm 627, 6/F, Cheung Sha Wan Government
 Offices
 303 Cheung Sha Wan Road
 Kowloon, Hong Kong, SAR
 Phone: +852 21507039
 Fax: +852 21520319
 Email: clive_sk_lau@afcd.gov.hk

Chuang NIE
 First Secretary
 Permanent Representation of China to FAO
 Via degli Urali, 12
 Rome, Italy

Ms Kun PAN
 Officer
 Department of Treaty and Law
 Ministry of Foreign Affairs
 2 Chaoyangmen Nandajie
 Beijing

Fuxiang WANG
 Division Director
 National Agricultural Technology Extension
 and Service Center
 Ministry of Agriculture
 No.20 Mai Zi Dian Street
 Beijing
 Phone: +86 10 64194524
 Fax +86 10 64194726
 Email: wangfuxiang@agri.gov.cn

Ms Ming ZHANG
 Second Secretary
 Permanent Representation of China to FAO
 Via degli Urali, 12
 Rome, Italy

Lijun ZHAO
 Programme Officer
 Department of International Cooperation
 Ministry of Agriculture
 11 Nongzhanguan Nanli
 Beijing
 Phone: +86 10 64192423
 Fax: +86 10 65004635
 Email: zhaolijun@agri.gov.cn

Ms Wenxia ZHAO
 Deputy Director
 Chinese Academy of Forestry Science
 Email: zhaowenxia@caf.ac.cn

COMOROS - COMORES - COMORAS

Représentant

Youssoufa Mohamed ALÍ
 Coordinateur National du Programme Régional
 de Protection des Végétaux
 Ministère de l'agriculture, de la pêche, et de
 l'environnement
 B.P. 1406
 Moroni
 Phone: +269 339033
 Fax: +269 756005
 Email: youssoufa63@yahoo.fr

CONGO

Représentant

Emile ESSEMA
 Deuxième Conseiller
 Ambassade de la République du Congo
 Via Ombrone, 8/10
 00198 Rome, Italie

Suppléant(s)

Blaise GASSILA
 Directeur de la Production Agricole et de la Protection des Végétaux
 Ministère de l'agriculture et de l'élevage
 6, rue Louis Tréchot
 B.P. 2453
 Brazzaville
 Phone: +242 6692542; 5642991
 Fax: +242 814513
 Email: blaisegassila@yahoo.fr

Mme Lydie Palchéné PALEVOUSSA
 Charge de Mission à la Direction des Programmes

COOK ISLANDS - ÎLES COOK - ISLAS COOK

Representative

Ngatoko Ta NGATOKO
 Quarantine Adviser
 IPPC National Contact Point
 Ministry of Agriculture
 Nikao
 P.O. Box 96
 Rarotonga
 Phone: +682 28711
 Fax: +682 21881
 Email: nngatoko@agriculture.gov.ck

COSTA RICA

Representante

Sr Manuel ARAYA VARGAS
 Servicio Fitosanitario del Estado
 Ministerio de Agricultura
 Estación Cuarentena
 Puerto Caldera
 Phone: +506 26344108
 Email: maraya@protecnet.go.cr

Suplente(s)

Sra Magda GONZÁLEZ ARROYO
 Departamento de Exportaciones
 Apdo. 70-3006
 Barreal-Heredia
 Phone: +506 22606721
 Fax: +506 22606721
 Email: mgonzalez@protecnet.go.cr

Sra Delia GUTIÉRREZ
 Servicio Fitosanitario del Estado
 Ministerio de Agricultura y Ganadería
 Phone: +506 22606190
 Email: dgutierrez@protecnet.go.cr

Sra Greta PREDELLA

Asistente
 Representación Permanente de Costa Rica
 Embajada ante la Santa Sede
 Via G.B. Benedetti, 3
 Roma, Italia

Jorge REVOLLO
 Ministro Consejero
 Representación Permanente de Costa Rica
 Embajada ante la Santa Sede
 Via G.B. Benedetti, 3
 Roma, Italia

CROATIA - CROATIE - CROACIA

Representative

Ms Renata BRLEK
 Plant Health Department
 Ministry of Agriculture, Fishery and Rural Development
 Directorate of Agriculture
 Phytosanitary Sector
 Ulica grada Vukovara 78
 HR-10 000 Zagreb
 Phone: +385 1 610 9459
 Fax: +385 1 610 9202
 Email: renata.brlek@mps.hr

CUBA

Representante

Sra Ileana HERRERA CARRICARTE
 Especialista
 Dirección de Asuntos Internacionales y Servicios Técnicos
 Centro Nacional de Sanidad Vegetal
 Ministerio de Agricultura
 Ave. Independencia y Conill
 Nuevo Vedado
 La Habana
 Phone: +537 881 5089
 Fax: +537 870 3277
 Email: ileana@sanidadvegetal.cu

CYPRUS - CHYPRE - CHIPRE

Representative

Gabriel ODYSSEOS
 Deputy Permanent Representative to FAO
 Permanent Representation of the Republic of Cyprus to FAO
 Piazza Farnese, 44
 Rome, Italy

**CZECH REPUBLIC - RÉPUBLIQUE
TCHÈQUE - REPÚBLICA CHECA**

Representative

Ms Jitka MASKOVA
 Division of Protection against Harmful
 Organisms
 State Phytosanitary Administration
 Drnovska 507
 161 06 Prague
 Phone: +420 233 022 258
 Fax: +420 233 022 226
 Email: jitka.maskova@srs.cz

Alternate(s)

Ms Gabriela CERVENA
 Division of Diagnostic
 State Phytosanitary Administration
 Slechtitelv 23
 Omolovc 77900
 Phone: +420 585 570 139
 Fax: +420 585 227 790
 Email: gabriela.cervena@srs.cz

Zdenek CHROMY
 Head of Regional Division
 State Phytosanitary Administration
 Smetanova namesti 279
 580 01 Havlickuv Brod
 Phone: +420 569 429 711
 Fax: +420 569 421 158
 Email: zdenek.chromy@srs.cz

Ms Svetla KOZELSKA
 Head of Division of Diagnostic
 State Phytosanitary Administration
 Slechtitelu 23/773
 779 00 Olomouc
 Phone: +420 585 570 110
 Fax: +420 585 227 790
 Email: svetla.kozelska@srs.cz

CÔTE D'IVOIRE

Représentant

Konan Lucien KOUAMÉ
 Directeur
 Direction de la Protection des Végétaux, du
 Contrôle et de la Qualité
 Ministère de l'agriculture
 Abidjan
 Phone: +225 20222260
 Fax: +225 20212032
 Email: l_kouame@yahoo.fr; isysphyt@aviso.ci

**DEMOCRATIC PEOPLE'S REPUBLIC OF
KOREA - RÉPUBLIQUE POPULAIRE
DÉMOCRATIQUE DE CORÉE - REPÚBLICA
POPULAR DEMOCRÁTICA DE COREA**

Representative

Jong Sun WON
 Deputy Representative to FAO
 Councilor
 Embassy of the Democratic People's Republic
 of Korea
 Viale dell'Esperanto, 26
 Rome, Italy

Alternate(s)

Ri Song CHOL
 Alternate Representative to FAO
 Second Secretary
 Embassy of the Democratic People's Republic
 of Korea
 Viale dell'Esperanto, 26
 Rome, Italy

DENMARK - DANEMARK - DINAMARCA

Representative

Ebbe NORDBO
 Head of Section
 Plant Directorate
 Skovbrynet 20
 DK-2800 Lyngby
 Phone: +45 45263891
 Fax: +45 45263613
 Email: eno@pdir.dk

Alternate(s)

Egill BOCCANERA
 Attaché
 Royal Danish Embassy
 Via dei Monti Parioli, 50
 Rome, Italy
 Phone: +39 06 9774830
 Fax: +39 06 97748399
 Email: egilboc@um.dk

Søren SKAFTE
 Alternate Permanent Representative to FAO
 Royal Danish Embassy
 Via dei Monti Parioli, 50
 Rome, Italy
 Email: sorska@um.dk

**DOMINICAN REPUBLIC - RÉPUBLIQUE
DOMINICAINE - REPÚBLICA
DOMINICANA**

Representante

José DE LA CRUZ HERASME
Secretaria de Estado de Agricultura
Departamento de Sanidad Vegetal
División de Cuarentena Vegetal
Aut. Duarte, Km. 6-1/2
Los Jardines del Norte
Santo Domingo
Phone: +809 5473888 Ext.4104; 905 4706
Fax: +809 5628939
Email: jherasme72@yahoo.com

Suplente(s)

Sra Yanina GATERAUX
Ministra Consejera
Representante Alterna
Misión Permanente de la República
Dominicana ante la FAO
Via Baldassare Peruzzi 10
Roma, Italia
Phone: +39 06 97613679; 340 7652435
Fax: +39 06 97256408
Email: yaninag2000@hotmail.com

Héctor MARTÍNEZ
Ministro Consejero
Representante Alterno
Misión Permanente de la República
Dominicana ante la FAO
Via Baldassare Peruzzi 10
Roma, Italia
Email: hemafer09@hotmail.com

ECUADOR - ÉQUATEUR

Representante

Sra Mónica MARTÍNEZ
Consejero
Emabajada de la República del Ecuador
Via Antonio Bertoloni, 8
Roma, Italia

Suplente(s)

Francisco SALGADO
Tercer Secretario
Emabajada de la República del Ecuador
Via Antonio Bertoloni, 8
Roma, Italia

Sr José Eduardo VILATUÑA RODRÍGUEZ
Coordinador de Investigación Fitosanitaria
Servicio Ecuatoriano de Sanidad Agropecuaria
Ministerio de Agricultura, Ganadería,
Acuacultura y Pesca
Avda. Amazonas y Eloy Alfaro
Quito

EGYPT - ÉGYPTE - EGIPTO

Representative

Safwat Abd El-Hamid EL-HADDAD
Head of Sector
Agricultural Services
Ministry of Agriculture and Land Reclamation
5, Nadi El Seid Street, Dokki
Cairo
Phone: +202 33372881
Fax: +202 33363582
Email: safwat.el_haddad@e-mail.com;
safwat@epq.gov.eg

EL SALVADOR

Representante

Helmer Alonso ESQUIVEL
Jefe
Division de Sanidad Vegetal
Ministerio de Agricultura y Ganadería
Calle y Cantón El Matazano
Soyapango
San Salvador
Phone: +503 2297 8423; 2297 8441
Email: helmer_esquivel@yahoo.com

Suplente(s)

Sra María Eulalia JIMENEZ
Ministro Consejero
Embajada de la República de El Salvador
Via Gualtiero Castellini, 13
00197 Roma, Italia

ERITREA - ÉRYTHRÉE

Representative

Tekleab MESGHENA
Director General
Regulatory Services Department
Ministry of Agriculture
P.O. Box 1162
Asmara
Phone: +291 1 120395; 158847
Fax: +291 1 127508
Email: mtekleab@eol.com.er

ESTONIA - ESTONIE

Representative

Ms Helis VARIK
 Counsellor
 Plant Health Department
 Estonian Ministry of Agriculture
 Ministry of Agriculture
 39/41 Lai Street
 Tallinn
 Phone: +372 625 6536
 Fax: +372 625 6200
 Email: helis.varik@agri.ee

ETHIOPIA - ÉTHIOPIE - ETIOPÍA

Representative

Fikre MARKOS
 Deputy Coordinator, APHRD
 Ministry of Agriculture and Rural Development
 P.O. Box 62347
 Addis Ababa
 Phone: +251 11 6478596; 0911 250651
 Email: fikrem2001@yahoo.com

EUROPEAN COMMUNITY (MEMBER ORGANIZATION) - COMMUNAUTÉ EUROPÉENNE (ORGANISATION MEMBRE) - COMUNIDAD EUROPEA (ORGANIZACIÓN MIEMBRO)

Représentant

Roman VÁGNER
 Biotechnologies et santé des végétaux
 Direction Générale Santé et protection des consommateurs
 European Commission, DG Sanco
 232 rue Belliard
 Brussels, Belgium
 Phone: +32 22959664
 Fax: +32 22969399
 Email: Roman.Vagner@ec.europa.eu

Suppléant(s)

Michael KURZWEIL
 Biotechnologies et santé des végétaux
 Direction Générale Santé et protection des consommateurs
 European Commission, DG Sanco
 232 rue Belliard
 Brussels, Belgium

FINLAND - FINLANDE - FINLANDIA

Representative

Ms Tiina-Mari MARTIMO
 Ministry of Agriculture and Forestry
 Department of Food and Health
 Unit for Plant Production and Animal Nutrition
 Mariankatu 23, P.O. Box 30
 Helsinki, FI-00023
 Phone: +358 9 1605 2700
 Fax: +358 9 1605 2443
 Email: tiina-mari.martimo@mmm.fi

CPM Vice-Chairperson

Ralf LOPIAN
 Ministry for Agriculture and Forestry
 Department of Food and Health
 Mariankatu 23
 P.O. Box 30
 Helsinki
 Phone: +358 40 3527262
 Email: ralf.lopijan@myllylanmelly.inet.fi

FRANCE - FRANCIA

Représentant

Mme Laure LE BOURGEOIS
 Chef du bureau de la santé des végétaux
 Ministère de l'agriculture et de la pêche
 251, rue Vaugirard
 73732 Paris cedex 15
 Phone: +33 1 49558188
 Fax: +33 1 49555949
 Email: laure.le-bourgeois@agriculture.gouv.fr

Suppléant(s)

Mme Laurence BOUHOT-DELDUC
 Chargée au mission au bureau de la santé des végétaux
 Ministère de l'agriculture et de la pêche
 251, rue Vaugirard
 73732 Paris
 Phone: +33 1 49558437
 Fax: +33 1 49555949
 Email: laurence.bouhot-delduc@agriculture.gouv.fr

GEORGIA - GÉORGIE

Representative

Bezhan REKHLASHVILI
 Senior Specialist
 Plant Protection Department
 National Service of Food Safety
 Veterinary and Plant Protection
 Ministry of Agriculture
 15a, Tamarashvili Street
 0177 Tbilisi
 Phone: +995 32 397 069
 Fax: +995 32 397 498
 Email: dpp@fvp.ge

GERMANY - ALLEMAGNE - ALEMANIA

Representative

Jens-Georg UNGER
 Head of Institute
 Julius Kuehn Institute (JKI)
 Institute on National and International Plant Health
 Messeweg 11/12
 38104 Braunschweig
 Phone: +49 531 299 3370
 Fax: +49 531 299 3007
 Email: ag@jki.bund.de; jens-georg.unger@jki.bund.de

GHANA

Representative

Jack Vesper SUGLO
 Director
 Plant Protection and Regulatory Services
 Directorate
 Ministry of Food and Agriculture
 P.O. Box M.37
 Accra
 Phone: +233 24 4388275; 21 290404
 Email: jackvesper@yahoo.com

GREECE - GRÈCE - GRECIA

Representative

Nikolaos KOULIS
 Regulatory Expert
 Ministry of Rural Development & Food
 150 Sygrou Avenue
 176 71 Kallithea
 Phone: +30 210 9287233
 Fax: +30 210 9212090
 Email: syg059@minagric.gr

GUATEMALA

Representante

Francisco BONIFAZ RODRÍGUEZ
 Embajador
 Embajada de la República de Guatemala
 Via dei Colli della Farnesina, 128
 Roma, Italia

Suplente(s)

Agostino PIZZO
 Asistente
 Embajada de la República de Guatemala
 Via dei Colli della Farnesina, 128
 Roma, Italia

Sra Ileana RIVERA APARICIO

Ministro Consejero
 Embajada de la República de Guatemala
 Via dei Colli della Farnesina, 128
 Roma, Italia

GUINEA - GUINÉE

Représentant

Abdourahamane Kindy BALDE
 Chef
 Service Nationale de la Protection des Végétaux
 Ministère de l'agriculture, de l'élevage, de l'environnement et des eaux et forêts
 B.P. 576
 Conakry

Suppléant(s)

Jean-Luc FABER
 Chef
 Section Gestion des pesticides et agréments professionnels
 Ministère de l'agriculture, de l'élevage, de l'environnement et des eaux et forêts
 B.P. 576
 Conakry
 Email: elsabang@yahoo.fr

Carl Benny RAYMOND

Representant Permanent Suppléant
 Ambassade de la République de Guinée
 Via Adelaide Ristori, 9b/13
 00197 Rome, Italy

Abdoulaye TRAORE

Conseiller économique
 Ambassade de la République de Guinée
 Via Adelaide Ristori, 9b/13
 00197 Rome, Italy

HAITI - HAÏTI - HAITÍ

Représentant

Pierre Charlemagne CHARLES
 Assistant Directeur
 Protection de Végétaux/MARNDR

Suppléant(s)

Pierre Guito LAURORE
 Directeur de Protection des Végétaux
 Ministère de l'agriculture, des ressources
 naturelles et du développement rural
 Route Nationale No. 1, Damien
 Port-au-Prince
 Email: guitolauore@yahoo.fr

HUNGARY - HONGRIE - HUNGRÍA

Representative

Lajos SZABÓ
 Counsellor
 Department of Food Chain Control
 Ministry of Agriculture and Rural Development
 Kossuth Lajostér 11
 1055 Budapest
 Email: szaboL@fvm.hu

INDIA - INDE

Representative

Pankaj KUMAR
 Joint Secretary
 Department of Agriculture & Cooperation
 Ministry of Agriculture
 Room no. 224, Krishi Bhawan
 New Delhi
 Email: pankajkumar@nic.in

Alternate(s)

D.D.K. SHARMA
 Deputy Director
 RPQS, Haji Bunder Road,
 Sewrice
 Mumbai
 Email: ddk.sharma@nic.in

INDONESIA - INDONÉSIE

Representative

Mr Syukur IWANTORO
 Director General
 Indonesia Agricultural Quarantine Agency
 Jl.Harsono RM3
 GDE.LT.1 Ragunan
 Jakarta Selatan
 Phone: +62 21 7816481
 Fax: +62 21 7816481
 Email: syukur@deptan.go.id

Alternate(s)

Tasrif ARIFIN
 Adviser; Head
 International Cooperation Division in the
 Agency of Agricultural Quarantine
 Jl.Harsono RM 3
 Ragunan, Jakarta
 Phone: +62 21 7816482
 Fax: :+62 21 7816482
 Email: caqsp@indo.net.id

Setiawan DWI PUTRA
 Adviser
 Deputy Director
 Plant Quarantine Export and inter area
 Jl.Harsono RM 3
 Ragunan, Jakarta
 Phone: +62 21 7816482
 Email: setiawan@deptan.go.id

Abdul MUNIF
 Adviser
 Secretary of Agriculture Minister
 Jl.Harsono RM 3
 Ragunan, Jakarta
 Phone: +62 21 7804265
 Fax: .+62 21 7816780

Erizal SODIKIN
 Agriculture Attaché
 Embassy of Indonesia in Rome
 Via Campania 53-55
 00187 Rome, Italy
 Phone: +39 06 42009121
 Fax: 39 06 4880280
 Email: erizalsodikin79@yahoo.com

SUKIRNO
 Adviser
 Director General of Horticulture
 Jl. AUP Pasar Minggu
 Jakarta
 Phone: +62 21 7819117
 Email: ditlinhort@deptan.go.id

Ms Ati WASIATI
 Adviser
 Director General of Food Crop
 Jl. AUP Pasar Minggu
 Jakarta
 Phone: +62 21 7806760
 Email: atiwasiati@deptan.go.id

**IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF) - IRAN
(RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D') - IRÁN
(REPÚBLICA ISLÁMICA DEL)**

Representative

Javad S. TAVAKOLIAN
H.E. Ambassador
Permanent Representative to FAO
Permanent Representation of the Islamic
Republic of Iran to FAO
Via Aventina, 8
Rome, Italy

Alternate(s)

Alireza MOHAJER
Alternate Permanent Representative to FAO
Permanent Representation of the Islamic
Republic of Iran to FAO
Via Aventina, 8
Rome, Italy

Seyed Morteza ZAREI
Alternate Permanent Representative to FAO
Permanent Representation of the Islamic
Republic of Iran to FAO
Via Aventina, 8
Rome, Italy

IRAQ

Representative

Mr Basim MUSTAFA KHALIL
Director
Ministry of Agriculture
State Board of Plant Protection
Plant Quarantine
Phone: +964 1 5411193
Email: bmustafa52@yahoo.com

IRELAND - IRLANDE - IRLANDA

Representative

Michael HICKEY
Chief Plant Health Officer
Horticulture and Plant Health Division
Department of Agriculture, Fisheries and Food
Maynooth Business Campus
Maynooth, Co Kildare
Phone: +353 1 5053354
Fax: +353 1 5053564
Email: michael.hickey@agriculture.gov.ie

ITALY - ITALIE - ITALIA

Représentant

Fabrizio OLEARI
Director General
Ministry of Health
Via Ribotta 5
00144 Rome

Suppléant(s)

Antonio CONSOLINO
Ministry of Health
SNURCA
Via Ribotta, 5
00144 Rome
Phone: +39 659946844
Email: a.consolino@sanita.it

Maurizio DESANTIS
Senior Officer
Ministry of Agriculture
Via XX Settembre, 20
Rome

Bruno Caio FARAGLIA
Technical Coordinator
Central Phytosanitary Service
Ministry of Agriculture
Via XX Settembre, 20
Rome
Phone: +39 06 46656088
Fax: +39 06 4814628
Email: b.faraglia@politicheagricole.gov.it

Roberto LOMOLINO
Veterinary Officer
Ministry of Health
SNURCA
Via Ribotta 5
00144 Rome

Stefano MORICONI
Medical Officer
Ministry of Health
SNURCA
Via Ribotta 5
00144 Rome

Mme Rita SAIU
Ministry of Health
SNURCA
Via Ribotta 5
00144 Rome

JAMAICA - JAMAÏQUE

Representative

Ms Shelia Yvonne HARVEY
 Chief
 Plant Quarantine/Produce Officer
 Ministry of Agriculture
 193 Old Hope Road, Hope Gardens
 Kingston 6
 Phone: +1 876 9770637
 Fax: +1 876 9776992
 Email: syharvey@moa.gov.jm; ppq@moa.gov.jm

JAPAN - JAPON - JAPÓN

Representative

Kazuhiko SHIMADA
 Director, Plant Quarantine Office
 Plant Protection Division
 Food Safety and Consumer Affairs Bureau
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
 1-2-1, Kasumigaseki, Chiyoda-ku
 Tokyo
 Phone: +81 3 3502 5978
 Fax: +81 3 3502 3386
 Email: kazuhiko_shimada@nm.maff.go.jp

Alternate(s)

Hajime KATSUMATA
 Senior Researcher
 Yokohama Plant Protection Station
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
 1-16-10, Shinyamashita, Naka-ku
 Yokohama
 Phone: +81 45 622 8693
 Fax: +81 45 621 1685
 Email: katsumatah@pps.go.jp

Yuji KITAHARA
 Officer
 Yokohama Plant Protection Station
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
 1-1, Furugome, Furugomeaza
 Narita-shi, Chiba
 Phone: +81 76 34 2352
 Fax: +81 76 34 2354

Ryosuke OGAWA
 Director, International Affairs Division
 Food Safety and Consumer Affairs Bureau
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
 1-2-1, Kasumigaseki, Chiyoda-ku
 Tokyo
 Phone: +81 3 3502 8732
 Fax: +81 3 3507 4232
 Email: ryousuke_ogawa@nm.maff.go.jp

Koji ONOSATO

Section Chief, International Affairs Division
 Food Safety and Consumer Affairs Bureau
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
 1-2-1, Kasumigaseki, Chiyoda-ku
 Tokyo
 Phone: +81 3 3502 2291
 Fax: +81 3 3507 4232

Dou OZAKI

Associate Director, International Affairs
 Division
 Food Safety and Consumer Affairs Bureau
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
 1-2-1, Kasumigaseki, Chiyoda-ku
 Tokyo
 Phone: +81 3 3502 2291
 Fax: +81 3 3507 4232
 Email: dou_ozaki@nm.maff.go.jp

Motoi SAKAMURA

Principal Officer
 Kobe Plant Protection Station
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
 1-1, Hatoba-cho, Chuou-ku
 Kobe
 Phone: +81 78 331 1350
 Fax: +81 78 391 1757
 Email: sakamuram@pps.go.jp

Hiroshi YOKOCHI

Deputy Director, Plant Protection Division
 Food Safety and Consumer Affairs Bureau
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
 1-2-1, Kasumigaseki, Chiyoda-ku
 Tokyo

JORDAN - JORDANIE - JORDANIA

Representative

Mohammad Rabah KATBEH BADER
 Head
 Phytosanitary Division
 Ministry of Agriculture
 Amman
 Phone: +962 795895691
 Email: Katbehbader@moa.gov.jo

KENYA

CPM Chairperson

Chagema John KEDERA
 Managing Director
 Kenya Plant Health Inspectorate Service
 Oloolua Ridge, Karen
 Nairobi
 Phone: +254 020 882308; 884545; 882933
 Fax: +254 020 882265; 3536171/2; 3536175
 Email: director@kephis.org

Representative

Mr Abed KAGUNDU
 Officer in Charge - Quarantine
 Kenya Plant Health Inspectorate Service
 Oloolua Ridge, Karen
 P.O. Box 49592
 Nairobi 00100

**LAO PEOPLE'S DEMOCRATIC REPUBLIC -
 RÉPUBLIQUE DÉMOCRATIQUE
 POPULAIRE LAO - REPÚBLICA
 DEMOCRÁTICA POPULAR LAO**

Representative

Phaydy PHIAKAYSARAKHAM
 Director
 Plant Quarantine Division
 Department of Agriculture
 Ministry of Agriculture and Forestry
 Lane Xang Avenue, Patuxay Square
 P.O. Box 811
 Vientiane
 Phone: +856 21 412350
 Fax: +856 21 412349
 Email: doag@laotel.com; phaydy8@yahoo.com

LATVIA - LETTONIE - LETONIA

Representative

Ringolds ARNITIS
 State Plant Protection Service
 Republikas Lauk 2
 Riga, LV-1981
 Phone: +371 67027098
 Fax: +371 67027302
 Email: ringolds.arnitis@vaad.gov.lv

LEBANON - LIBAN - LÍBANO

Représentant

Charles ZARZOUR
 Chef, Département d'Exportation, d'Importation
 et de la Quarantine Agricole
 Ministère de l'agriculture
 Rue des Ambassades
 Bir Hassan, Henri Chehab Caserne
 Beyrouth
 Phone: +961 3 666676
 Fax: +961 1849635
 Email: chzr@vitesseracing.com;
 czarzour@agriculture.gov.lb

LIBERIA - LIBÉRIA

Representative

Peter N. KORVAH
 Deputy Minister
 Technical Services
 Ministry of Agriculture
 P.O. Box 10-9010
 1000 Monrovia

**LIBYAN ARAB JAMAHIRIYA -
 JAMAHIRIYA ARABE LIBYENNE -
 JAMAHIRIJA ÁRABE LIBIA**

Representative

Bashir Otman GSHERA
 Director
 Locust and Agricultural Pests Control Center
 Tripoli
 Phone: +218 21 4626722
 Fax: +218 21 3613936
 Email: bashir_gshera@yahoo.com

Alternate(s)

Omar Essyah EKILANI
 Phone: +218 927918505
 Email: oalkilany@yahoo.co.uk

Abdulmagid Ibrahim FAZZANI
 Phone: +218 925457470
 Email: Alfzani-2000@yahoo.com

Mr Hesham HUWISA

LITHUANIA - LITUANIE - LITUANIA

Representative

Edmundas MORKEVICIUS
 Head
 State Plant Protection Service
 Kalvariju St. 62
 09304 Vilnius
 Phone: +370 5 2752750
 Fax: +370 5 2752128
 Email: vaated@vaat.lt

Alternate(s)

Ms Regina GIRDVAINYTE
 Deputy Permanent Representative to FAO
 Embassy of the Republic of Lithuania
 Viale di Villa Grazioli, 9
 Rome, Italy
 Phone: +39 06 8559052
 Fax: +39 06 8559053
 Email: reginag@zum.lt

MADAGASCAR

Représentant

Jean Armand RANDRIAMAMPIANINA
 Chef
 Service de la Quarantaine
 Direction de la Santé Animale et du
 Phytosanitaire
 Ministère de l'agriculture, de l'élevage et de la pêche
 Nanisána-ladiambola
 Antananarivo 101
 Phone: +261 20 2241678
 Email: sqi_jar@yahoo.fr; sq@maep.gov.mg

MALAWI

Representative

Charles T. KISYOMBE
 Deputy Director
 Agricultural Research Services Headquarters
 Ministry of Agriculture and Food Security
 P.O. Box 30779 - Capital City
 Lilongwe 3
 Phone: +265 9337618
 Fax: +265 1707374
 Email: ctkisyombe@yahoo.co.uk

Alternate(s)

Charles SINGANO
 Plant Protection Officer
 Bvumbwe Agricultural Reseach Station
 P.O. Box 5784
 Limbe
 Phone: +265 9 307474
 Fax: +265 1 471323
 Email: chasinga2001@yahoo.co.uk

MALAYSIA - MALAISIE - MALASIA

Representative

Sulaiman bin Md. ZAIN
 Deputy Director-General of Agriculture
 Department of Agriculture
 Level 17, Lot 4G2, Presint 4
 Pusat Pentadbiran Kerajaan Persekutuan
 62632 Putrajaya
 Phone: +603 88703005; 88703006
 Fax: +603 88888284

Alternate(s)

Amri BIN ISMAIL
 Embassy of Malaysia
 Via Nomentana, 297
 00162 Rome, Italy

Johari RAMLI

Agricultural Attaché and Alternate Permanent
 Representative to FAO
 Embassy of Malaysia
 Via Nomentana 297
 00162 Rome
 Phone: +39 068419296; 068411339
 Fax: +39 068555110
 Email: joharis5@hotmail.com

Kin San YIP

Principal Assistant Director of Agriculture
 Department of Agriculture Sabah
 Enforcement and Crop Protection Section
 Aras 1, Wisma Pertanian Sabah
 Phone: +603 6 088 283264
 Fax: +603 6 088 239046
 Email: KinSan.Yip@sabah.gov.my

MALDIVES - MALDIVAS

Representative

Ibrahim SHAREEF
 Deputy Director
 Ministry of Fisheries, Agriculture and Marine
 Resources
 Ghaazee Building, Ameer Ahmed Magu
 Malé
 Phone: +960 3322625
 Fax: +960 3326558
 Email: ibrahim.shareef@fishagri.gov.mv

MALI - MALÍ

Suppléant(s)

Abdramane SIBIDE
 Chef
 Division Législation et Contrôle Phytosanitaire
 Direction Nationale de l'Agriculture
 Ministère de l'agriculture
 B.P. 1098
 Bamako
 Phone: +223 222 2877
 Fax: +223 222 4036
 Email: abdramanesidibe@hotmail.com

Mme Fanta Diallo TOURE

Chef
 Office de la Protection des Végétaux
 Ministère de l'agriculture
 B.P. 281
 Bamako
 Phone: +223 222 24 04; 222 80 24
 Fax: +223 222 48 12
 Email: tourefantadiallo@hotmail.com

MALTA - MALTE

Representative

Ms Marica GATT
 Director, Plant Health
 Plant Health Department
 Plant Biotechnology Center
 Annibale Preca Street
 Lija, LJA 1915
 Phone: +356 2339 7201
 Fax: +356 2143 3112
 Email: marica.gatt@gov.mt

MAURITANIA - MAURITANIE

Représentant

Aly OULD HAIBA
 Ambassadeur
 Ambassade de la République islamique de
 Mauritanie
 Via Paisiello, 26 Int. 5
 00198 Rome, Italie
 Email: ouldhaiba68@yahoo.fr

Suppléant(s)

Mme Marième MINT MOHAMED AHMEDOU
 Premier Conseiller
 Ambassade de la République islamique de
 Mauritanie
 Via Paisiello, 26 Int. 5
 00198 Rome, Italie

Moussa Mamadou SOW
 Point de Contact Officiel de la CIPV
 Direction de l'Agriculture
 B.P. 180
 Nouakchott
 Phone: +222 5257879; 660 4424
 Fax: +222 5241992
 Email: m_dioolo@yahoo.fr;
 mamadoudioolosow@gmail.com

MAURITIUS - MAURICE - MAURICIO

Representative

Ms Neeta Rye LECKRAZ
 Principal Research and Development Officer
 Ministry of Agro Industry and Fisheries
 National Plant Protection Office
 Réduit
 Phone: +230 464 4872
 Fax: +230 465 9591
 Email: moa-pathology@mail.gov.mu

Alternate(s)

Denis CANGY
 Embassy of the Republic of Mauritius
 Alternate Permanent Representative
 c/o Consulate of the Republic of Mauritius
 Via G.B. Morgagni 6/A
 00161 Rome, Italy

MEXICO - MEXIQUE - MÉXICO

Representante

Javier TRUJILLO ARRIAGA
 Director General
 Secretaría de Agricultura, Ganadería,
 Desarrollo Rural, Pesca y Alimentación
 G. Pérez Valenzuela no. 127
 Viveros de Coyoacán
 Ciudad de México
 Phone: +52 55 50903000 ext. 51323
 Fax: +52 55 36268434
 Email: trujillo@senasica.sagarpa.gob.mx

Suplente(s)

Victor FLORES
 Representante Permanente Alterno
 Embajada de los Estados Unidos Mexicanos
 Via Lazzaro Spallanzani, 16
 Roma, Italia

Mario PUENTE RAYA
 Director, Regulación Fitosanitaria
 Secretaría de Agricultura, Ganadería,
 Desarrollo Rural, Pesca y Alimentación
 G. Pérez Valenzuela no. 127
 Viveros de Coyoacán
 Ciudad de México
 Phone: +52 55 545147
 Fax: +52 55 56580696
 Email: mponte@senasica.sagarpa.gob.mx

MOLDOVA

Representative

Mme Tatiana BUJNITA-TRICOLICI
 Spécialist
 Inspectorat Principal d'Etat pour la Quarantaine
 Phitosanitaire
 Rue Ialoveni 100 B
 2070 Chisinau
 Phone: +373 22 284419; 069552727
 Fax: +373 22 284419
 Email: fitotat@yahoo.fr

Alternate(s)

Mme Elena GUBSCAIA
 Inspectorat Principal d'Etat pour la Quarantaine
 Phytosanitaire
 Rue Ialoveni 100 B
 2070 Chisinau

MOROCCO - MAROC - MARRUECOS

Représentant

Mekki CHOUIBANI
 Chef
 Division des contrôles techniques et phytosanitaires
 Ministère de l'agriculture et de la pêche maritime
 Avenue Hassan II Km4, Station Dbagh
 Rabat
 Phone: +212 37299931
 Fax: +212 37297544
 Email: chouibani@yahoo.fr

MYANMAR

Representative

U Myo NYUNT
 Manager
 Myanmar Agriculture Service
 Ministry of Agriculture and Irrigation
 Bayintnaung Road
 Gyagon, Insein
 Phone: +95 1 644214
 Fax: +95 1 644019
 Email: ppmas.moai@mptmail.net.mm

NEPAL - NÉPAL

Representative

Suroj POKHREL
 Director
 Plant Protection Directorate
 Department of Agriculture
 Ministry of Agriculture and Cooperatives
 Singh Durbar
 Kathmandu

NETHERLANDS - PAYS-BAS - PAÍSES BAJOS

Representative

Harmen HARMSMA
 Director
 Plant Protection Service of the Netherlands
 Ministry of Agriculture, Nature and Food
 Quality
 P.O. Box 9102
 7600 HC Wageningen
 Phone: +31 317496600
 Fax: +31 317421701
 Email: h.a.harmsma@minlnv.nl

Alternate(s)

Ms Iris FAASSEN
 Manager International Phytosanitary Affairs
 Department of Agriculture
 Ministry of Agriculture, Nature and Food Quality
 P.O. Box 20401
 2500 EK The Hague
 Phone: +31 703785712
 Fax: +31 703786156
 Email: i.faassen@minlnv.nl

Ms Mennie GERRITSEN-WIELARD
 Senior Staff Officer Phytosanitary Affairs
 Department of Agriculture
 Ministry of Agriculture, Nature and Food Quality
 P.O. Box 20401
 2500 EK The Hague
 Phone: +31 703785782
 Fax: +31 703786156
 Email: m.j.gerritsen@minlnv.nl

Corné VAN ALPHEN
 Senior Staff Officer Phytosanitary Affairs
 Department of Agriculture
 Ministry of Agriculture, Nature and Food Quality
 P.O. Box 20401
 2500 EK The Hague
 Phone: +31 70 3785552
 Fax: + 31 70 3786156
 Email: c.a.m.van.alphen@minlnv.nl

Ton VAN ARNHEM
 Division Chief
 International Phytosanitary Affairs
 Department of Agriculture
 Ministry of Agriculture, Nature and Food
 Quality
 P.O. Box 20401
 2500 EK Den Haag
 Phone: +31 70385094
 Fax: +31 70386156
 Email: a.c.van.arnhem@minlnv.nl

NEW ZEALAND - NOUVELLE-ZÉLANDE - NUEVA ZELANDIA

Representative

John HEDLEY
 Principal Adviser
 International Coordination, MAF Biosecurity
 Ministry of Agriculture and Forestry
 Pastoral House, 25 The Terrace
 P.O. Box 2526
 Wellington
 Phone: +64 4 8940428; 29 8940428
 Fax: +64 894 0731
 Email: john.hedley@maf.govt.nz

Alternate(s)

Peter THOMSON
 Director
 Post Border, MAF Biosecurity
 Ministry of Agriculture and Forestry
 Pastoral House, 25 The Terrace
 P.O. Box 2526
 Wellington
 Phone: +64 4 8940353; 29 8940353
 Fax: +64 4 8940728
 Email: peter.thomson@maf.govt.nz

NICARAGUA**Representante**

Sra Monica ROBELO RAFFONE
 Embajadora
 Representante Permanent ante la FAO
 Embajada de la República de Nicaragua
 Via Brescia, 16
 Roma, Italia
 Phone: +39 06 8414693
 Email: embanicitalia@hotmail.com

NIGER - NÍGER**Suppléant(s)**

Dogo ISSOUFOU
 Chef de service Législation et Réglementation
 Phytosanitaires
 Protection des Végétaux
 Ministère du Développement Agricole
 B.P. 323
 Niamey
 Phone: +227 20742556
 Fax: +227 20741983
 Email: dpv@intnet.ne

NIGERIA - NIGÉRIA**Representative**

Mamman MAGAJI
 Executive Director
 Nigeria Agriculture Quarantine Service
 Federal Ministry of Agriculture and Water
 Resources
 Area 11, Garki - P.M.B. 135
 Abuja
 Phone: +80 36770158
 Email: magajimamm@yahoo.com;
 nvqs_ngr@yahoo.com

Alternate(s)

Ms S.O. ONWUADUEGBO
 Head
 Nigeria Agricultural Quarantine Service
 Email: nvqs_ngr@yahoo.com

NIUE - NIOUÉ**Representative**

Ms Crispina F. KONELIO
 Senior Plant Protecton and Quarantine Officer
 IPPC NPPO
 P.O. Box 74
 Deparment of Agriculture, Forestry and
 Fisheries
 Alofi
 Phone: +683 4032
 Fax: +683 4079
 Email: nppo_niue@mail.gov.nu

NORWAY - NORVÈGE - NORUEGA**Representative**

Ms Katrine RØED MEBERG
 Adviser/Dr.scient.
 Department of Food Policy
 Ministry of Agriculture and Food
 P.O. Box 8007 Dep.
 0030 Oslo
 Email: katrineb.meberg@lmd.dep.no

Alternate(s)

Ms Hilde PAULSEN
 Senior Adviser
 Norwegian Food Safety Authority
 P.O. Box 383
 Phone: +47 64944346
 Fax: +47 23217001
 Email: hilde.paulsen@mattilsynet.no

OMAN - OMÁN**Representative**

Sulaiman AL-TOUBI
 Director of Plant Quarantine Department
 Ministry of Agriculture
 Muscat
 Phone: +968 24698937
 Fax: +968 24692069
 Email: saltoubi@maf.gov.om

Alternate(s)

Rasmi MAHMOUD
 Adviser
 Embassy of the Sultanate of Oman
 Via della Camilluccia, 625
 00135 Rome, Italy

PAKISTAN - PAKISTÁN

Alternate(s)

Allah RAKHA ASI
 Adviser
 Director General
 Department of Plant Protection

PANAMA - PANAMÁ

Representante

Olehg AGUILAR
 Subdirector Nacional
 Representante de la Organización Nacional de
 Protección Fitosanitaria
 Tocumen, Río Tapia
 Ciudad de Panamá
 Phone: +507 266 4803
 Fax: +507 290 6710
 Email: oaguilar@mida.gob.pa

Suplente(s)

Humberto BERMÚDEZ
 Director Nacional de Normas para la
 Importación de Alimentos de la Autoridad
 Panameña de Seguridad de Alimentos
 (AUPSA)

Dario B. GORDÓN
 Punto Focal ante la CIPF
 Tocumen, Río Tapia
 Ciudad de Panamá
 Phone: +507 266 4803
 Fax: +507 290 6710
 Email: dgordon@mida.gob.pa

Anselmo GUERRA
 Secretario General
 Autoridad Panameña de Seguridad de Alimentos

Horacio MALTEZ
 Representante Permanente Adjunto ante la FAO
 Representación Permanente de la República de
 Panamá ante la FAO
 Viale Regina Margherita, 239 - piso 4
 00198 Roma, Italia

Gilberto REAL
 Administrador General
 Autoridad Panameña de Seguridad de
 Alimentos (AUPSA)

Rubén SERRACÍN
 Director Ejecutivo
 Cuarentena Agropecuaria
 Ministerio de Agricultura de Panama
 Calle Manuel E. Melo, 576
 Apartado 5390

PAPUA NEW GUINEA - PAPOUASIE-NOUVELLE-GUINÉE - PAPUA NUEVA GUINEA

Alternate(s)

Pere KOKOA
 Chief Plant Protection Officer
 National Agriculture Quarantine & Inspection
 Authority
 P.O. Box 741
 Port Moresby
 Phone: +675 325 9977
 Fax: +675 325 9310
 Email: cqoplant@online.pg

PARAGUAY

Representante

Ernesto Raul GALLIANI GRANADA
 Director Dirección de Protección
 Servicio Nacional de Calidad y Sanidad Vegetal
 y de Semillas (SENAVE)
 Entre Humaita n. 145, (calle) Nuestra Señora de
 la Asunción e Independencia Nacional
 Edificio Planeta 1 - Piso 2
 Asunción
 Phone: +595 21 445769; 441491
 Fax: +595 21 441491
 Email: secretaria-general@senave.gov.py;
 proteccionvegetal@senave.gov.py

Suplente(s)

Sra Liz CORONEL
 Representación Permanente de Paraguay ante los
 Organismos Internacionales con sede en Roma
 Embajada de la República del Paraguay
 Via Firenze, 43 Scala A, Int 17
 Roma, Italia

Sra Natalia TOLEDO BARBOZA
 Jefa
 Departamento de Cuarantena Vegetal
 Servicio Nacional de Calidad y Sanidad Vegetal
 y de Semillas (SENAVE)
 Humaita n. 145, (entre) Nuestra Sra. de la
 Asunción e Independencia Nacional
 Edificio Planeta 1 - Piso 2
 Asunción
 Phone: +595 21445769, +595 21441491
 Fax: +595 21441491
 Email: cuarentena_vegetal@senave.gov.py

PERU - PÉROU - PERÚ

Representante

Sra Gianinna ASTOLFI
 Segunda Secretaria
 Representante Permanente Alterno
 Embajada de la República del Perú
 Via Francesco Siacci, 2/B, Int. 5
 Roma, Italia

Suplente(s)

Sra Vilma GUTARRA GARCIA
 Especialista en Cuarentena Vegetal
 Servicio Nacional de Sanidad Agraria
 Av. La Molina 1915
 Lima
 Phone: +511 3133300 Anexo 2042
 Email: vgutarra@senasa.gob.pe

Manuel ÁLVAREZ
 Consejero, Representante Permanente Adjunto
 ante la FAO
 Embajada de la República del Perú
 Via Francesco Siacci, 2/B, Int. 5
 Roma, Italia

PHILIPPINES - FILIPINAS

Representative

Larry R. LACSON
 Chief
 Plant Quarantine Service
 Bureau of Plant Industry
 692 San Andres Street
 Malate, Manila
 Phone: +632 404 0409
 Email: lacsonlr@yahoo.com

POLAND - POLOGNE - POLONIA

Representative

Piotr WŁODARCZYK
 Lublin Voivodeship Inspector
 State Plant Health and Seed Inspection Service
 ul. Diamentowa 6
 20-447 Lublin
 Phone: +48 81 7440326
 Fax: +48 81 7447363
 Email: wi-lublin@piorin.gov.pl

PORUGAL

Representative

Antonio PACHECO
 Expert
 Ministry of Agriculture, Rural Development
 and Fisheries
 DGADR, Tapada da Ajuda, Edificio 1
 Lisbon
 Phone: +351 21 3613247
 Fax: +351 21 3613277
 Email: antoniopacheco@dgadr.pt

REPUBLIC OF KOREA - RÉPUBLIQUE DE CORÉE - REPÚBLICA DE COREA

Representative

Chang Yong PARK
 Director
 National Plant Quarantine Service
 Ministry for Food, Agriculture, Forestry and
 Fisheries
 433-1, Anyang 6-dong
 Mana-Gu, Anyang
 Phone: +82 31 4451223
 Fax: +82 31 4456934
 Email: cypark@npqs.go.kr

Alternate(s)

Young-chul JEONG
 Deputy Director
 National Plant Quarantine Service
 Ministry for Food, Agriculture, Forestry and
 Fisheries
 Anyang 6-Dong, Anyang
 Phone: +82 31 446 1926
 Fax: +82 31 445 6934
 Email: ycjeong@npqs.go.kr

Ms Kyu-Ock YIM

Researcher
 National Plant Quarantine Service
 Ministry for Food, Agriculture, Forestry and
 Fisheries
 433-1 Anyang 6-ong
 Manan-gu, Anyang
 Phone: +82 31 446 1926
 Fax: +82 31 445 6934
 Email: koym@npqs.go.kr

ROMANIA - ROUMANIE - RUMANIA

Représentant

Ms Elena LEAOTA
 Director
 Phytosanitary National Agency
 B.dul. Carol 24
 Bucarest
 Phone: +40 21 3072386
 Fax: +40 213072485
 Email: elena.leaota@mail.anf.maa.ro

Suppléant(s)

Ms Florica GOGU
 Director
 Central Laboratory of Phytosanitary Quarantine
 11 Afumati St
 Voluntari, Ilfov
 Phone: +40 21 2703254
 Fax: +40 21 2703254
 Email: gogu.florica@lccf.ro

RUSSIAN FEDERATION - FÉDÉRATION DE RUSSIE - FEDERACIÓN DE RUSIA

Representative

Nikolay TRYAKHOV
 Deputy Head
 Phytosanitary Surveillance and Surveillance in
 the Field of Grain and Grain Products Quality
 and Safety Department
 Federal Service for Veterinary and
 Phytosanitary Surveillance
 Orlikov per. 1/11
 107139 Moscow
 Phone: +7 495 9754992
 Fax: +7 495 6076602
 Email: skupova@yandex.ru

Alternate(s)

Ms Renata KAMALOVA
 Head
 Division for International Relations
 Federal State Enterprise
 "All-Russian Plant Quarantine Centre"
 32, Pogranichnaya street, P. Bykovo
 2, Ramenski Region
 140150 Moscow oblast
 Phone: +7 915 1951045
 Fax: +7 495 6078046
 Email: litprince@yandex.ru

SAINT VINCENT AND THE GRENADINES - SAINT-VINCENT-ET-LES GRENADES - SAN VICENTE Y LAS GRANADINAS

Representative

Reuben ROBERTSON
 Chief Agricultural Officer
 Ministry of Trade and Agriculture
 Richmond Hill
 Kingstown

SAMOA

Representative

Pelenato FONOTI
 Assistant Chief Executive Officer
 Quarantine Division
 Ministry of Agriculture and Fisheries
 Government Building
 Apia
 Phone: +685 22561; 22562; 22564
 Fax: +685 24576
 Email: maffm@lesamoa.net

SAO TOME AND PRINCIPE - SAO TOMÉ-ET-PRINCIPE - SANTO TOMÉ Y PRÍNCIPE

Représentant

Alvaro Costa VILA NOVA
 Chef Département Protection des Plantes
 Direction Agricole
 Ministère de l'Agriculture
 B.P. 309
 Sao Tomé
 Phone: +239 225381; 904925
 Email: vilanovaalvaro@yahoo.com.br;
 novalvaro@cstome.net

SAUDI ARABIA - ARABIE SAOUDITE - ARABIA SAUDITA

Representative

Fahad bin Mohammed AL SAQAN
 Director-General Plant Protection Department
 Ministry of Agriculture
 Riyadh

Alternate(s)

Solaiman bin Abdallah AL SAWI
 Agricultural Researcher
 Plant and Animal Quarantine Department
 Ministry of Agriculture
 Riyadh

SENEGAL - SÉNÉGAL

Représentant

Mame Ndéné LO
 Ingénieur Agronome
 Directeur de la Protection des Végétaux
 Ministère de l'agriculture, des biocarburants et
 de la sécurité alimentaire
 Phone: +221 8340397
 Fax: +221 8342854
 Email: dvp1@orange.sn

Alternate(s)

Antonio ATAZ
 Council of the European Union
 General Secretariat
 DG B II Agriculture
 Bureau 40 GM 36, Justus Lipsius building
 Rue de la Loi, 175
 1048 Bruxelles
 Belgium
 Phone: +32 2 281 4964
 Fax: +32 2 281 9425
 Email: antonio.ataz@consilium.europa.eu

SEYCHELLES

Representative

Randy STRAVENS
 Senior Laboratory Technologist
 Plant Protection Services Section
 Department of Natural Resources
 Ministry of Environment and Natural Resources
 Victoria
 Email: plantpro@seychelles.net;
 rs25goal@hotmail.com

Ms Jozica Jerman CVELBAR
 Head of Phytosanitary Inspection
 Inspectorate of Agriculture, Forestry and Food
 Ministry of Agriculture, Forestry and Food
 Parmova 33
 SI-1000 Ljubljana
 Phone: +386 1 43 45 700
 Fax: +386 1 43 45 717
 Email: jozi.cvelbar@gov.si

SLOVAKIA - SLOVAQUIE - ESLOVAQUIA

Representative

Ms Katarina BENOVSKA
 Plant Commodities Department
 Ministry of Agriculture
 Dobrovicova 12
 812 66 Bratislava 1
 Phone: +421 259266357
 Fax: +421 25966358
 Email: katarina.benovska@land.gov.sk

Ms Alenka GRIVEC
 Ministry of Agriculture, Forestry and Food
 Phytosanitary Administration of the Republic of
 Slovenia
 Einspielerjeva 6
 SI-1000 Ljubljana
 Phone: +386 1 3094 379
 Fax: +386 1 3094 335
 Email: alenka.grivec@gov.si

Alternate(s)

Milan KOVÁČ
 Permanent Representative to FAO
 Embassy of the Slovak Republic
 Via dei Colli della Farnesina, 144/6
 Rome, Italy

Ms Alenka PIVK
 Inspectorate for Agriculture, Forestry and Food
 Ministry of Agriculture, Forestry and Food
 Parmuva 33
 SI-1000 Ljubljana
 Phone: +386 1 4345700
 Email: alenka@pivk@gov.si

SLOVENIA - SLOVÉNIE - ESLOVENIA

Representative

Ms Vlasta KNAPIC
 Head of Plant Health Division
 Ministry of Agriculture, Forestry and Food
 Phytosanitary Administration of the Republic of
 Slovenia
 Einspielerjeva 6
 SI-1000 Ljubljana
 Phone: +386 1 3094 379
 Fax: +386 1 3094 335
 Email: Vlasta.Knapic@gov.si

**SOUTH AFRICA - AFRIQUE DU SUD -
SUDÁFRICA**

Representative

Ms Alice P. BAXTER
 Deputy Director
 International Plant Health Matters
 Directorate Plant Health
 Private Bag X14
 0031 Gezina
 Pretoria
 Phone: +27 12 3196114
 Fax: +27 12 3196580
 Email: AliceB@nda.agric.za;
 NPPOZA@nda.agric.za

Alternate(s)

Nolan AFRICANDER
 Deputy Director
 National Plant Health Matters
 Directorate Plant Health
 Department of Agriculture
 Private Bag X5015
 7599 Stellenbosch
 Phone: +27 21 8091625;00
 Fax: +27 21 8832570
 Email: NolanA@nda.agric.za

Ms Njabulo NDULI
 Councillor; Agricultural Affairs
 Embassy of South Africa
 Agricultural Section
 Via Tanaro 14
 00198 Rome, Italy
 Phone: +39 06 85254239
 Fax: +39 06 85254224
 Email: agriculture@sudafrica.it

SPAIN - ESPAGNE - ESPAÑA**Representante**

Sra Cristina CLEMENTE MARTÍNEZ
 Subdirectora General de Agricultura Integrada y
 Sanidad Vegetal
 C/Alfonso XII, n. 62
 28014 Madrid
 Phone: +34 91 3478243
 Fax: +34 91 3478248
 Email: cclement@mapya.es

Suplente(s)

José María COBOS SUÁREZ
 Subdirector General Adjunto de Agricultura
 Integrada y Sanidad Vegetal
 C/Alfonso XII, n. 62
 28014 Madrid
 Phone: +34 91 3478281
 Fax: +34 91 3478248
 Email: jcobossu@mapya.es

Ignacio FONTANEDA
 Técnico de la Representación Permanente ante
 la FAO y el PMA
 Embajada de España
 Largo dei Lombardi, 21
 Roma, Italia

Alberto LÓPEZ GARCÍA
 Representante Permanente Adjunto ante la FAO
 y el PMA
 Embajada de España
 Largo dei Lombardi, 21
 Roma, Italia

Sra Belén MARTÍNEZ MARTÍNEZ

Jefe
 Servicio de Exportación a Países Terceros
 C/Alfonso XII, n. 62
 28014 Madrid
 Phone: +34 91 3478256
 Fax: +34 91 3478248
 Email: bmartin@mapya.es

Angel OROZCO GÓMEZ
 Representante Permanente Alterno ante la FAO
 y el PMA
 Embajada de España
 Largo dei Lombardi, 21
 Roma, Italia

SRI LANKA**Representative**

Hemathilake MUTHUKUDARACHCHI
 Acting Director
 Seed Certification & Plant Protection Centre
 Department of Agriculture
 P.O. Box 74
 Gannoruwa, Peradeniya
 Phone: +94 081 2388226; 2388044; 2388494
 Fax: +94 081 2388077; 2388490
 Email: seppc@slt.net.lk; pgrc@slt.net.lk

SUDAN - SOUDAN - SUDÁN**Representative**

Khidir Gibril MUSA
 Director General
 Plant Protection Directorate
 Phone: +249 185337482
 Fax: +249 185339423
 Email: khidirgibrilmusa@yahoo.com

SURINAME**Representative**

Ms Anuradha Malti MONORATH
 Head Plant Protection and Quality Control
 Division/Chief Plant Quarantine Officer
 Ministry of Agriculture, Animal Husbandry and
 Fisheries
 Kankantriestraat nr.9
 Paramaribo
 Phone: +597 402 965; 402 040
 Fax: +597 403 912
 Email: ppsur@r.net; angmonorath@yahoo.com

SWAZILAND - SWAZILANDIA

Representative
Similo MAVIMBELA

Officer in Charge
Phytosanitary Service
Ministry of Agriculture and Cooperatives
Malkerns Research Station
P.O. Box 4
Malkerns M204
Phone: +268 5274071
Fax: +268 5274070
Email: mrs@realnet.co.sz

SWEDEN - SUÈDE - SUECIA

Representative
Ms Marianne SJÖBLOM
Senior Administrative Officer
Animal and Food Division
Ministry of Agriculture
Fredsgatan 8
SE 103 33 Stockholm
Phone: +46 8 4051121
Fax: +46 8 206496
Email: marianne.sjoblom@agriculture.ministry.se

SWITZERLAND - SUISSE - SUIZA

Représentant
Hans DREYER
Responsable
Section Certification, protection des végétaux et
des variétés
Office fédéral de l'agriculture OFAG
Mattenhofstrasse 5
CH-3003 Berne
Phone: +41 31 3222692
Fax: +41 31 3222634
Email: hans.dreyer@blw.admin.ch

Suppléant(s)

François PYTHOUD
Responsable
Section Agriculture durable internationale
Office fédéral de l'agriculture OFAG
Mattenhofstrasse 5
CH-3003 Berne
Phone: +41 31 323 44 45
Fax: +41 32 322 26 34
Email: françois.pythoud@blw.admin.ch

SYRIAN ARAB REPUBLIC - RÉPUBLIQUE ARABE SYRIENNE - REPÚBLICA ÁRABE SIRIA

Representative
Abdul hakim MOHAMMAD
Ph.d (Entomologist)
Director of Plant Protection Directorate
Ministry of Agriculture and Agrarian Reform
Al-Abed Street
Damascus
Phone: +963 944369075; 112220187
Fax: +963 1144676231
Email: dppsyria@aloola.sy;
wekayaham@yahoo.com

THAILAND - THAÏLANDE - TAILANDIA

Representative
Ms Oratai SILAPANAPAPORN
Director
Office of Commodity and System Standards
National Bureau of Agricultural Commodity
and Food Standards
Ministry of Agriculture and Cooperatives
50 Phaholyotin Rd. Chatuchak
Bangkok 10900
Phone: +66 2 5613390
Fax: +66 2 5613373
Email: oratai@acfs.go.th

Alternate(s)

Ms Sairak CHAILANGGAR
First Secretary of Agriculture
Office of the Agricultural Affairs Royal Thai
Embassy
Via Cassia 929, Villino M
Rome, Italy
Phone: +39 06 30363687
Fax: +39 06 30312700
Email: Sairkap@hotmail.com

Ms Oratai EUATRAKOOL
Senior Agricultural Scientist
Agricultural Regulatory
Office of Department of Agriculture
Ministry of Agriculture and Cooperatives
50 Phaholyotin Rd. Chatuchak
Bangkok 10900
Phone: +66 2 5798576
Fax: +66 2 5798576
Email: orataie@hotmail.com

Ms Tritaporn KHOMAPAT
 Minister Agriculture
 Permanent Representative to FAO
 Office of Agricultural Affairs
 Royal Thai Embassy
 Via Cassia 929 Villino M
 Rome, Italy
 Phone: +39 06 30363687
 Fax: +39 06 30312700
 Email: thagri.rom@flashnet.it

Ms Tasanee PRADYABUMRUNG
 Standards Officer
 National Bureau of Agricultural Commodity
 and Food Standards
 Ministry of Agriculture and Cooperatives
 50 Phaholyotin Rd. Chatuchak
 Bangkok 10900
 Phone: +66 2 6512277
 Fax: +66 2 5613357
 Email: tasanee@acfs.go.th

Surapol YINASAWAPUN
 Senior Agricultural Scientist
 Plant Protection Research and Development
 Office
 Department of Agriculture
 Ministry of Agriculture and Cooperatives
 50 Phaholyotin Rd. Chatuchak
 Bangkok 10900
 Phone: +66 2 9406670
 Fax: +66 2 5610744
 Email: syin@doa.go.th

TOGO

Représentant
 Yawo Sèfe GOGOVOR
 Chef
 Division du Contrôle Phytosanitaire
 Direction de l'Agriculture
 Ministère de l'agriculture, de l'élevage et de la
 pêche
 B.P. 1263
 Lomé
 Phone: +228 2226125; 9090713
 Fax: +228 2226105; 2502493
 Email: gogovor@yahoo.fr

TUNISIA - TUNISIE - TÚNEZ

Représentant
 Abdelaziz CHEBIL
 Directeur de la Défense des Cultures
 Responsable d'échange d'informations
 Ministère de l'agriculture et des ressources
 hydrauliques
 30 rue Alain Savary
 Tunis 1002
 Phone: +216 71840452
 Fax: +216 71784419
 Email: chebilabdelaziz@yahoo.fr

Suppléant(s)
 Abdelhamid ABID
 Conseiller
 Ambassade de la République tunisienne
 Via Asmara, 7
 Rome, Italie

TURKEY - TURQUIE - TURQUÍA

Representative
 Hikmet ER
 National IPPC Contact Point
 General Directorate of Protection and Control
 Ministry of Agriculture and Rural Affairs
 Akay cad. no. 3, Bakanlıklar
 Ankara
 Phone: +90 312 4180521
 Fax: +90 312 4174176
 Email: her@kkgm.gov.tr

Alternate(s)

Birol AKBAS
 Plant Protection Central Research Institute
 Gayret Mah. Fatih Sultan Mehmet Bulvari no. 66
 P.O. Box 49
 06172 Yenimahalle
 Ankara
 Phone: +90 312 3445943 ext. 103
 Fax: +90 312 3151531
 Email: birol_akbas@zmmae.gov.tr;
 birolakbas40@hotmail.com

UGANDA - OUGANDA

Representative

Komayombi BULEGEYA
 Commissioner, Crop Protection
 Ministry of Agriculture, Animal Industry and
 Fisheries
 P.O. Box 102
 Entebbe
 Phone: +256 414 320115
 Fax: +256 414 320642
 Email: kbulegeya@yahoo.co.uk

Alternate(s)

Deo RWABITA
 Ambassador
 Embassy of the Republic of Uganda
 Via Lungotevere dei Mellini, 44
 00193 Rome, Italy
 Phone: +39 334803366

**UNITED ARAB EMIRATES - ÉMIRATS
ARABES UNIS - EMIRATOS ÁRABES
UNIDOS**

Representative

Mr Mohammed Mohammad Rashid AL-NAGHI
 Ministry of Environment and Water
 P.O. Box 10811
 Khortrakkan
 Phone: +97 192444721
 Fax: +97 192446668
 Email: mohd_alnaghi@hotmail.com

**UNITED KINGDOM - ROYAUME-UNI -
REINO UNIDO**

Representative

Stephen ASHBY
 Plant Health Strategy and Bee Health Branch
 Plant Health Division
 Department for Environment, Food and Rural
 Affairs
 Foss House, King's Pool
 1-2 Peasholme Green
 York YO1 7PX
 Phone: +44 1904 455048
 Email: steve.ashby@defra.gsi.gov.uk

Alternate(s)

Paul BARTLETT
 Principal Plant Health Consultant
 Team 1, Room 02FA09A
 Central Science Laboratory
 Sand Hutton
 York YO41 1LZ
 Phone: +44 1904 462221
 Email: p.bartlett@csl.gov.uk

Ms Jane CHARD
 Head, Plant Health Section
 Scottish Agricultural Science Agency
 Scottish Government
 Roddinglaw Road
 Edinburgh EH12 9FJ
 Phone: +44 131 244 8863
 Email: jane.chard@sasa.gsi.gov.uk

**UNITED REPUBLIC OF TANZANIA -
RÉPUBLIQUE-UNIE DE TANZANIE -
REPÚBLICA UNIDA DE TANZANÍA**

Representative

Ms Rose-Anne MOHAMED
 Head
 Plant Quarantine and Phytosanitary Services
 P.O. Box 9071
 Dar Es Salaam
 Phone: +255 22 2865642
 Fax: +255 22 2865642
 Email: rose_mohamed@yahoo.com;
 pps@kilimo.go.tz

**UNITED STATES OF AMERICA - ÉTATS-
UNIS D'AMÉRIQUE - ESTADOS UNIDOS DE
AMÉRICA**

Representative

Ms Rebecca BECH
 Deputy Administrator
 Plant Protection and Quarantine
 Animal and Plant Health Inspection Service
 US Department of Agriculture (USDA)
 Whitten Buildings
 14th Independence Ave. SW
 Washington, DC 20250
 Phone: +1 202 7205401
 Fax: +1 202 6900472

Alternate(s)

Ms Julia E. ALIAGA
 Director, International Phytosanitary Standards
 Programme
 Plant Protection and Quarantine
 Animal and Plant Health Inspection Service
 US Department of Agriculture (USDA)
 4700 River Road, Unit 140
 Riverdale, MD 20737
 Phone: +1 301 7340763
 Fax: +1 301 7347639
 Email: julie.e.aliaga@aphis.usda.gov

Paul EGGERT
 Associate Deputy Director
 Plant Protection and Quarantine
 Animal and Plant Health Inspection Service
 US Department of Agriculture
 Whitten Building
 147th Independence Ave. SW
 Washington, DC 20250

John GREIFER
 Associate Deputy
 International Services
 Animal and Plant Health Inspection Service
 US Department of Agriculture
 12th Independence Ave. SW
 Washington, DC 20250
 Phone: +1 202 7207677
 Fax: +1 202 6902861
 Email: john.k.greifer@aphis.usda.gov

Peter GROSSE
 USDA-APHIS Attaché
 U.S. Mission to the European Union
 Animal and Plant Health Inspection Service
 PSC 82
 Box 214
 Brussels, Belgium
 Phone: +32 2 508 2645
 Fax: +32 2 511 0918
 Email: Peter.M.Grosser@aphis.usda.gov

Nancy KLAG
 Deputy Director, Phytosanitary Issues
 Management
 Plant Protection and Quarantine
 Animal and Plant Health Inspection Service
 US Department of Agriculture (USDA)
 4700 River Road, Unit 140
 Riverdale, MD 20737
 Phone: +1 301 7348469
 Fax: +1 301 7347639
 Email: nancy.g.klag@usda.gov

Ms Mary Lisa MADELL
 Acting Director, SPS Management Team
 International Services
 Animal and Plant Health Inspection Service
 US Department of Agriculture (USDA)
 1400 Independence Ave. SW
 Washington, DC 20250
 Phone: +1 202 7207677
 Fax: +1 202 6902861
 Email: Mary.L.Madell@aphis.usda.gov

Steven SHNITZLER
 Director, Plant Division
 Office of Scientific and Technical Affairs, FAS
 Room 5957 USDA South Building
 Foreign Agricultural Service
 Washington, DC 20250
 Phone: +1 202 720 1353
 Fax: +1 202 690 3316
 Email: Steve.Shnitzler@fas.usda.gov

VANUATU

Representative
 Tekon Timothy TUMUKON
 Principal Plant Protection Officer
 Department of Livestock and Quarantine
 Ministry of Agriculture, Quarantine, Forestry
 and Fisheries
 PMB 9095
 Port Vila
 Phone: +678 23519
 Fax: +678 23185
 Email: ttumukon@vanuatu.gov.vu;
 tumukontt@gmail.com

VENEZUELA (BOLIVARIAN REPUBLIC OF)
- VENEZUELA (RÉPUBLIQUE
BOLIVARIENNE DU) - VENEZUELA
(REPÚBLICA BOLIVARIANA DE)

Representante
 Dennys CAMEJO
 Dirección de Sanidad Vegetal
 Servicio Autónomo de Sanidad Agropecuaria
 Av. Francisco Solano
 Piso 12, Oficina SASA
 Sabana Grande, Municipio Libertador
 Caracas
 Phone: +58 212 7053436; 414 2761707
 Email: dennysacn@hotmail.com,
 dennysnader@yahoo.com

VIET NAM

Representative

Dam Quoc TRU
 Deputy Director General
 Plant Protection Department
 Ministry of Agriculture and Rural Development
 149 Ho Dac Di Street
 Hanoi
 Phone: +844 8518198
 Fax: +844 5330043; 8574719
 Email: trudq@fpt.vn

YEMEN - YÉMEN

Representative

Abdulla H. AL-SAYANI
 Director
 Plant Quarantine Department
 General Directorate of Plant Protection
 Ministry of Agriculture and Irrigation
 P.O. Box 26
 Sana'a
 Phone: +967 1 563328
 Fax: +967 1 562749
 Email: p-quarantine@yemen.net.ye

ZAMBIA - ZAMBIE

Representative

Arundel SAKALA
 Coordinator
 Phytosanitary Service
 Zambia Agriculture Research Institute
 Mount Makulu Research Station
 Private Bag 7
 Chilanga
 Phone: +260 1 278141; 278130
 Email: zatidirector@zari.gov.zm,
 informet@zari.gov.zm

Alternate(s)

Vincent SIMWINGA
 Agricultural Research Officer
 Mount Makulu Research Station
 Private Bag 7
 Chilanga

Albert CHALABESA
 Deputy Director
 Zambia Agriculture Research Institute
 Mount Makulu Research Bureau
 Private Bag 7
 Chilanga
 Phone: +260 1278213, +260 1278130
 Email: chala@zamnet.zm

البلدان التي لها صفة مراقب

OBSERVER COUNTRIES (NOT COContracting parties) - PAYS OBSERVATEURS (NON PARTIES CONTRACTANTES) - PAÍSES OBSERVADORES (PARTES no contratantes)

ANGOLA

Représentant

Carlos Alberto AMARAL
 Conseiller
 Représentant Permanent Suppléant auprès de la FAO
 Ambassade de la République d'Angola
 Via Druso, 39
 Rome, Italie

Suppléant(s)

Mme Barbara FERNANDEZ CASAMAYOR
 Ministère de l'Agriculture et Développement
 Rural
 Rue Comandante Gika
 C.P. 527
 Luanda
 Phone: +244 222321429
 Email: bfernandez57@yahoo.com.br

Mme Laurinda Maria Rosa FERNANDO
 Ministère de l'Agriculture et Développement
 Rural
 Rue Comandante Gika
 C.P. 527
 Luanda
 Phone: +244 222 321429; 927 503879
 Email: laurindafernand@yahoo.com.br

GABON - GABÓN

Suppléant(s)

Louis Stanislas CHARICAUTH
 Representant Permanent Suppleant
 Ambassade de la République gabonaise
 Via San Marino, 36-36A
 00198 Rome, Italie

LESOTHO

Representative

Mr Esaiah TJELELE
 Head, Plant Protection Section
 Ministry of Agriculture and Food Security
 Department of Agricultural Research
 P.O. Box 829
 Maseru 100
 Phone: +266 22 312395
 Fax: +266 22 310362
 Email: etjelele@yahoo.co.uk

Alternate(s)

Mamosala Semakaleng SHALE
 First Secretary
 Embassy of the Kingdom of Lesotho
 Via Serchio, 8
 00198 Rome, Italy

MOZAMBIQUE

Representative

Armando Marcos COME
 Head of Phytosanitary Inspection PQS
 Ministry of Agriculture
 P.O.Box. 1406, FPLM AV.
 Phone: +258 826253529
 Fax: +258 21460591
 Email: armandocome@yahoo.com.br

SINGAPORE - SINGAPOUR - SINGAPUR

Representative

Keng Ho ONG
 Deputy Director (Plant Health)
 Agri-Food & Veterinary Authority
 Phone: +65 6316 5181
 Fax: +65 6316 1090
 Email: ong_keng_ho@ava.gov.sg

ممثلو الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمراقبون من المنظمات الحكومية الدولية

**REPRESENTATIVES OF UNITED NATIONS AND SPECIALIZED AGENCIES AND OBSERVERS
FROM INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS**

**REPRENTANTS DES NATIONS UNIES ET INSTITUTIONS SPÉCIALISÉE ET OBSERVATEURS
D'ORGANISATIONS INTERGOUVERNEMENTALES**

**REPRESENTANTES DE LAS NACIONES UNIDAS Y ORGANISMOS ESPECIALIZADOS E
OBSERVADORES DE ORGANIZACIONES INTERGUBERNAMENTALES**

الاتحاد الأفريقي

AFRICAN UNION

UNION AFRICAINE

UNIÓN AFRICANA

Yemi AKINBAMIMO

Director

AU-IAPSC

P.O. Box 4170

Nlongkak

Yaoundé, Cameroon

Phone: +237 22 211969; 74268265

Fax: +237 22 211967

Email: au-cpi@au-appo.org; Yemi.Akinbamijo@au-appo.org

Ms Sarah OLEMBO

Senior Policy Officer

Department for Rural Economy and Agriculture

African Union Commission

Box 3243

Addis Ababa, Ethiopia

Email: ahono_olembo@yahoo.com

هيئة وقاية النباتات في آسيا والمحيط الهادئي

ASIA AND PACIFIC PLANT PROTECTION COMMISSION

COMMISSION PHYTOSANITAIRE POUR L'ASIE ET LE PACIFIQUE

COMISIÓN DE PROTECCIÓN VEGETAL PARA ASIA Y EL PACÍFICO

Yongfan PIAO
Executive Secretary to APPPC and
Plant Protection Officer
FAO Regional Office for Asia and Pacific
39 Phra Atiti
Bangkok, 10200
Thailand
Phone: +66 2 6974268
Fax: +66 2 6974445
Email: yongfan.piao@fao.org

المراكز الدولي للزراعة والعلوم الأحيائية

CAB INTERNATIONAL – (INTERNATIONAL CENTRE FOR AGRICULTURE AND BIOSCIENCE)

OFFICES AGRICOLES DU CAB - INTERNATIONAL

OFICINAS DE AGRICULTURA - INTERNACIONAL

Roger DAY

Regional Director

CABI Africa

ICRAF Complex

United Nations Avenue, Gigiri

P.O. Box 633-00621

Nairobi, Kenya

Phone: +254 20 7224450

Fax: +254 20 7122150

Email: R.Day@cabi.org

Ms Mary Megan QUINLAN

CABI Associate

Suite 17, 24-28 Saint Leonard's Road

Windsor, Berkshire SL4 3BB

United Kingdom

Phone: +44 1753 854 799

Email: Quinlanmm@aol.com

لجنة الصحة النباتية في المخروط الجنوبي

COMITÉ DE SANIDAD VEGETAL DEL CONO SUR

Ms Ana PERALTA

Coordination Secretary

Comité de Sanidad Vegetal del Cono Sur (COSAVE)

Independencia Nacional 821, Piso 5, Aptos 4 y 5

Asunción, Paraguay

Phone: +595 21 453922

Fax: +595 21 453922

Email: aperaltaottonello@yahoo.com

منظمة وقاية النباتات في أوروبا ومنطقة البحر المتوسط

EUROPEAN AND MEDITERRANEAN PLANT PROTECTION ORGANIZATION

ORGANISATION EUROPÉENNE POUR LA PROTECTION DES PLANTES

ORGANIZACIÓN EUROPEA Y MEDITERRÁNEA DE PROTECCIÓN DE LAS PLANTAS

Nico VAN OPSTAL

Director General

European and Mediterranean Plant Protection Organization (EPPO)

1 rue Le Nôtre

75016 Paris, France

Phone: +33 1 45 207794

Fax: +33 1 42 248943

Email: hq@eppo.fr

مكاتب المنظمة الإقليمية وشبها الإقليمية**FAO REGIONAL AND SUBREGIONAL OFFICES**

Khaled AL ROUECHDI
 Crop Protection Officer
 FAO Subregional Office for North Africa
 Tunis, Tunisia
 Phone: +216 71 847553
 Fax: +216 71 791859
 Email: khaled.alrouechdi@fao.org

Jan BREITHAUPT
 FAO Subregional Office for Eastern Africa
 P.O. Box 5536
 Addis Ababa, Ethiopia
 Phone: +251 1 517233
 Fax: +251 1 515266
 Email: jan.breithaupt@fao.org

Ms Hannah CLARENDRON
 Crop Protection Officer
 FAO Regional Office for Africa
 General Abdul Nasser Road
 P.O. GP 1628
 Accra, Ghana
 Phone: +233 21 675000 ext. 3137; 7010930 ext. 3137
 Fax: +233 21 7010943; 668427
 Email: hannah.clarendon@fao.org

Taher EL-AZZABI
 Plant Protection Officer
 FAO Regional Office for Near East
 P.O. Box 2223
 Cairo, Egypt
 Phone: +20 33316000
 Fax: +20 37495981; 33373419
 Email: tahir.elazzabi@fao.org

Allan HRUSKA
 Oficial de Protección Vegetal
 Oficina Regional para América Latin y Caribe
 Dag Hammarskjold 3241, Vitacura
 Santiago, Chile
 Phone: +56 2 3372237
 Fax: +56 2 3372101
 Email: allan.hruska@fao.org

Ms Joyce MULILA-MITTI
 Plant Production and Protection Officer
 FAO Subregional Office for Southern Africa
 P.O. Box 3730
 Harare, Zimbabwe
 Phone: +263 4 253656-8 ext. 282
 Email: joyce.mulilamitti@fao.org

Gene POLLARD
Plant Protection Officer
FAO Subregional Office for the Caribbean
Bridgetown, Barbados
Phone: +1 246 427110 ext. 247
Fax: +1 246 4276075
Email: gene.pollard@fao.org

Mat PUREA
Plant Protection Officer
FAO Subregional Office for the Pacific Islands
Private Mail Bag
Apia, Samoa
Phone: +685 (0) 20710
Fax: +685 (0) 22126
Email: mat.purea@fao.org

Fawzi TAHER
Plant Production Officer
FAO Regional Office for Central Asia
Ivedik Cad. No. 55
06170 Ankara, Turkey
Phone: +90 (0) 312 3079517
Fax: +90 (0) 312 3271705
Email: fawzi.taher@fao.org

معهد التعاون في مجال الزراعة في البلدان الأمريكية

INTER-AMERICAN INSTITUTE FOR COOPERATION ON AGRICULTURE
INSTITUT INTERAMERICAIN DE COOPÉRATION POUR L'AGRICULTURE
INSTITUTO INTERAMERICANO DE COOPERACIÓN PARA LA AGRICULTURA

Ricardo MOLINS
Director of Agricultural Health and Food Safety
Inter-American Institute for Cooperation on Agriculture (IICA)
Headquarters, P.O. Box 55 2200
Coronado, Costa Rica
Phone: +506 22160184
Email: Ricardo.Molins@iica.int

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY
AGENCE INTERNATIONALE DE L'ÉNERGIE ATOMIQUE
ORGANISMO INTERNACIONAL DE ENERGÍA ATÓMICA

Jorge HENDRICHES
Head
Insect Pest Control
Joint FAO/IAEA Division of Nuclear Techniques in Food and Agriculture
Wagramer Stasse 5
P.O. Box 100
1400 Wien, Austria

منظمة أمريكا الشمالية لوقاية النباتات**NORTH AMERICAN PLANT PROTECTION ORGANIZATION****ORGANISATION NORD AMÉRICAINE POUR LA PROTECTION DES PLANTES****ORGANIZACIÓN NORTEAMERICANA DE PROTECCIÓN A LAS PLANTAS**

Ian McDONELL
 Executive Director
 North American Plant Protection Organization (NAPPO)
 1431 Merivale Road, 3rd Floor, Room 309
 Ottawa, Canada K1A 0Y9
 Phone: +613 221 5144
 Fax: +613 228 2540
 Email: imcdonell@inspection.gc.ca

منظمة وقاية النباتات في المحيط الهادئي**PACIFIC PLANT PROTECTION ORGANIZATION****ORGANISATION DE PROTECTION DES VÉGÉTAUX POUR LE PACIFIQUE**

Sidney SUMA
 Executive Secretary
 Pacific Plant Protection Organization (PPPO)
 Land Resources Division
 Secretariat of the Pacific Community (SPC)
 Private Mail Bag Service
 Suva, Fiji Islands
 Phone: +679 337 0733
 Fax: +679 337 0021
 Email: sidneys@spc.int

المنظمة الدولية الإقليمية لوقاية النباتات والصحة الحيوانية**REGIONAL INTERNATIONAL ORGANIZATION FOR PLANT PROTECTION AND ANIMAL HEALTH****ORGANISME INTERNATIONAL RÉGIONAL CONTRE LES MALADIES DES PLANTES ET DES ANIMAUX****ORGANISMO INTERNACIONAL REGIONAL DE SANIDAD AGROPECUARIA**

Plutarco Elías ECHEGOYÉN
 Plant Health Specialist
 Organismo Internacional Regional de Sanidad Agropecuaria (OIRSA)
 Calle Ramón Belloso, Final Pasaje Isolde
 Colonia Escalón
 San Salvador, El Salvador
 Phone: +503 2263 1128
 Email: pechegoyen@oirsa.org

الجامعة الإنمائية للجنوب الأفريقي

**SOUTHERN AFRICAN DEVELOPMENT COMMUNITY
COMMUNAUTÉ DU DÉVELOPPEMENT DE L'AFRIQUE AUSTRALE
COMUNIDAD PARA EL DESARROLLO DEL ÁFRICA MERIDIONAL**

Simon MWALE
Senior Programme Manager-Crop Development
SADC Secretariat
FANR Directorate
Kgale View
P/Bag 0095
Gaborone, Botswana
Phone: +267 3951863 ext. 5068
Fax: +267 3924099; 3972848
Email: smwale@sadc.int

المنظمة العالمية لصحة الحيوان

**WORLD ORGANISATION FOR ANIMAL HEALTH
ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ ANIMALE
ORGANIZACIÓN MUNDIAL DE SANIDAD ANIMAL**

Ms Gillian Elizabeth MYLREA
Chargée de Mission
International Trade Department of the OIE
12, rue de Prony
75017 Paris, France
Email: g.mylrea@oie.int

منظمة التجارة العالمية

**WORLD TRADE ORGANIZATION
ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE
ORGANIZACIÓN MUNDIAL DEL COMERCIO**

Ms Serra AYRAL
Economic Affairs Officer
Agriculture and Commodities Division
World Trade Organization
Rue de Lausanne 154
Geneve, Suisse
Phone: +41 22 7395760
Fax: +41 22 739 5760
Email: serra/ayral@wto.org

المراقبون من المنظمات غير الحكومية

OBSERVERs from non-governmental OrganizationS

OBSERVateurs d'organisations non gouvernementales

OBSERVADORES DE ORGANIZACIONES NO GUBERNAMENTALES

ECOPORT FOUNDATION

Rohan PUTTER

5 Kines Road

Henley-On-Thames

Oxon, RG9 2DW

United Kingdom

Tonie PUTTER

Chief Executive Officer

225 St. Patricks Road

Muckleneu, Pretoria 0002

South Africa

Email: t.putter@ecoport.org

الاتحاد الدولي للبذور

INTERNATIONAL SEED FEDERATION

FÉDÉRATION INTERNATIONALE DU COMMERCE DES SEMENCES

Bernard BOSC

Fédération Nationale des Professionnels de Semences Potagères et Florales

17 rue du Louvre

75001 Paris, France

Phone: +33 1 40 130317

Fax: +33 1 40 130671

Email: bernard.bosc@fnpsp-semence.asso.fr

Radha RANGANATHAN

Technical Director

International Seed Federation

7 Chemin du Reposoir

1260 Nyon, Switzerland

Phone: +41 22 3654420

Fax: +41 22 3652221

Email: isf@worldseed.org

الخبير المدعو

INVITED EXPERT

الرئيس السابق للجنة المواصفات

FORMER CHAIRPERSON OF THE STANDARDS COMMITTEE

Mr Marc VEREECKE

Zwaantje 3

9940 Sleidinge

Belgium

Email: verecke.verlodd@pandora.be